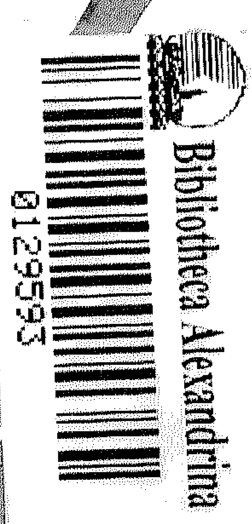
الصحوة الإسلامية

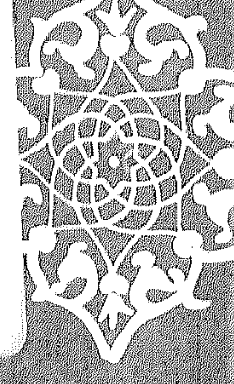
بين

الاختلاف المشروع والتفرق المذموم

دراسة في فقه الاختلاف في ضوء النصوص والمقاصد الشرعية

الدكتور يوسف القرضاوي





دار الصحوة
دار الوفاء

الصحوة الإسلامية
بين
الاختلاف المشروع والتفرق المذموم

الطبعة الرابعة

١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م



دار الصحوة للنشر والتوزيع - القاهرة

٧ ش السراى - المنيل ت : ٦٨٧٩٢٤

حدائق حلوان - مدينة الهدى ت : ٦٨٨٠٧١



دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة ش.م.م

الإدارة والمطابع : المنصورة ش الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب

ت : ٣٤٧٧٢١٠ / ٣٥٦٢٢٠ / ٣٥٦٢٣٠

المكتبة : أمام كلية الطب ت: ٣٤٧٤٢٣ ص.ب: ٢٣٠ تلكس DWFA UN 24004

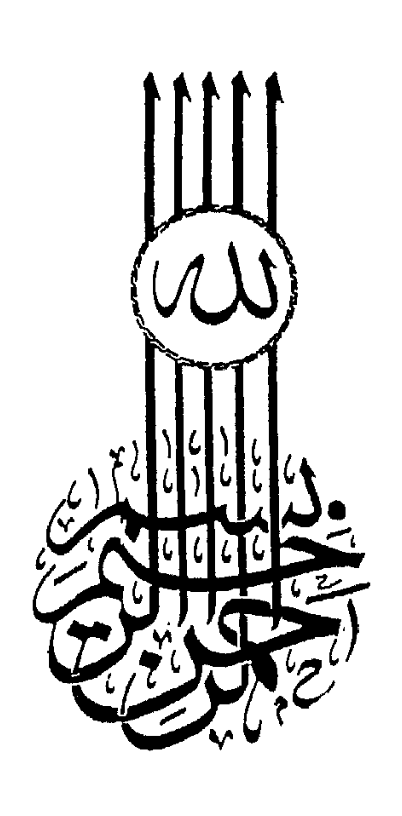


الاختلاف المشروع والتفرق المذموم

دراسة في فقه الاختلاف في ضوء النصوص والمقاصد الشرعية

الدكتور يوسف القرضاوي

دار الصحوة
دار الوفاء


بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمـــــة

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ، ومن تبع هداه .

أما بعد :

فلا يزعجني أن يكون للصحوة الإسلامية المعاصرة أعداء من خارجها يتربصون بها ، ويكيدون لها ، فهذا أمر منطقي ، اقتضته سنة التدافع بين الحق والباطل ، والصراع بين الخير والشر ، التى أقام الله عليها هذا الكون الذى نعيش فيه ، ﴿ **وكذلك جعلنا لكل نبى عدوا من المجرمين** ﴾[1] .

وقد قال تعالى فى شأن أعداء الملة والأمة : ﴿ **ولايزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا** ﴾[2] .

إنما الذى يزعجنى ويؤرقنى ويذيب قلبى حسرات ، أن تعادى الصحوة نفسها ، وأن يكون عدوها من داخلها ، و كأن يضرب بعضها بعضا ، ويكيد بعضها لبعض ، وأن يكون بأسها بينها .

---

(١) سورة الفرقان : ٣١ .

(٢) سورة البقرة : ٢١٧ .

لا يزعجني أن يكون في الصحوة مدارس أو فصائل أو جماعات ، لكل منها منهجه في خدمة الإسلام ، والعمل على التمكين له في الأرض ، وفقا لتحديد الأهداف وترتيبها ، وتحديد الوسائل ومراحلها ، والثقة بالقائمين على تنفيذها من حيث القوة والأمانة ، أو الكفاية والإخلاص .

ولست من السذاجة بحيث أدعو إلى جماعة أو حركة واحدة ، تضم جميع العاملين للإسلام في نظام واحد ، وتحت قيادة واحدة ، فهذا تقف دونه حوائل شتى ، وهو طمع في غير مطمع .

وقد ذكرت في أكثر من بحث لي أنه لا مانع أن تتعدد الفصائل والجماعات العاملة لنصرة الإسلام ، إذا كان تعدد تنوع وتخصص ، لا تعدد تعارض وتناقض .. على أن يتم بين الجميع قدر من التعاون والتنسيق ، حتى يكمل بعضهم بعضا ، ويشد بعضهم أزر بعض ، وأن يقفوا في القضايا المصيرية ، والهموم المشتركة ، صفا واحدا كأنهم بنيان مرصوص .

ولكن الذي يدمي القلب حقا أن يوجد بين الدعاة والعاملين من لايقدر هذا الأمر حق قدره ، وأن يبذر بذور الفرقة أينما حل ، وأن يبحث عن كل مايوقد نيران الخلاف ، ويورث العداوة والبغضاء ، وتركيزه دائما على مواضع الاختلاف ، لا نقاط الاتفاق ، وهو دائما معجب برأيه ، مزك لنفسه وجماعته ، متهم لغيره .

والحق أن الاختلاف في ذاته ليس خطرا ، وخصوصا في مسائل

الفروع ، وبعض الأصول غير الأساسية ، إنما الخطر فى التفرق والتعادى الذى حذر الله ورسوله منه .

لهذا كانت الصحوة الإسلامية والحركة الإسلامية بمختلف اتجاهاتها ومدارسها فى حاجة إلى وعى عميق بما نسّميه (فقه الاختلاف) .

وهو أحد أنواع خمسة من الفقه ينبغى التركيز عليها ، لأننا أحوج مانكون إليها ، وهى :

١ - **فقه المقاصد** : الذى لا يقف عند جزئيات الشريعة ومفرداتها وحدها ، بل ينفذ منها إلى كلياتها وأهدافها فى كل جوانب الحياة ، واستكمال الشوط الذى قام به الإمام الشاطبى فى (موافقاته) وإبراز العناية بالمقاصد الاجتماعية خاصة .

٢ - **فقه الأولويات** : ومراتب الأعمال ، وكنت نبهت عليه فى كتابى (الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف) ولا زال يحتاج إلى مزيد من التعميق والتأصيل والتفصيل والتطبيق على الواقع .

٣ - **فقه السنن** : أعنى القوانين الكونية والاجتماعية التى أقام الله عليها عالمنا هذا ، وقضى بأنها لا تتبدل ولا تتحول مثل سنن التغيير والنصر والتدرج .. وغيرها .

٤ - **فقه الموازنة بين المصالح والمفاسد** : وهو مبنى على فقه الواقع ودراسته دراسة علمية ، مبنية على مايسره لنا عصرنا من معلومات وإمكانات ، لم يكن يحلم بها بشر ، سواء واقعنا وواقع الآخرين ، بعيدا

عن التهوين والتهويل .

٥ - وأخيرا (**فقه الاختلاف**) : الذى عرفه خير قرون الأمة من الصحابة والتابعين وأئمة الهدى ، فلم يضرهم الاختلاف العلمى شيئا ، وجهلناه فأصبحنا يُعادى بعضنا بعضا ، بسبب مسائل يسيرة ، أو بغير سبب !!

وقد كتب أخونا الفاضل الأستاذ الدكتور طه جابر العلوانى ، كتابا حول : (أدب الاختلاف فى الإسلام) ، نشر فى سلسلة كتاب (الأمة) ، وهو كتاب علمى نافع بلا ريب ، وقد اعتمد فيه المنهج التاريخى ، وكتابى هذا تتمة للموضوع وتعميق وتأصيل له ، وربط له بالواقع الذى يعيشه العمل الإسلامى ، والذى يفرز على الساحة ما نراه ونمسه من أفكار واتجاهات ومقولات ، شتّتَتْ الشمل ، ومزقت الصف ، وأشمتت بنا الأعداء .

ويكاد لا يمر علىّ يوم إلا وأتلقى فيه رسائل من أنحاء العالم الإسلامى ، تشكو من الإخوة الذين لا شغل لهم إلا إثارة الخلاف ، وتوزيع التهم على عباد الله ، دون تقدير للواقع ، ولا مراعاة للظروف والضرورات وما عمت به البلوى .

لهذا حين طلب إلىّ الإخوة المنظمون لمؤتمر رابطة الشباب المسلم العربى فى أمريكا لهذا العام (١٩٨٩م) ، أن أكتب عن هذا الموضوع الدقيق الخطير ، رحبت به ، لإدراكى مدى أهميته للصحوة الإسلامية ،

وضرورته للحركة الإسلامية ، واستعنت الله على الكتابة فيه ، برغم الأعباء والمشاغل ، فكانت هذه الصحائف ، التى أسأل الله سبحانه أن يجعلها شعاعا مضيئا على درب العمل الإسلامي الواعى ، والصحوة الإسلامية الراشدة ، وأن ينفع بها كاتبها وقارئها وكل من أسهم في نشرها وتعميم النفع بها .

اللهم ارزقنا نورا نمشى به فى الظلمات ، وفرقانا نميز به بين المتشابهات ، وميزانا نستضئ به فى مفارق الطرقات .. ﴿ **ربنا أتمم لنا نورنا واغفر لنا إنك على كل شيء قدير** ﴾[1] .

أ.د. يوسف القرضاوى

الدوحة فى : ٢٢ جمادى الأولى ١٤١٠ هـ

٢٠ ديسمبر ١٩٨٩م

---

(١) سورة التحريم : ٨ .

خطتنا فى هذا البحث

يقوم بحثنا فى فقه الاختلاف على جملة دعائم علمية وعملية ، فكرية وخلقية ، يتضمنها تمهيد ، وأبواب ثلاثة ، وخاتمة .

أما التمهيد : فعن الاختلاف وأنواعه وأسبابه .

وأما الأبواب الثلاثة :

فأولها يضم فصلين :

الأول بعنوان : الاتحاد والترابط فريضة دينية .

والثانى بعنوان : تفرق الأمة ليس قدرا لازما ولا دائما .

وأما الباب الثانى : فيشمل الدعائم الفكرية والعلمية ، التى يقوم عليها فقه الاختلاف ، وهى تتجلى فى عشرة فصول :

الفصل الأول : الاختلاف في الفروع ضرورة ورحمة وثروة .

الفصل الثانى : اتباع المنهج الوسط وترك التنطع فى الدين .

الفصل الثالث : التركيز على المحكمات لا المتشابهات .

الفصل الرابع : تجنب القطع والإنكار فى المسائل الاجتهادية .

الفصل الخامس : ضرورة الأطلاع على اختلاف العلماء .

الفصل السادس : تحديد المفاهيم والمصطلحات .

الفصل السابع : شغل المسلم بهموم أمته الكبرى .

الفصل الثامن : التعاون في المتفق عليه .

الفصل التاسع : التسامح في المختلف فيه .

الفصل العاشر : الكف عمن قال (لا إله إلا الله) .

وأما الباب الثالث : فيشمل الدعائم الأخلاقية لفقه الاختلاف وتتمثل في فصول ستة :

الفصل الأول : الإخلاص والتجرد من الأهواء .

الفصل الثاني : التحرر من التعصب للأشخاص والمذاهب والطوائف .

الفصل الثالث : إحسان الظن بالآخرين .

الفصل الرابع : ترك الطعن والتجريح للمخالفين .

الفصل الخامس : البعد عن المراء واللدد في الخصومة .

الفصل السادس : الحوار بالتي هي أحسن .

وأود أن أنبه هنا إلى أن الفصل بين الجانب الفكري والجانب الخلقى ، إنما هو بحسب الظاهر والغالب ، وإلا فإن التداخل بينهما قائم ، وبخاصة أن الإسلام لا يعرف الفصل بين الجانبين من الناحية العملية .

وأما الخاتمة : فهى تنبيه موجز وسريع لما يسعى إليه هذا البحث وما يرجوه من الجبهة الإسلامية لإعلاء كلمة الإسلام ، وإنقاذ الأمة فى هذه المرحلة الحاسمة من تاريخها ، مع إعطاء مثل تطبيقى فى فقه الاختلاف من رجل له وزنه في نشر الدعوة الإسلامية ، وتأصيل العمل الإسلامى ، وهو الإمام الشهيد حسن البنا .

تمهيـــد

فى أنواع الاختلاف وأسبابه

الاختلافات من حيث أسبابها وجذورها أنواع ، أو قل نوعان :

أ ـ اختلافات أسبابها خلقية .

ب ـ اختلافات أسبابها فكرية .

أ ـ اختلافات أسبابها خلقية :

أما الاختلافات التى ترجع إلى أسباب أخلاقية ، فهى معروفة للعلماء والمربين الذين يتدبرون دوافع الأحداث والمواقف ، ولا يكتفون بالنظر إلى سطوحها دون أن يغوصوا فى أعماقها .

ومن هذه الأسباب :

أ ـ الغرور بالنفس ، والإعجاب بالرأى .

ب ـ سوء الظن بالغير ، والمسارعة إلى اتهامه بغير بينة .

جـ ـ حب الذات واتباع الهوى ، ومن آثاره : الحرص على الزعامة أو الصدارة أو المنصب .

د ـ التعصب لأقوال الأشخاص والمذاهب والطوائف .

هـ ـ العصبية لبلد أو إقليم أو حزب أو جماعة أو قائد .

وهذه كلها رذائل أخلاقية عدت من (المهلكات) في نظر (علماء القلوب) ، ويجب على المسلم العادي ــ بله العامل للإسلام الداعي إليه ــ أن يجاهد نفسه ، حتى يتحرر منها ، ولا يستسلم لها ، ويسلم زمامه للشيطان ، وأن يعمل بجد في رياضة نفسه حتى يتحلى بأضدادها .

والاختلاف الذي ينشأ عن هذه الرذائل أو المهلكات ، اختلاف غير محمود ، بل هو داخل في التفرق المذموم .

ب ــ اختلافات أسبابها فكرية :

وأما الاختلافات التي سببها فكري ، فمردها إلى اختلاف وجهات النظر في الأمر الواحد ، سواء كان أمرا علميا كالخلاف في فروع الشريعة ، وبعض مسائل العقيدة التي لا تمس الأصول القطعية ، أم كان أمرا عمليا كالخلاف في المواقف السياسية واتخاذ القرارات بشأنها ، نتيجة الاختلاف في زوايا الرؤية ، وفي تقدير النتائج وتبعا لتوافر المعلومات ، عند طرف ، ونقصها عند طرف آخر ، وتبعا للاتجاهات المزاجية والعقلية للأطراف المتباينة ، وتأثيرات البيئة والزمن عليها سلبا وإيجابا .

ومن أبرز الأمثلة لذلك : اختلاف الجماعات الإسلامية حول مواقف سياسية كثيرة في عصرنا ، مثل خوض المعارك الانتخابية ، ودخول المجالس النيابية ، والمشاركة في الحكم في دولة لا تلتزم بتطبيق الإسلام كله ، والتحالف مع بعض القوى السياسية غير الإسلامية أو غير

المسلمة ، لإسقاط قوة طاغيـة تخنق كل رأى حر ، وتخرس كل صوت حر ، إسلاميا أو غير إسلامى ، مسلما أو غير مسلم .

وبعض الخلاف هنا سياسى محض ، أى يتعلق بالموازنة بين المصالح والمفاسد وبين المكاسب والخسائر ، فى الحال وفى المآل .

وبعضها فقهى خالص ، أى يرجع إلى الاختلاف فى الحكم الشرعى في الموضوع : أهو الجواز أم المنع ؟ مثل المشاركة فى الحكم ، والتحالف مع غير المسلمين ، أو غير الإسلاميين ، ومثل مشاركة المرأة في الانتخابات ناخبة ومرشحة .

وبعضها اختلط فيه النظر الفقهى بالنظر المصلحى والسياسى .

ومن أهم الأمثلة البارزة وأوضحها هنا : اختلاف الرأى بين العاملين للإسلام فى مناهج الإصلاح والتغيير المنشود :

أنبدأ بالقمة أم بالقاعدة ؟
أنرجح طريق الثورة والعنف أم طريق التدرج والرفق ؟
أيفضل الانقلاب العسكرى أم الكفاح السياسى ، أم التكوين التربوى ؟
أنعطى الأولوية للعمل الجماهيرى ، أم لتكوين الطلائع ؟
أيجوز تعدد الحركات العاملة للإسلام ، فيعمل كل منها فى ميدان أم لابد من حركة جامعة شاملة ؟

إلى آخر مايمكن أن يقال فى هذا المجال ، وهو رحب .

ويدخل فى الخلافات الفكرية : اختلاف الرأى فى تقويم بعض المعارف والعلوم مثل : علم الكلام ، وعلم التصوف ، وعلم المنطق ، وعلم الفلسفة ، والفقه المذهبى .

فهناك من يتعصب لهذه العلوم ، بعضها أو كلها ، ويدافع عنها ، ويأخذها بعجرها وبجرها .

ومقابله : من يرفضها كلها ، ويعتبرها دخيلة على الإسلام ، مدسوسة عليه وإثمها أكبر من نفعها .

وبينهما من يتوسط بين الفريقين ، ويجتهد أن يحكم بينهما بالقسط ، وأن يأخذ منها ويدع ، ويقبل ويرفض .

كما يدخل فى الخلافات الفكرية ، الاختلاف فى تقويم بعض الأحداث التاريخية وبعض الشخصيات التاريخية كذلك .

فمن الأحداث : ماوقع بين بعض الصحابة وبعض ، مثل موقف عمر من خالد ، وعثمان من ابن مسعود وأبى ذر ، وموقف طلحة والزبير وعائشة من على ، وحرب صفين ، وقضية التحكيم وما تبعها .

ومن الشخصيات : معاوية وأبوه ، وعمرو بن العاص ، وأبوموسى الأشعرى رضى الله عنهم .

ومثلها الشخصيات العلمية ، مثل بعض علماء الكلام أو رجال التصوف .

ومنها : أبو حامد الغزالى ، وأبو العباس ابن تيمية ، ومحيى الدين بن عربى وغيرهم من المشاهير الذين اختلف الناس فى أمرهم ، مابين معظم أبلغ التعظيم إلى حد قد يصل إلى التقديس ، وبين قادح طاعن مسرف فى القدح .

على أن الخلاف الأكبر والأوسع هو الخلاف فى فروع الفقه ، وبعض مسائل العقيدة غير القطعية .

ولهذا النوع من الخلاف أمثلة شتى ، نشير إليها فى السطور التالية :

الاختلاف الفقهى :

ومن أقوى أسباب الاختلاف والتفرق بين فصائل الصحوة الإسلامية : الاختلاف فى فروع الفقه تبعا لتعدد المشارب والمدارس فى فهم النصوص ، وفى الاستنباط فيما لا نص فيه ، مابين موسع ومضيق ، ومتشدد ومترخص ، ميال إلى مدرسة النص ، وميال إلى مدرسة الرأى ، ومابين موجب لتقليد المذاهب على كل الناس ومحرم له على كل الناس أيضا ، ومتوسط بينهما ، ممن يجيز للعامى التقليد دون إلزام بمذهب معين ، ويطالب كل من كان من أهل العلم أن يستكمل نقصه العلمى حتى يبلغ درجة النظر فى الأدلة والترجيح بين الأقوال ، والاجتهاد ـ ولو جزئيا ـ فيما جد من أمور .

ولذلك أمثلة في مجالات شتى :

في مجال الطهارة :

حكم (الكولونيا) و (السبرتو) المستخدم للتطهير وما استحال عن عين نجسة الأصل ، ومياه المجارى إذا نقيت ، والتوضؤ من أكل لحم الإبل ، ومن لمس المرأة ، ومس الذكر ... إلخ .

وفي مجال الصلاة :

مثل إرسال اليدين أو قبضهما ، وقراءة البسملة سرا أو جهرا أو عدمها ، والاختلاف في الأذان والإقامة ، وحكم صلاة الجماعة ، وجلسة الاستراحة والنزول باليدين قبل الركبة أو العكس ، وما يجوز من الجمع بين الصلاتين ، وما لا يجوز .

وفي الزكاة :

هل تجب الزكاة في الفواكه والخضروات وفي محاصيل أخرى مهمة كالقطن أو لا ؟ وهل يجوز إخراج القيمة في الزكوات ـ وخصوصا زكاة الفطر ـ أو لا ؟ هل في حلى النساء زكاة سنوية أو لا ؟

وفي الصيام :

مثل إثبات دخول رمضان وعيد الفطر : أيكون برؤية الواحد أم بالاستفاضة أم بالحساب ؟ أيتوسع في المفطِّرات أم يضيق فيها ؟

وفى الحج :

أيجوز الإحرام من جدة لركاب الطائرات ، أم لا ؟ أيجوز الرمى قبل الزوال أم لا ؟ أيجوز ذبح هدى التمتع فى مكة قبل يوم النحر أم لا ؟

وفى الزينة والتجمل :

أيكون إعفاء اللحية واجبا أم سنة ؟ وهل يجوز تهذيبها والأخذ منها أو لا ؟ وما حكم إحفاء الشارب ؟ وهل يحرم إطالة الثوب ولو لغير خيلاء ؟ وهل يجب على المرأة المسلمة لبس النقاب أو يكفى تغطية ماعدا الوجه والكفين ؟ وهل يجوز لها بعض الزينة الخفيفة مثل الكحل فى العينين والخاتم فى اليدين ؟ وهل يجوز استعمال (الكولونيا) للتطيب ؟ وما حكم التصوير ؟ ما له ظل وما ليس له ظل ، وبخاصة التصوير الفوتغرافى والتليفزيونى .

وفى اللهو والترفيه :

هل يجوز سماع الغناء بآلة أو بغير آلة أو لا ؟ وما قيود ذلك وشروطه عند الجواز ؟

وفى المأكل والمشرب :

هل يجوز تناول ذبائح أهل الكتاب ؟ وهل يعتبر أهل أوربا وأمريكا أهل كتاب أو لا ؟

وفى فقه الأموال والمعاملات :

هل يجوز تسعير السلع والإجارات ، وخصوصا المساكن ، والعقارات ؟

وبالتالى : إلى أى مدى يجوز تدخل الدولة فى الاقتصاد وتوجيهه ؟

وما الحكم فى استغلال الأرض البيضاء والمزروعة ؟ وما تأويل الأحاديث التى نهت عن كراء الأرض ؟ والأحاديث التى تقول : « من كانت له أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه » ؟

وما حكم التأمين بأنواعه المختلفة ؟

وما حكم العمل فى المؤسسات الحالية التى لا تلتزم بكل أحكام الإسلام ؟

وفى الفقه السياسى والدستورى والدولى :

ما القول فى الحكام الذين لا يحكمون بما أنزله الله : أهم كفرة أم عصاة فقط ؟

وما الحكم فى استخدام القوة لإسقاطهم ؟

وما الحكم فى محاولة بعض الأفراد تغيير المنكرات العامة باليد ، أى باستعمال العنف والقوة المادية ؟

وما الحكم فى الانتخاب لاختيار أهل الحل والعقد أو أهل الشورى ؟

وما حكم الشورى : أهى معلمة أم ملزمة ؟

وما القول فى تحديد مدة الإمارة أو رئاسة الدولة ؟

وما موقف الأقليات غير المسلمة من وظائف الدولة المسلمة ؟

وما موقف الأقليات المسلمة فى دولة غير مسلمة ؟

وما الأصل فى العلاقة بين الدولة الإسلامية وغيرها : أهو السلام أم الحرب؟

وهل الجهاد للدفاع أو للهجوم ؟

وبعبارة أخرى : هل يقاتل الكفار لكفرهم أو لعدوانهم على المسلمين ؟

وهل هناك دار غير دار الإسلام ودار الحرب ؟

وما المدلول المحدد لكل من هاتين الدارين ؟

وغيرها .. وغيرها .. من القضايا الكثيرة المتنوعة ، التى تختلف فيها وجهات النظر ، وتتعدد الإجابات والفتاوى فى شأنها من أهل العلم والفكر ، شأن كل المسائل الاجتهادية ، التى ليس فيها نص شرعى قطعى الثبوت ، قطعى الدلالة .

الباب الأول

الاتحاد فريضة والتفرق جريمة

ويتضمن الفصول التالية :

الفصل الأول : الاتحاد والترابط فريضة إسلامية .

الفصل الثاني : تفرق الأمة ليس قدراً لازماً ولا دائماً .

الفصل الأول

الاتحاد والترابط فريضة إسلامية

يجب أن يكون هدف الداعين إلى الإسلام والعاملين له : الاتحاد والألفة ، واجتماع القلوب ، والتئام الصفوف ، والبعد عن الاختلاف والفرقة ، وكل مايمزق الجماعة أو يفرق الكلمة ، من العداوة الظاهرة ، أو البغضاء الباطنة ، ويؤدى إلى فساد ذات البين ، مما يوهن دين الأمة ودنياها جميعا .

فلا يوجد دين دعا إلى الأخوة التى تتجسد فى الاتحاد والتضامن ، والتساند والتآلف ، والتعاون والتكاتف ، وحذر من التفرق والاختلاف والتعادى ، مثل الإسلام فى قرآنه وسنته .

من توجيهات القرآن :

يقول الله تعالى في سورة آل عمران : ﴿ **يأيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقا من الذين أوتوا الكتاب يردوكم بعد إيمانكم كافرين . وكيف تكفرون وأنتم تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله ومن يعتصم بالله فقد هُدىَ إلى صراط مستقيم . يأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون . واعتصموا بحبل الله**

جميعا ولا تفرقوا واذكروا نعمت الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون . ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون . ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم . يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم بعد إيمانكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون . وأما الذين ابيضت وجوههم ففى رحمة الله هم فيها خالدون ﴾ (١).

نقل الحافظ السيوطى فى (الدر المنثور) فى سبب نزول هذه الآيات جملة آثار عن بعض الصحابة والتابعين ، أكثرها تفصيلا : ما أخرجه ابن إسحق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن زيد بن أسلم قال : (مرّ شاسُ بن قيس – وكان شيخا قد عسا (٢) في الجاهلية ، عظيم الكفر ، شديد الضغن على المسلمين شديد الحسد لهم – على نفر من أصحاب رسول الله ﷺ من الأوس والخزرج فى مجلس قد جمعهم ، يتحدثون فيه ، فغاظه مارأى من ألفتهم وجماعتهم وصلاح ذات بينهم على الإسلام ، بعد الذى كان بينهم من العداوة فى الجاهلية فقال : قد اجتمع ملأ بنى قِيلة بهذه البلاد ، والله ما لنا معهم إذا اجتمع ملؤهم بها من قرار ، فأمر فتى شابا معه من يهود ، فقال : اعمد إليهم

---

(١) سورة آل عمران : ١٠٠ – ١٠٧

(٢) أى كَبِر وأَسَنّ .

فاجلس معهم . ثم ذكّرهم يوم بعاث ، وماكان قبله ، وأنشدهم بعض ماكانوا تقاولوا فيه من الأشعار ، وكان يوم بعاث يوما اقتتلت فيه الأوس والخزرج وكان الظفر فيه للأوس على الخزرج ، ففعل ، فتكلم القوم عند ذلك ، وتنازعوا وتفاخروا ، حتى تواثب رجلان من الحيّين على الركب ، أوس بن قيظي أحد بنى حارثة من الأوس ، وجبار بن صخر أحد بنى سلمة من الخزرج فتقاولا ، ثم قال أحدهما لصاحبه : إن شئتم والله رددناها الآن جَذَعة ! [1] ، وغضب الفريقان جميعا ، وقالوا : قد فعلنا ، السلاح السلاح ! موعدكم الظاهرة - والظاهرة الحرة - فخرجوا إليها ، وانضمت الأوس بعضها إلى بعض ، والخزرج بعضها إلى بعض على دعواهم التى كانوا عليها فى الجاهلية ، فبلغ ذلك رسول اللهﷺ فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين من أصحابه حتى جاءهم فقال : « يامعشر المسلمين الله الله ، أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم ؟ أبعد إذ هداكم الله إلى الإسلام ، وأكرمكم به وقطع به عنكم أمر الجاهلية ، واستنقذكم به من الكفر ، وألف به بينكم ، ترجعون إلى ماكنتم عليه كفارا ؟ » فعرف القوم أنها نزغة من الشيطان ، وكيد من عدوهم لهم ، فألقوا السلاح ، وبكوا ، وعانق الرجال بعضهم بعضا ، ثم انصرفوا مع رسول اللهﷺ ، سامعين مطيعين ، قد أطفأ الله عنهم كيد عدو الله شاس ، وأنزل الله فى شأن شاس بن قيس ، وما صنع : ﴿ **قل يأهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله والله شهيد على ماتعملون** ﴾ إلى قوله : ﴿ **وما الله بغافل عما**

---

(١) أى كما كانت وقت نُشوبها .

تعملون ﴾ وأنزل فى أوس بن قيظى وجبار بن صخر ومن كان معهما ، من قومهما الذين صنعوا ماصنعوا : ﴿ **يأيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقا من الذين أوتوا الكتاب يردوكم بعد إيمانكم كافرين** ﴾ إلى قوله ﴿ **وأولئك لهم عذاب عظيم** ﴾[1] .

والآيات الكريمة دعوة قوية إلى توحيد الكلمة ، واجتماع الصف المسلم على الإسلام ، وقد تضمنت :

١ ـ التحذير من دسائس غير المسلمين ، ومن طاعتهم فيما يوسوسون به فليس وراءها إلا الارتداد على الأعقاب ، والكفر بعد الإيمان .

٢ ـ التعبير عن الاتحاد بالإيمان ، وعن التفرق بالكفر ، فإن معنى ﴿ **يردوكم بعد إيمانكم كافرين** ﴾ أى بعد وحدتكم وأخوتكم متفرقين متعادين كما تدل أسباب النزول .

٣ ـ أن الاعتصام بحبل الله من الجميع هو أساس الوحدة والتجمع بين المسلمين وحبل الله هو الإسلام ، والقرآن .

٤ ـ التذكير بنعمة الأخوة الإيمانية بعد عداوات الجاهلية وإحنها وحروبها ، وهى أعظم النعم بعد الإيمان : ﴿ **وألف بين قلوبهم لو أنفقت مافى الأرض جميعا ما ألفتَ بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم إنه عزيز حكيم** ﴾[2] .

---

(١) الدر المنثور للسيوطى جـ٢ / ٢٧٨ ، ٢٧٩ . دار الفكر ببيروت .

(٢) سورة الأنفال : ٦٣ .

٥ ـ لا يجمع الأمة أمر مثل أن يكون لها هدف كبير تعيش له ، ورسالة عليا تعمل من أجلها ، وليس هناك هدف أو رسالة للأمة الإسلامية أكبر ولا أرفع من الدعوة إلى الخير الذى جاء به الإسلام ، وهذا سر قوله تعالى فى هذا السياق : ﴿ **ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون** ﴾[1] .

٦ ـ التاريخ سجل العبر ، والواعظ الصامت للبشر ، وقد سجل التاريخ أن من قبلنا تفرقوا واختلفوا فى الدين فهلكوا ، ولم يكن لهم عذر ، لأنهم اختلفوا بعد ماجاءهم العلم ، وجاءتهم البينات من ربهم ، ومن هنا كان التحذير الإلهى : ﴿ **ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ماجاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم** ﴾[2] .

هذا وقد أكد القرآن أن المسلمين ـ وإن اختلفت أجناسهم وألوانهم وأوطانهم ولغاتهم وطبقاتهم ـ أمة واحدة ، وهم الأمة الوسط الذين جعلهم الله ﴿ **شهداء على الناس** ﴾[3] .وهم كما وصفهم القرآن : ﴿ **كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله** ﴾[4] .

وأعلن القرآن أن الأخوة الواشجة هى الرباط المقدس بين جماعة المسلمين وهى العنوان المعبر عن حقيقة الإيمان : ﴿ **إنما المؤمنون إخوة**

---

(١) سورة آل عمران : ١٠٤ .
(٢) سورة آل عمران : ١٠٥ .
(٣) سورة البقرة : ١٤٣ .
(٤) سورة آل عمران : ١١٠ .

فأصلحوا بين أخـويكم واتقـوا الله لعلكم ترحمون ﴾[1] .

وجاءت الآيـات بعد هذه الآيـة تقيـم سياجـا من الآداب والفضـائل الأخلاقية يحمـى الأخوة مما يشوهها ويؤذيها ، من السـخرية ، واللمز ، والتنابز بـالألقاب ، وسوء الظن ، والتجسـس ، والغيبة : **﴿ يأيها الذين آمنوا لايسـخر قوم من قوم عسى أن يـكونوا خيرا منهـم ولا نساء من نسـاء عسـى أن يكـن خيـرا منـهن ولاتـلمـزوا أنفـسكـم ولا تنـابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون . يأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعـضكم بعضا أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه واتقوا الله إن الله تواب رحيم ﴾**[2] .

وحذر القرآن من التفرق أيّما تحذير ، ومن ذلك قـوله تعالى : **﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكـم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يلبسكـم شيعا ويذيق بعـضكم بأس بعض ﴾**[3] .

فجـعل تفـريق الأمة شـيعا ، يـذوق بعـضها بـأس بعض ، مـن أنواع العقـوبات القدرية الـتى ينزلها الـله بالناس إذا انـحرفوا عن طريـقه ولم يعتبروا بآياته ، وقرنها القرآن بالـرجم ينزل من فوقهم ، كالذى نزل بقوم لوط ، أو بالخسف يقع من تحت أرجلهم ، كالذى وقع لقارون .

---

(١) سورة الحجرات : ١٠ .

(٢) سورة الحجرات : ١١ ، ١٢ .

(٣) سورة الأنعام : ٦٥ .

وقال تعالى : ﴿ **إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء إنما أمرهم إلى الله ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون** ﴾[1].

جاء عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت في اليهود والنصارى ، الذين تفرقوا واختلفوا في دينهم .

وجاء عن غيره أنهم أهل البدع ، وأهل الشبهات ، وأهل الضلالة من هذه الأمة .

قال ابن كثير : « والظاهر أن الآية عامة في كل من فارق دين الله وكان مخالفا له ، فإن الله بعث رسوله بالهدى ودين الحق ، ليظهره على الدين كله ، وشرعه واحد ، لا اختلاف فيه ولا افتراق ، فمن اختلف فيه (وكانوا شيعا) أي فرقا كأهل الملل والنحل والأهواء والضلالات ، فإن الله تعالى ، قد برأ رسول الله ﷺ ، مما هم فيه ، وهذه الآية كقوله تعالى : ﴿ **شرع لكم من الدين ماوصى به نوحا والذى أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه** ﴾ »[3] .

وذم القرآن الذين تفرقوا واختلفوا في الدين من أهل الكتاب في آيات كثيرة سيمر علينا بعضها في موضعه من هذا البحث .

---

(١) سورة الأنعام : ١٥٩ .
(٢) سورة الشورى : ١٣ .
(٣) تفسير ابن كثير جـ ٢ / ١٩٦ ط . الحلبي .

من توجيهات السنة النبوية :

أما السنة النبوية فقد قررت وأكدت وفصلت ما جاء به القرآن الكريم من الدعوة إلى الاتحاد والائتلاف ، والتحذير من التفرق والاختلاف .

فقد دعت السنة إلى الجماعة والوحدة ، ونفرت من الشذوذ والفرقة ، ودعت إلى الأخوة والمحبة ، وزجرت عن العداوة والبغضاء .

والأحاديث في هذا كثيرة وفيرة ..

روى الترمذي عن ابن عمر قال : خطبنا عمر بالجابية ـ اسم موضع ـ فقال : ياأيها الناس ، إني قمت فيكم مقام رسول الله ﷺ فينا ، فقال : « أوصيكم بأصحابي ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم .. عليكم بالجماعة ، وإياكم والفرقة ، فإن الشيطان مع الواحد ، وهو من الاثنين أبعد ، من أراد بحبوحة الجنة ، فليلزم الجماعة »[1] .

وروى عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « يد الله مع الجماعة »[2] .

---

(١) رواه الترمذي في الفتن (٢١٦٦) وقال : حسن صحيح غريب .. قال : وقد روى هذا من غير وجه عن عمر . ورواه الحاكم وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي (١/ ١١٤) .

(٢) الترمذي (٢١٦٧) واستغربه . ورواه الحاكم (١/١١٥) وابن أبي عاصم عن أسامة بن شريك ، وذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير (٨٠٦٥) ويشهد له ماقبله ، كما يقوى بكثرة طرقه .

وروى عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله لايجمع أمتى ـ أو قال : أمة محمد ﷺ ـ على ضلالة ، ويد الله مع الجماعة ، ومن شذَّ شَذَّ إلى النار »[1] .

وفى الصحيحين : أن : « من فارق الجماعة شبرا فمات ، فميتته جاهلية »[2] .

وأكدت السنة الدعوة إلى الأخوة والوحدة بين المسلمين فى مواقف كثيرة وبأساليب شتى :

« المسلم أخو المسلم ، ومن كان فى حاجة أخيه كان الله فى حاجته »[3] .

« لايؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه مايحب لنفسه »[4].

« والذى نفسى بيده لاتدخلون الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، ألا أدلكم على شىء إن فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم »[5] .

---

(١) الترمذى (٢١٦٨) واستغربه كذلك من هذا الوجه ، ورواه الحاكم بنحو هذا اللفظ بلفظ : « لا يجمع الله هذه الأمة على الضلالة أبدا». وقال : « يد الله على الجماعة فاتبعوا السواد الأعظم ، فإنه من شذ شذ فى النار » ولم يصححه الحاكم ولا الذهبى (١ / ١١٥) .

(٢) متفق عليه عن ابن عباس .

(٣) متفق عليه عن ابن عمر .

(٤) متفق عليه عن أنس ، كما فى اللؤلؤ والمرجان (٢٨)

(٥) رواه مسلم فى الإيمان عن أبى هريرة ، (الحديث : ٩٣) .

« المسلمون تتكافأ دماؤهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم ، ويجير عليهم أقصاهم وهم يد على من سواهم » (١) .

ولقد حذرت السنة النبوية أبلغ التحذير وأشده من التباغض والتهاجر والتشاحن ، وفساد ذات البين .

فمن حديث أنس بن مالك عنه ﷺ : « لاتباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخوانا ، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام » (٢).

ومن حديث أبى أيوب الأنصارى : « لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ، يلتقيان ، فيعرض هذا ، ويعرض هذا ، وخيرهما الذى يبدأ بالسلام » (٣) .

ومن حديث أبى هريرة : « إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث ، ولاتحسسوا ولا تجسسوا ، ولا تناجشوا ، ولاتحاسدوا ، ولا تباغضوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخوانا »(٤) .

ومن حديث أبى هريرة أيضا : « المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولايخذله ولايحقره ، التقوى ههنا (ويشير إلى صدره ثلاث مرات) ،

---

(١) رواه أبو داود ، وابن ماجه عن عبد الله بن عمرو ، وحسنه فى صحيح الجامع الصغير (٦٧٠٦) .

٢) رواه البخارى فى الأدب ، ومسلم في البر. انظر : اللؤلؤ والمرجان (الحديث : ١٦٥٨) .

٣) رواه البخارى في الأدب ، ومسلم فى البر ، اللؤلؤ والمرجان (١٦٥٩).

٤) المصدر المذكور (الحديث : ١٦٦٠) .

بحسب امرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم ، كل المسلم على المسلم حرام ، دمه وماله وعرضه »[1].

ومن حديثه كذلك : « تفتح أبواب الجنة يوم الإثنين ويوم الخميس ، فيغفر لكل عبد لايشرك بالله شيئا ، إلا رجلا كانت بينه وبين أخيه شحناء (أى عداوة) فيقال : أنظِروا (أى أخروا) هذين حتى يصطلحا ، أنظروا هذين حتى يصطلحا ، أنظروا هذين حتى يصطلحا »[2].

ومن حديث أبى الدرداء : « ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة ؟ » قالوا : بلى يارسول الله ، قال : « صلاح ذات البين ، فإن فساد ذات البين هى الحالقة »[3]. قال الترمذى : ويروى عن النبى ص أنه قال : « هى الحالقة ، لا أقول : تحلق الشعر ، ولكن تحلق الدين » .

ومن حديث أبى هريرة : « إياكم وسوء ذات البين ، فإنها الحالقة »[4].

ومن حديث مولى الزبير عن الزبير : « دب إليكم داء الأمم من قبلكم : الحسد والبغضاء ، والبغضاء هى الحالقة ، لا أقول : تحلق

---

(١) رواه مسلم فى البر برقم (٢٥٦٤) وهو من أحاديث الأربعين النووية .
(٢) المصدر السابق (الحديث : ٢٥٦٥) .
(٣) رواه الترمذى فى صفة القيامة وصححه (٢٥١١) ، ورواه أبو داود في الأدب (٤٩١٩) .
(٤) رواه الترمذى وقال : صحيح غريب (٢٥١٠) .

الشعر ، ولكن تحلق الدين والذى نفسى بيده ، لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولاتؤمنوا حتى تحابوا »[1] .

ومن حديث ابن عباس : « ثلاثة لا ترتفع صلاتهم فوق رءوسهم شبرا : رجل أمّ قوما وهم له كارهون ، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ، وأخوان متصارمان »[2] . أى متقاطعان .

ومن حديث أبى خراش الأسلمى : « من هجر أخاه سنة ، فهو كسفك دمه »[3] .

ومن حديث جابر بن عبد الله : « إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون فى جزيرة العرب ، ولكن فى التحريش بينهم »[4] .

من كراهية الإسلام للفرقة :

ومن كراهية الإسلام للفرقة ، والاختلاف ، نجد الرسول الكريم ، يأمر بالانصراف عن قراءة القرآن إذا خشى من ورائها أن تؤدى إلى الاختلاف .

فقد روى الشيخان عن جندب بن عبد الله ، عن النبى ﷺ قال :

---

(١) الترمذى (٢٥١٢) وبين أن بعض الرواة لم يذكروا فيه عن الزبير .

(٢) رواه ابن ماجه (٩٧١) ، ونقل محققه عن الزوائد : إسناده صحيح ورجاله ثقات .

(٣) رواه أبو داود فى الأدب (٤٥١٥) ، وفيه : عن أبى خراش السلمى ، والجمهور على أنه أسلمى ، كما فى (تهذيب التهذيب) ترجمة حدرد بن أبى حدرد .

(٤) رواه مسلم فى صفات المنافقين (الحديث : ٢٨١٢) .

« اقرءوا القرآن ماائتلفت عليه قلوبكم ، فإذا اختلفتم فقوموا عنه »[1] أى تفرقوا وانصرفوا ؛ لئلا يتمادى بكم الاختلاف إلى الشر .

فرغم ماهو معلوم لكل مسلم من فضل قراءة القرآن ، وأن لقارئه بكل حرف عشر حسنات ، لم يأذن بقراءته إذا أدت إلى التنازع والاختلاف ، سواء كان الاختلاف فى القراءة وكيفية الأداء ، فأمروا أن يتفرقوا عند الاختلاف ، ويستمر كل منهم على قراءته ، كما ثبت فيما وقع بين عمر وهشام ، وبين ابن مسعود وبعض الصحابة وقال : كلاكما محسن .

أم كان الاختلاف فى فهم معانيه ، فالمعنى : اقرءوه والزموا الائتلاف على مادل عليه ، وقاد إليه ، فإذا وقع الاختلاف ، أو عرض عارض شبهة يقتضى المنازعة الداعية إلى الافتراق ، فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم الموجب للألفة ، وأعرضوا عن المتشابه المؤدى إلى الفرقة ، وهو كقوله فى الحديث الآخر : « فإذا رأيتم الذين يتبعون ماتشابه منه فاحذروهم »[2] .

وفى هذه الأحاديث ـ كما قال الحافظ ابن حجر ـ الحض على الجماعة والألفة ، والتحذير من الفرقة والاختلاف ، والنهى عن المراء في القرآن بغير حق[3] .

---

(1) متفق عليه ، كما فى اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان (الحديث : ١٧٠٦) .
(2) متفق عليه ، كما فى المصدر السابق (الحديث : ١٧٠٥) .
(3) فتح البارى جـ ٩ / ١٠٢ ، ١٠٣ ط دار الفكر .

لماذا الحرص على الوحدة والترابط ؟

لماذا حرص الإسلام كل هذا الحرص على الاتحاد والترابط ، ولماذا حذر كل هذا التحذير من التفرق ، والتشاحن ؟

الواقع أن وراء الاتحاد منافع وآثارا فى حياة الأمة لا تخفى على ذى لب :

١ ـ فالاتحاد يقوى الضعفاء ، ويزيد الأقوياء قوة على قوتهم ، فاللبنة وحدها ضعيفة مهما تكن متانتها ، وآلاف اللبنات المتفرقة والمتناثرة ضعيفة بتناثرها وإن بلغت الملايين ، ولكنها في الجدار قوة لا يسهل تحطيمها ؛ لأنها باتحادها مع اللبنات الأخرى ، فى تماسك ونظام ، أصبحت قوة أىّ قوة ، وهذا ما أشار إليه الحديث الشريف بقوله : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا » وشبك ﷺ بين أصابعه[1] .

ونبهت عليه الآية الكريمة ، حيث يقول تعالى : ﴿ **إن الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص** ﴾[2].

والقصة المشهورة التى علمها الأب لأبنائه ، تؤكد هذا المعنى ، إذ لم يستطع أى واحد منهم ، أن يكسر مجموعة العصىّ المتضامّة ، على حين أمكن بيسر كسر كل منها على حدة ، وقال فى ذلك :

كونوا جميعا يابنى إذا اعترى
خطب ولا تتفرقوا آحادا !

---

(١) متفق عليه من حديث أبى موسى الأشعرى .
(٢) سورة الصف : ٤ .

تأبى العصىّ إذا اجتمعن تكسرا
وإذا افترقن تكسرت أفرادا !

٢ ـ والاتحاد كذلك عصمة من الهلكة ، فالفرد وحده يمكن أن يضيع ، ويمكن أن يسقط ، ويفترسه شياطين الإنس والجن ، ولكنه في الجماعة محمى بها ، كالشاة في وسط القطيع ، لا يجترىء الذئب أن يهجم عليها ، فهى محمية بالقطيع كله ، إنما يلتهمها الذئب حين تشرد عن جماعتها وتنفرد بنفسها ، فيجد فيها ضالته ، ويعمل فيها أنيابه ويأكلها فريسة سهلة .

وفى هذا جاءت الأحاديث :

« عليكم بالجماعة ، فإن يد الله مع الجماعة ، ومن شذّ شذّ فى النار » .

« إن الشيطان ذئب الإنسان ، وإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية » .

« عليكم بالجماعة ، فإن الشيطان مع الواحد ، وهو من الاثنين أبعد » .

ومما له دلالته القوية فى الحفاظ على وحدة الجماعة ، ماذكرته فى كتابى (بينات الحل الإسلامى) ، مما سجله القرآن الكريم فى قصة موسى عليه السلام ، حينما ذهب لمناجاة ربه ، استجابة لوعد الله تعالى ، الذى واعده ثلاثين ليلة ، ثم أتمها بعشر ، فتم ميقات ربه أربعين ليلة ، وخلف فى قومه أخاه وشريكه فى الرسالة هارون عليهما السلام .

وفى غيبة موسى فتن قومه بعبادة العجل الذى صنعه لهم السامرى ، فلما رجع موسى إلى قومه ، فوجىء بهذا الانحراف الكبير ، الذى يتصل بجوهر العقيدة التى بعث بها موسى ، وبعث بها كل الرسل من قبله ومن بعده .

وهنا غضب موسى ، وألقى الألواح ، وأخذ برأس أخيه يجره إليه ، وقال : ﴿ **ياهارون مامنعك إذ رأيتهم ضلوا . ألا تتبعن أفعصيت أمرى** ﴾[1].

فكان جواب هارون كما ذكر القرآن : ﴿ **قال يابن أمَّ لا تأخذ بلحيتى ولا برأسى إنى خشيت أن تقول فرقت بين بنى إسرائيل ولم ترقب قولى** ﴾[2].

وفى هذا الجواب نرى أن نبى الله هارون اعتذر لأخيه بهذه الجملة : ﴿ **إنى خشيت أن تقول فرقت بين بنى إسرائيل ولم ترقب قولى** ﴾ .

ومعنى هذا أنه سكت على ارتكاب الشرك الأكبر ، وعبادة العجل ، الذى فتنهم به السامرى ، حفاظا على وحدة الجماعة ، وخشية من تفرقها ، وهى ـ لا شك ـ خشية موقوتة بمدة غياب موسى ، حتى إذا عاد تفاهَمَ الأخوان الرسولان فى كيفية مواجهة الأزمة .

---

(١) سورة طه : ٩٢ ، ٩٣ .

(٢) سورة طه : ٩٤ .

الفصل الثانى

تفرق الأمة ليس قدرا لازما ولادائما

يقول بعض الناس : إن تفرق الأمـة أمر لازم فرضه القدر ، وأخبر به الشرع فلا مناص منه ، ولا مهرب عنه .

يدل لذلك :

١ – ماجاء من أحاديث تكاثرت واستفـاضت ، تنبىء بأن الله تعالى جعل بأس هذه الأمة بينها .

٢ – حديث افتراق هذه الأمة إلى ثلاث وسبـعين فرقة كلها فى النار إلا واحدة .

معنى جعل بأس هذه الأمة بينها :

أما أحاديث جعل هذه الأمة بأسها بينها ، وتسليط بعضها على بعض ، فهى أحاديث صحيحة مستفيضة ، رويت عن عدد من الصحابة ، منهم سعد بن أبى وقاص ، وثوبان ، وجابر بن عتيك ، وأنس بن مالك ، وحـذيفـة ، ومعـاذ بن جـبل ، وخـباب بـن الأرت ، وشداد بـن أوس ، وخالد الخزاعى ، وعلى بن أبى طالب ، وابن عباس ، وأبى هريرة .

وقد ذكر هذه الأحاديث الحافظ ابن كثير فى تفسيره لقوله تعالى :
﴿ قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض ﴾[1].

وأكتفى من هذه الأحاديث بثلاثة :

١ ـ ما رواه أحمد ومسلم عن سعد أن رسول الله ﷺ أقبل ذات يوم من العالية ، حتى إذا مر بمسجد بنى معاوية ، دخل فركع فيه ركعتين ، وصلينا معه ، ودعا ربه طويلا ، ثم انصرف إلينا فقال ﷺ : « سألت ربى ثلاثا ، فأعطانى ثنتين ، ومنعنى واحدة ، سألت ربى ألا يهلك أمتى بالسنة فأعطانيها ، وسألته ألا يهلك أمتى بالغرق فأعطانيها ، وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها »[2].

٢ ـ وروى الإمام أحمد وغيره عن خباب بن الأرت : وافيت رسول الله ﷺ فى ليلة صلاها كلها ، حتى كان مع الفجر ، فسلم رسول الله ﷺ من صلاته ، فقلت : يارسول الله ، لقد صليت الليلة صلاة ما رأيتك صليت مثلها ! فقال رسول الله ﷺ : « أجل إنها صلاة رغب ورهب ! سألت ربى عز وجل فيها ثلاث خصال ، فأعطانى اثنتين ومنعنى واحدة ، سألت ربى عز وجل ألا يهلكنا بما أهلك به الأمم قبلنا ، فأعطانيها ، وسألت ربى عز وجل ألا يظهر علينا عدوا من غيرنا ، فأعطانيها ، وسألت ربى عز وجل ألا يلبسنا شيعا ، فمنعنيها »[3].

---

(١) سورة الأنعام : ٦٥ .
(٢) رواه مسلم فى الفتن (الحديث : ٢٨٩٠) .
(٣) ذكره ابن كثير فى تفسير الآية ٦٥ من سورة الأنعام (جـ٢ / ١٤١) نقلا عن المسند ،=

٣ ـ وروى مسلم عن ثوبان قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله زوى لى الأرض ، فرأيت مشارقها ومغاربها ..» [(١)] الحديث .

والأحاديث المذكورة ـ وما في معناها مما لم نذكره ـ واضحة الدلالة على المراد ، وهو أن الله تعالى ضمن لنبيه ﷺ فى أمته أمرين كرامة له عليه الصلاة والسلام ، وأجاب دعوته فيهما :

الأول : ألا يهلكها بما أهلك به الأمم السابقة ، بمثل الغرق الذى أهلك الله به قوم نوح ، أو فرعون وجنوده ، أو بالسنين أى المجاعات الماحقة التى تهلك بها الأمة كافة ، أو بغير ذلك من الرجم من فوقهم أو الخسف من تحت أرجلهم .

الثانى : ألا يسلط عليهم عدوا من غيرهم ، يسلط عليهم بحيث يستبيح بيضتهم ، ويستأصل شأفتهم ، ويقضى على وجودهم .

ولكن أمرا آخر طلبه النبى ﷺ من ربه ، فلم يجب إليه ولم يضمنه له ، وهو : ألا يلبس هذه الأمة شيعا ، ولا يجعل بأسها بينها ، فلم يجب الله سبحانه لرسوله الكريم هذا السؤال ، وتركه للسنن الكونية والاجتماعية ، ولقانون الأسباب والمسببات .

فالأمة هنا هى مالكة أمر نفسها ، لم يجبرها الله على شىء ، ولم يخصها ـ فى هذا المجال ـ بشىء فإذا هى استجابت لأمر ربها ، وتوجيه

= قال : ورواه النسائى وابن حبان فى صحيحه ، والترمذى في الفتن وقال : حسن صحيح .

(١) رواه مسلم في الفتن (الحديث : ٢٨٨٩) .

نبيها ، ودعوة كتابها ، ووحدت كلمتها ، وجمعت صفها ، عزت وسادت وانتصرت على عدو الله وعدوها ، وحققت مايرجوه الإسلام منها ، وإن هى استجابت لدعوات الشياطين ، وأهواء الأنفس تفرقت بها السبل ، وسلط عليها أعداؤها ، من خلال تفرقها ، وتمزق صفوفها كما أشار إلى ذلك الحديث « حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ، ويسبى بعضهم بعضا » .

والحديث لا يعنى بحال أن يكون تفرق الأمة وتسلط بعضها على بعض أمرا لازما ، ودائما وعاما ، يشمل كل الأزمنة ، وكل الأمكنة ، وكل الأحوال إلى يوم القيامة .

وإلا لم يكن هناك معنى لقوله تعالى : ﴿ **واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا** ﴾[1].

ولا لقوله عز وجل : ﴿ **ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ماجاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم** ﴾[2].

ولا لقوله سبحانه : ﴿ **ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم** ﴾[3].

ولا لقوله جل شأنه : ﴿ **إن الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص** ﴾[4].

ولا لقوله عز من قائل : ﴿ **ولا تكونوا من المشركين . من الذين**

---

(١) سورة آل عمران : ١٠٣ .
(٢) سورة آل عمران : ١٠٥ .
(٣) سورة الأنفال : ٤٦ .
(٤) سورة الصف : ٤ .

فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون ﴾(1).

ولا لقوله : ﴿ وإن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاتقون ﴾(2) .

ولا لقوله ﷺ : « لا تختلفوا ، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا » .

ولا لقوله عليه الصلاة والسلام : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا » .

وقوله : « ترى المؤمنين فى توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالحمى والسهر » .

وقوله : « لا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله إخوانا » .

إلى غير ذلك من نصوص القرآن والحديث التى أمرت بالاتحاد والائتلاف ، ونهت عن التفرق والاختلاف والتى أوجبت على المسلمين أن يكون لهم إمام واحد ، وألا يبايعوا لخليفتين فى وقت واحد ، وأن يقاوموا من يريد أن يفرق كلمتهم وأمرهم جميع ...إلخ .

ولو كان التفرق قدرا مفروضا على الأمة بصورة عامة ودائمة

(1) سورة الروم : 31 ، 32 .

(2) سورة المؤمنون : 52 .

لكانت هذه الأوامر والنواهى عبثا ، لأنها تأمر بما لايمكن وقوعه ، وتنهى عما يستحيل اجتنابه .

والأحاديث التى أخبرت بأن الله لم يسلط على هذه الأمة عدوا من غيرها يقوض بنيانها ، ويأتى عليه من القواعد ، وإنما تركها لأنفسها ، وجعل بأسها بينها لم تخبر بأن هذا أمر واقع فى كل بقعة من أرض الإسلام ، وفى كل عصر من العصور .

إنما هو داء وبيل ، تصاب به الأمة كلما تهيأت أسبابه ، ولم تتحصن منه بما ينبغى ، كما يصاب الفرد بالمرض إذا أهمل الوقاية ، أو قصر فى العلاج .

وقد يقع فى مكان دون مكان ، وفى زمان دون زمان ، وبين قوم معينين دون غيرهم ، ويكفى مثل هذا ليصدق الخبر النبوى .

على أن ما أنذرت به الأحاديث المذكورة من جعل بأس الأمة بينها يمكن أن يفسر بما وقع بالفعل في بعض الأزمنة السابقة ، كما وقع فى عهد الصحابة أنفسهم من الفتن ، وما وقع فى عهود من بعدهم ، فى العصر الأموى ثم في العصر العباسى ، مما مهد لدخول الصليبيين من الغرب ، والتتار من الشرق ، إلى دار الإسلام ، والسيطرة على أجزاء منها مدة من الزمان .

وقد بشرت أحاديث أخرى بأن الإسلام ستعلو كلمته ، وأنه سيدخل أوربة مرة أخرى ، بعد أن طرد منها مرتين ، وأنه سيفتح (رومية) كما فتح من قبل (القسطنطينية) وأنه لا يبقى بيت مدر أو

وبر إلا أدخله الله هذا الدين ، الذى سيبلـغ مابلغ الليل والنهار ، ومعلوم أن هذا كله لايمكن أن يتم والأمة ممزقة يضرب بعضها رقاب بعض ، إنما يتـم ذلك حين تتـوحد الكلـمة على الإسـلام ، وتمضى الأمة تحـت راية الإيمان .

حديث افـتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة :

أما حديـث افتراق الأمة إلى فـرق فوق السبـعين ، كلها فـى النار إلا واحدة ، ففيه كلام كثير فى ثبوته وفى دلالته .

أ ـ فـأول ما ينبـغى أن يعـلم هـنا أن الحـديـث لم يـرد فى أى مـن الصحيحين ، برغم أهمية موضوعه ، دلالة على أنه لم يصح على شرط واحد منهما .

وما يقـال من أنهما لـم يستوعبا الـصحيح ، فهـذا مسلَّم ، ولكنـهما حرصا ألا يدعا بـابا مهما من أبواب العـلم إلا ورويا فيه شيئا ولـو حديثا واحدا .

ب ـ أن بعض روايات الحديث لم تذكـر أن الفرق كلها فى النار إلا واحدة ، وإنمـا ذكرت الافـتراق وعدد الـفرق . وهذا هـو حديـث أبى هريـرة الذى رواه أبو داود والترمذى وابن ماجـه وابن حبان والحـاكم وفيه يقـول : « افترقت اليهود علـى إحدى ـ أو اثنتين ـ وسبـعين فرقة ، وتفرقـت النصارى علـى إحدى ـ أو اثنـتين ـ وسبـعين فرقة ، وتـفترق

أمتى على ثلاث وسبعين فرقة »[1] .

والحديث ـ وإن قال فيه الترمذى : (حسن صحيح) ، وصححه ابن حبان والحاكم ـ مداره على محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثى ، ومن قرأ ترجمته فى (تهذيب التهذيب) علم أن الرجل متكلم فيه من قبل حفظه ، وأن أحدا لم يوثقه بإطلاق وكل ما ذكروه أنهم رجحوه على من هو أضعف منه . ولهذا لم يزد الحافظ فى التقريب على أن قال : (صدوق له أوهام) . والصدق وحده فى هذا المقام لا يكفى ما لم ينضم إليه الضبط ، فكيف إذا كان معه أوهام ؟؟!

ومعلوم أن الترمذى وابن حبان والحاكم من المتساهلين فى التصحيح ، وقد وصف الحاكم بأنه واسع الخطو فى شرط التصحيح .

وهو هنا صحح الحديث على شرط مسلم ، باعتبار أن محمد بن عمرو احتج به مسلم ، ورده الذهبى بأنه لم يحتج به منفردا ، بل بانضمامه إلى غيره [2]. على أن هذا الحديث من رواية أبى هريرة ليس فيه زيادة : أن « الفرق كلها فى النار إلا واحدة » وهى التى تدور حولها المعركة .

وقد روى الحديث بهذه الزيادة من طريق عدد من الصحابة :

---

(١) أبو داود فى السنة برقم (٤٥٩٦) ، والترمذى فى الإيمان (٢٦٤٢) وقال : (حسن صحيح) ، وابن ماجه فى الفتن مختصرا (٣٩٩١) ، وابن حبان ، كما فى الموارد (١٨٣٤) ، والحاكم (٦/١) وصححه على شرط مسلم ورده الذهبى .

(٢) الحاكم ٦/١ . فى موضع آخر (١٢٨/١) أقره الذهبى ، وهذا يتكرر كثيرا فى تلخيصه ،=

عبد الله بن عمرو ، ومعاوية ، وعوف بن مالك ، وأنس ، وكلها ضعيفة الإسناد ، وإنما قووها بانضمام بعضها إلى بعض .

والذى أراه أن التقوية بكثرة الطرق ليست على إطلاقها ، فكم من حديث له طرق عدة ضعفوه ، كما يبدو ذلك فى كتب التخريج ، والعلل ، وغيرها ! وإنما يؤخذ بها فيما لا معارض له ، ولا إشكال فى معناه .

وهنا إشكال أى إشكال فى الحكم بإفتراق الأمة أكثر مما افترق اليهود والنصارى من ناحية ، وبأن هذه الفرق كلها هالكة وفى النار إلا واحدة منها وهو يفتح بابا لأن تدعى كل فرقة أنها الناجية ، وأن غيرها هو الهالك ، وفى هذا ما فيه من تمزيق للأمة وطعن بعضها فى بعض ، مما يضعفها جميعا ، ويقوى عدوها عليها ، ويغريه بها .

ولهذا طعن العلامة ابن الوزير فى الحديث عامة ، وفى هذه الزيادة خاصة ، لما تؤدى إليه من تضليل الأمة بعضها لبعض ، بل تكفيرها بعضها لبعض .

قال رحمه الله فى (العواصم) ، وهو يتحدث عن فضل هذه الأمة ، والحذر من التورط فى تكفير أحد منها ، قال : (وإياك والاغترار بـ « كلها هالكة إلا واحدة » فإنها زيادة فاسدة ، غير

= فلعله غفل عما ذكره من قبل ، أو اكتفى به ! ومن المعلوم أن البخارى ـ أيضا ـ روى لمحمد بن عمرو ولكن مقرونا بغيره معلقا ، كما فى مقدمة (الفتح) فكان يمكن للحاكم على طريقته أن يقول : على شرطهما !

صحيحة القاعدة ، ولا يؤمن أن تكون من دسيس الملاحدة) .

قال : (وعن ابن حزم : أنها موضوعة ، غير موقوفة ولا مرفوعة وكذلك جميع ما ورد في ذم القدرية والمرجئة والأشعرية ، فإنها أحاديث ضعيفة غير قوية)[1] .

حـ ـ أن من العلماء قديما وحديثا من رد الحديث من ناحية سنده ، ومنهم من رده من ناحية متنه ومعناه[2] .

---

(١) العواصم والقواصم جـ ١ /١٨٦ .

(٢) وفي متن هذا الحديث إشكال من حيث إنه جعل هذه الأمة التي بوأها الله منصب الشهادة على الناس ، ووصفها بأنها خير أمة أخرجت للناس ، أسوأ من اليهود ، والنصارى في مجال التفرق والاختلاف ، حتى إنهم زادوا في فرقهم على كل اليهود والنصارى .

هذا مع أن القرآن قال في شأن اليهود : ﴿ **وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة** ﴾ (سورة المائدة : ٦٤) .

وقال في شأن النصارى : ﴿ **ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون** ﴾ (سورة المائدة : ١٤) .

ولم يجئ في القرآن عن أمة الإسلام شيء يشبه هذا ، بل فيه التحذير أن يتفرقوا ويختلفوا كما اختلف الذين من قبلهم .

ثم إن الحديث حكم على فرق الأمة كلها ـ إلا واحدة ـ بأنها في النار ، هذا مع ما جاء في فضل هذه الأمة ، وأنها أمة مرحومة ، وأنها تمثل ثلث أهل الجنة ، أو نصف أهل الجنة .

على أن الخبر عن اليهود والنصارى بأنهم افترقوا إلى هذه الفرق التي نيفت على السبعين غير معروف في تاريخ الملتين ، وخصوصا عند اليهود . فلا يعرف أن فرقهم بلغت هذا المبلغ من العدد .

فهـذا أبو محـمـد ابن حـزم ، يرد علـى من يـكفر الآخـرين بسـبب الخلاف فى الاعتقاديات بأشياء يوردونها .

وذكر مـن هذه الأشيـاء التـى يحتـجون بهـا فى التـكفـير حديـثين يعزونهما إلى رسول الله ﷺ ، هما :

١ ـ « القدرية والمرجئة مجوس هذه الأمة » .

٢ ـ « تفتـرق هذه الأمة على بضع وسبـعين فرقـة ، كلُّهـا فى النار حاشا واحدة ، فهى فى الجنة » .

قال أبـو محمـد : (هذان حـديثـان لا يصـحان أصـلاً مـن طريق الإسنـاد ، وما كان هكـذا فليـس حجة عنـد من يقـول بخبر الـواحد ، فكيف من لا يقول به ؟)[1] .

وهذا الإمام اليـمنى المجتهد ، ناصـر السنة ، الذى جمع بـين المعقول والمنـقول ، محـمد بـن إبراهيـم الـوزير (ت ٨٤٠ هـ) يقـول فى كتـابه (العواصم والقواصم) أثـناء سرده للأحاديث التى رواها معاوية رضى اللـه عنه ، فكان مـنها (الحديث الـثامن) : حديث افـتراق الأمة إلى نيف وسبعين فرقة ، كلها فى النار ، إلا فـرقة واحدة ، قال : (وفى سنده ناصبى ، فلم يصح عنه ، وروى الترمذى مثله من حديث عبد الله

---

(١) الفصـل فى الملل والنحل لابن حزم ، تحقيـق : د. محمد إبراهيم نصر و د. عبد الرحمن عميرة ، جـ ٣/٢٩٢ ، ط . دار عكاظ ، جدة . وقد ذكر الشيخ الألبانى فى (الصحيحة) رقم (٢٠٤) أنه بحث عن كلام ابن حزم هذا فى (الفصل) فلم يعثر عليه ، وهو ذا واضح صريح .

ابن عمرو بن العاص ، وقال : حديث غريب . ذكره في الإيمان من طريق الأفريقي واسمه عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن يزيد عنه .

وروى ابن ماجه مثله عن عوف بن مالك ، وأنس) .

قال : (وليس فيها شئ على شرط الصحيح ، ولذلك لم يخرج الشيخان شيئا منها . وصحح الترمذي منها حديث أبي هريرة من طريق محمد بن عمرو بن علقمة ، وليس فيه : « كلها في النار إلا فرقة واحدة » وعن ابن حزم : إن هذه الزيادة موضوعة ذكر ذلك صاحب « البدر المنير »)[1] .

وقد قال الحافظ ابن كثير في تفسير قوله تعالى في سورة الأنعام : ﴿ أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض ﴾ : (وقد ورد في الحديث المروي من طرق عنه ﷺ ، أنه قال : « وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة ، كلها في النار ، إلا واحدة »[2] ولم يزد على ذلك ، فلم يصفه بصحة ولا حسن ، رغم أنه أطال في تفسير الآية بذكر الأحاديث والآثار المناسبة لها .

على أن الحديث ، وإن حسنه بعض العلماء كالحافظ ابن حجر ، أو

---

(١) العواصم والقواصم لابن الوزير ، بتحقيق : الشيخ شعيب الأرناؤوط ، جـ ١٧٠/٣ ـ ١٧٢ . والمذكور هنا يرد على الشيخ الألباني الذي ذكر في (الصحيحة) المجلد الأول جـ ١٩/٣ ، ٢٠ أن ابن الوزير رد الحديث من جهة متنه لا من جهة سنده ولا أدري من أين له هذا ؟

(٢) تفسير ابن كثير جـ ١٤٣/٢ ، ط . عيسى الحلبي .

صححه بعضهم كشيخ الإسلام ابن تيمية بتعدد طرقه ، لا يدل على أن هذا الافتراق بهذه الصورة وهذا العدد ، أمر مؤبد ودائم إلى أن تقوم الساعة ، ويكفى لصدق الحديث أن يوجد هذا فى وقت من الأوقات .

فقد توجد بعض هذه الفرق ، ثم يغلب الحق باطلها ، فتنقرض ولا تعود أبدا.

وهذا ماحدث بالفعل لكثير من الفرق المنحرفة ، فقد هلك بعضها ولم يعد له وجود .

ثم إن الحديث يدل على أن هذه الفرق كلها جزء من أمته ﷺ أعنى أمة الإجابة المنسوبة إليه ، بدليل قوله : « تفترق أمتى » ومعنى هذا أنها ـ برغم بدعتها ـ لم تخرج عن الملة ، ولم تفصل من جسم الأمة المسلمة .

وكونها (فى النار) لا يعنى الخلود فيها كما يخلد الكفار ، بل يدخلونها كما يدخلها عصاة الموحدين .

وقد يشفع لهم شفيع مطاع من الأنبياء أو الملائكة أو آحاد المؤمنين ، وقد يكون لهم من الحسنات الماحية أو المحن والمصائب المكفرة ، مايدرأ عنهم العذاب .

وقد يعفو الله عنهم بفضله وكرمه ، ولاسيما إذا كانوا قد بذلوا وسعهم فى معرفة الحق ، ولكنهم لم يوفقوا وأخطأوا الطريق ، وقد وضع الله عن هذه الأمة الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه .

الباب الثانى

الدعائم الفكرية فى فقه الاختلاف

ويتضمن الفصول التالية :

الفصل الأول : الاختلاف فى الفروع ضرورة ورحمة وسعة .

الفصل الثانى : اتباع المنهج الوسط وترك التنطع فى الدين .

الفصل الثالث : التركيز على المحكمات لا المتشابهات .

الفصل الرابع : تجنب القطع والإنكار فى المسائل الاجتهادية .

الفصل الخامس : ضرورة الاطلاع على اختلاف العلماء .

الفصل السادس : تحديد المفاهيم والمصطلحات .

الفصل السابع : شغل المسلم بهموم أمته الكبرى .

الفصل الثامن : التعاون فى المتفق عليه .

الفصل التاسع : التسامح فى المختلف فيه .

الفصل العاشر : الكف عمن قال (لا إله إلا الله) .

الفصل الأول

الاختلاف فى الفروع ضرورة ورحمة وسعة

أ ـ الاختلاف ضرورة :

يجب أن يعلم الذين يريدون جمع الناس على رأى واحد ، فى أحكام العبادات والمعاملات ونحوها من فروع الدين : أنهم يريدون ما لا يمكن وقوعه ، ومحاولتهم رفع الخلاف لا تثمر إلا توسيع دائرة الخلاف ، وهى محاولة تدل على سذاجة بينة ، ذلك أن الاختلاف فى فهم الأحكام الشرعية غير الأساسية ضرورة لابد منها .

وإنما أوجب هذه الضرورة طبيعة الدين ، وطبيعة اللغة ، وطبيعة البشر ، وطبيعة الكون والحياة .

طبيعة الدين :

فأما طبيعة الدين ، فقد أراد الله تعالى ، أن يكون فى أحكامه المنصوص عليه المسكوت عنه ، وأن يكون فى المنصوص عليه المحكمات والمتشابهات ، والقطعيات والظنيات ، والصريح والمؤول ، لتعمل العقول فى الاجتهاد والاستنباط ، فيما يقبل الاجتهاد والاستنباط ،

وتسلم فيما لا يقبل ذلك إيمانا بالغيب، وتصديقا بالحق، وبهذا يتحقق الابتلاء الذى بنى الله عليه خلق الإنسان: ﴿**إنا خلقنا الإنسان من نطفة أمشاج نبتليه**﴾(1).

ولو شاء الله لجعل الدين كله وجها واحدا، وصيغة واحدة، لا تحتمل خلافا ولا تحتاج إلى اجتهاد، من حاد عنها قيد شعرة فقد كفر.

ولكنه لم يفعل ذلك، لتتفق طبيعة الدين مع طبيعة اللغة، وطبيعة الناس ويوسع الأمر على عباده.

أجل لو شاء الله تعالى أن يتفق المسلمون على كل شىء، ولا يقع منهم اختلاف فى شىء، ولو كان فرعا من الفروع، أو أصلا من الأصول غير الضرورية لأنزل كتابه كله نصوصا محكمات قاطعات الدلالة، لا تختلف فيها الأفهام ولا تتعدد التفسيرات، ولكنه جل شأنه أراد أن يكون فى كتابه المحكمات ـ وهن أم الكتاب ومعظمه ـ وفيه المتشابهات ـ وهن أقله ـ وفى ذلك ابتلاء من ناحية، وشحذ للعقول لتجتهد من ناحية أخرى.

فيقول تعالى: ﴿**هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ماتشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ومايعلم تأويله إلا الله والراسخون فى العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا ومايذكر إلا أولو الألباب**﴾(2).

---

(1) سورة الإنسان: 2.

(2) سورة آل عمران: 7.

بل إننا نجد ــ قبل مرحلة الفهم والتفسير ــ مرحلة القراءة نفسها ، فقد تعددت القراءات فى كتاب الله إلى سبع ، بل إلى عشر ، وهى القراءات المتلقاة بالقبول من الأمة ، ولم ير أحد من علماء المسلمين فى ذلك أى حرج ، لأنها كلها ثابتة عن رسول الله ﷺ .

روى البخارى عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : « سمعت رجلا قرأ آية وسمعت رسول الله ﷺ يقرأ خلافها ، فأخبرته ، فعرفت فى وجهه الكراهة ، فقال : « كلاكما محسن ، ولا تختلفوا ، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا »[1] .

وروى الجماعة مثله عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى قضيته مع هشام بن حكيم[2] .

قال العلامة ابن الوزير معلقا على هذا الموضع :

(فهذا الخلاف الذى نهى عنه ، وحذر منه الهلاك ، هو : التعادى . فأما الاختلاف بغير تعاد فقد أقرهم عليه ، ألا تراه قال لابن مسعود : « كلاكما محسن » حين أخبره باختلافهما فى القراءة ؟ ثم حذرهم من الاختلاف بعد الحكم بإحسانهما فى ذلك الاختلاف ، فالاختلاف المحذّر منه غير الاختلاف المحسَّن به منهما ، فالمحذر منه التباغض والتعادى والتكاذب المؤدى إلى فساد ذات البين ، وضعف الإسلام .

---

(١) رواه البخارى فى صحيحه فى كتاب التفسير وفى كتاب فضائل القرآن .

(٢) متفق عليه ، كما فى اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ، حديث (٤٦٨) .

وظهور أعدائه على أهله ، والمحسّن هو عمل كل أحد بما علم ، مع عدم المعاداة لمخالفه والطعن عليه) .

قال : (وعلى ذلـك درج السلف الصالـح من أهل البيت والصحابة والتابعين)[1].

طبيعـة اللغـة :

وأما طبيعة اللغة ، فلاشك أن مصدر الدين الذى يرجع إليه ويستدل به ويلـزم من آمن به ، هـو القرآن والسنـة ، كما قال تـعالى : ﴿**وماكان لمؤمن ولا مؤمنة إذاقضى الله ورسوله أمرا أن يكـون لهـم الخيـرة من أمرهم**﴾[2].

والقرآن الكريم نصوص قولية لفظـية ، وجمهرة السنة كذلك أقوال ونصوص لفظية وهذه النصوص القرآنيـة والنبوية يجرى عليها مايجرى على كل نـص لغوى عند فهمه وتـفسيره ، ذلك أنها جـاءت على وفق ماتقتـضيه طبيعة اللـغة فى المفردات والتراكـيب ، ففيها اللفـظ المشترك الذى يـحتمـل أكثر مـن معنـى ، وفيهـا ما يحـتمل الحـقيقـة والمجاز ، أو مايـقوله المنـاطقة : مـايحتمـل دلالة المطـابقة ودلالـة التضمـن ، ودلالة الالتزام أو اللزوم .

فيها مايدل بالمنطوق ، ومايدل بالمفهوم ، فيها العام والخاص ، والمطلق

---

(١) انظر : إيثار الحق على الخلق ص ٣٧٥ ، ط ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
(٢) سورة الأحزاب : ٣٦ .

والمقيد ، فى كل منه ما دلالته قاطعة ، وما دلالته محتملة ، راجحة أو مرجوحة وما يعتبر راجحا عند زيد يعتبر مزجوحا عند عمرو .

خذ مثلا آية كآية الطهارة من سورة المائدة ، وهي قوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين وإن كنتم جنبا فاطهروا وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه** ﴾ .

كم فى هذه الآية من آراء وأقوال للفقهاء اختلفت باختلاف أفهامهم وتعدد تفسيراتهم ، وجلها يتعلق بأمور لغوية .

هل الترتيب بين هذه الأعضاء الأربعة ـ مغسولة وممسوحة ـ فرض أو لا ؟ وهل الغاية فى قوله : ﴿ **إلى المرفقين** ﴾ وقوله : ﴿ **إلى الكعبين** ﴾ داخلة أو لا ؟

وهل الباء فى قوله : ﴿ **برءوسكم** ﴾ تفيد الإلصاق أو التبعيض أو هى زائدة ؟

وما تأويل قراءة ﴿ **وأرجلِكم** ﴾ بالجر ؟

وما المراد بقوله تعالى : ﴿ **أو لامستم النساء** ﴾ أهو لمس البشر للبشرة أم كناية عن الجماع كما يقول ابن عباس ؟

وما المراد بالصعيد فى التيمم ؟ أهو التراب أم كل ماكان من جنس

الأرض ؟

وما المراد باليـد فى قوله : ﴿ **فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه** ﴾ أهى مجرد الكفين أم ماذكر فى الوضوء ، وهو مايصل إلى المرفقين ؟

وما معنى قوله ﴿ **فلم تجدوا** ﴾ ؟ أيدخل فيه فقـدان الماء حكما وإن وجد حقيقة ؟ كما إذا كان محتاجا إليه لشرب أو عجن أو طبخ ؟

إلى غير ذلك من الاحتمالات التى أخذ بكل منها إمام من الأئمة .

طبيـعة البشـر :

وأما طـبيعـة البشـر ، فقد خـلقهـم اللـه مختـلفين ، فـكل إنسـان له شخصيتـه المستقلة ، وتفكيره المتميز ، وطابعه المتفـرد ، يبدو ذلك فى مظهره المادى كما فى مخبره المعنـوى ، فكما ينفرد كل إنسان بصـورة وجهه ، ونـبرة صوته و (بـصمة) بنانـه ، ينفرد كذلـك بلون تفـكيره وميوله وذوقه ، ونظرته إلى الأشياء والأشخاص والمواقف والأعمال .

وإن من العبث كل العبث أن يراد صب الناس كلهم فى قالب واحد فى كل شىء ، وجـعلهم نسخا مـكررة ، ومحو كل اختلاف بـينهم ، فهذا غير ممكن ، لأنـه مخالف لفطرة الله التى فطر علـيها الناس ، وغير نافـع لو أمكن لأنـه لا نفع فى مـخالفة الـفطرة ، بل مـن خالف الفـطرة عاقبته عقابا معجلا .

ثم إن هـذا الاختلاف إنمـا هو اختـلاف تنـو ع لا اختلاف تـضاد ، والتنوع دائما مصدر إثراء وخصوبة ، وهو آية من آيات الله الدالة على

عظيم قدرته وبديع حكمته : ﴿ **ومن آياته خلقُ السموات والأرض واختلافُ ألسنتكم وألوانكم إن فى ذلك لآيات للعالمين** ﴾[1] .

وكما جعل الله النخل والزرع مختلفا أكله ، والزيتون والرمان متشابها وغير متشابه ، وأنواعا من الزرع والثمر ، ﴿ **يسقى بماء واحد ونفضل بعضها على بعض فى الأكل** ﴾[2] كذلك خلق الناس مختلفين ، وإن كانوا كلهم من ذكر وأنثى .

فمن الناس من يميل إلى التشديد ، ومنهم من يميل إلى التيسير ، منهم من يأخذ بظاهر النص ، ومنهم من يأخذ بفحواه وروحه ، منهم من يسأل عن الخير ومنهم من يسأل عن الشر مخافة أن يدركه ، منهم ذو الطبيعة المرحة المنبسطة ومنهم ذو الطبيعة الانطوائية المنكمشة .

وهذا الاختلاف في صفات البشر ، واتجاهاتهم النفسية ، يترتب عليه ـ لا محالة ـ اختلافهم فى الحكم على الأشياء ، والمواقف والأعمال ، يظهر ذلك فى مجال الفقه وفى مجال السياسة ، وفى مجالات السلوك اليومى والعادى للناس .

من أبرز الأمثلة لهذا الاختلاف ماعرف واستفاض عن كل من الصحابيين العالمين الجليلين : عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عباس رضى الله عنهم جميعا .

فقد كان ابن عمر يبعد الأطفال عنه حتى لايسيل شىء من لعابهم

---

(١) سورة الروم : ٢٢ . (٢) سورة الرعد : ٤ .

عليه ، تحرزا ممايشتبه فى نجاسته ، وابن عباس يضمهم إليه ويقول : إنما هم رياحين نشمها .

وكان ابن عمر يغسل باطن عينيه فى الوضوء . ويرى أن لمس المرأة ينقض الوضوء ، وابن عباس لايرى ذلك .

وأزيد على هذا موقفهما من مناسك الحج فقد فقد كان ابن عمر يرى التحصيب (النزول بالمحصب) من سنن الحج ، وابن عباس يقول : « التحصيب ليس بسنة » أى أن نزول الرسول فيه لم يكن مقصودا للتشريع والاتباع .

ومثل ذلك موقفهما من الحجر الأسود والمزاحمة عليه ، فقد روى سعيد بن منصور عن القاسم بن محمد قال : رأيت ابن عمر يزاحم على الركن حتى يدمى (أى يجرح ويسيل منه الدم) .

وفي رواية أنه قيل له فى ذلك ، فقال : هوت الأفئدة إليه ، فأريد أن يكون فؤادى معهم !

وفي مقابل هذا روى الفاكهى من عدة طرق عن ابن عباس كراهة المزاحمة ، وقال : لا يؤذى ولا يؤذى [1].

وقبل ابن عمر وابن عباس ، نجد موقف الشيخين : أبى بكر وعمر رضى الله عنهما فقد كان لكل منهما اتجاهه ، وطريقته فى معالجة

---

(١) الفتح جـ ٣/٤٧٥ ــ ٤٧٦ .

الأمور ، فأبو بكر يمثل الرفق والرحمة ، وعمر يمثل القوة والشدة ، وهذا ينعكس على رأى كل منهما فى المواقف والأحداث .

ومن أظهر الأمثلة لذلك ماكان منهما فى شأن أسرى بدر .

يقول الحافظ ابن كثير فى تفسير قوله تعالى : ﴿ **ماكان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم . لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم . فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا واتقوا الله إن الله غفور رحيم** ﴾ (١).

(قال الإمام أحمد : حدثنا على بن هاشم ، عن حميد ، عن أنس رضى الله عنه قال : استشار النبى ﷺ الناس في الأسارى يوم بدر فقال : « إن الله قد أمكنكم منهم » ، فقام عمر بن الخطاب ، فقال : يارسول الله ، اضرب أعناقهم ! ، فأعرض عنه النبى ﷺ ، ثم عاد رسول الله ﷺ ، فقال : « ياأيها الناس ، إن الله قد أمكنكم منهم ، وإنما هم إخوانكم بالأمس ! » فقام عمر ، فقال : يارسول الله ، اضرب أعناقهم ، فأعرض عنه النبى ﷺ ، ثم عاد النبى ﷺ ، فقال للناس مثل ذلك ، فقام أبو بكر الصديق رضى الله عنه ، فقال : يارسول الله ، نرى أن تعفو عنهم ، وأن تقبل منهم الفداء . قال : فذهب عن وجه رسول الله ﷺ ماكان فيه من الغمّ ، فعفا عنهم ، وقبل منهم الفداء . قال : وأنزل الله عز وجل : ﴿ **لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم**

---

(١) سورة الأنفال : ٦٧ ـ ٦٩ .

عذاب عظيم ﴾ . وقد سبق في أول السورة حديث ابن عباس في صحيح مسلم بنحو ذلك ، وقال الأعمش : عن عمرو بن مرة ، عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : لما كان يوم بدر قال رسول الله ﷺ : « ماتقولون في هؤلاء الأسارى ؟ » فقال أبو بكر : يارسول الله ، قومك وأهلك ، استبقهم واستتبهم ، لعل الله أن يتوب عليهم ، وقال عمر : يارسول الله ، كذبوك وأخرجوك ، فقدمهم فاضرب أعناقهم ، وقال عبد الله بن رواحة : يارسول الله ، أنت في واد كثير الحطب ، فاضرم الوادى عليهم نارا ، ثم ألقهم فيه ! . قال : فسكت رسول الله ﷺ ، فلم يرد عليهم شيئا ، ثم قام فدخل فقال ناس : يأخذ بقول أبى بكر ، وقال ناس : يأخذ بقول عمر ، وقال ناس : يأخذ بقول عبد الله بن رواحة ، ثم خرج عليهم رسول الله صلى الله عليهم وسلم فقال : « إن الله ليلين قلوب رجال ، حتى تكون ألين من اللبن ، وإن الله ليشدد قلوب رجال فيه حتى تكون أشد من الحجارة ، وإن مثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم عليه السلام قال : **﴿ فمن تبعنى فإنه منى ومن عصانى فإنك غفور رحيم ﴾**[1] . وإن مثلك يا أبا بكر كمثل عيسى عليه السلام قال : **﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ﴾**[2]. وإن مثلك ياعمر كمثل موسى عليه السلام قال : **﴿ ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم ﴾**[3] . وإن مثلك ياعمر كمثل نوح عليه السلام قال : **﴿ رب لاتذر على الأرض من الكافرين ديارا ﴾**[4] . أنتم عالة فلا

---

(١) سورة إبراهيم : ٣٦ .

(٢) سورة المائدة : ١١٨ .

(٣) سورة يونس : ٨٨ .

(٤) سورة نوح : ٢٦ .

ينفكن أحد منهم إلا بفداء أو ضربة عنق » .

إن طبائع الناس وأمزجتها تختلف من شخص لآخر ، فتختلف لذلك مواقفها ، حتى بين الأخوين الشقيقين ، وأبرز مثال لذلك من الأنبياء موسى وهارون عليهما السلام ومن الصحابة الحسن والحسين رضى الله عنهما .

طبيعة الكون والحياة :

وأما طبيعة الكون الذى نعيش فيه ـ أو بتعبير أدق : فى جزء صغير جدا منه ـ فقد خلقه ربه الأعلى سبحانه مختلف الأنواع والصور والألوان ، اقرأ قوله تعالى : ﴿ **ألم تر أن الله أنزل من السماء ماء فأخرجنا به ثمرات مختلفا ألوانها ومن الجبال جدد بيض وحمر مختلف ألوانها وغرابيب سود . ومن الناس والدواب والأنعام مختلف ألوانه كذلك إنما يخشى الله من عباده العلماء** ﴾[1] .

ولكن هذا الاختلاف الذى نبه عليه القرآن ، ليس اختلاف تضارب وتناقض ، بل هو ـ كما نؤكد دائما ـ اختلاف تنوع وتلون ، ولهذا تكررت فى القرآن كلمة : ﴿ **مختلف ألوانه** ﴾ فى أكثر من سورة ، وأكثر من مناسبة .

بل نجد القرآن الكريم ينفى بعبارة صريحة ما ينبىء عن التضارب أو التعارض فى الكون ، و ذلك فى قوله تعالى : ﴿ **ما ترى فى خلق**

(١) سورة فاطر : ٢٧ ، ٢٨ .

الرحمن من تفاوت ﴾[1] .

وكذلك طبيعة الحياة ، فهى أيضا تختلف وتتغير ، بحسب مؤثرات متعددة ، منها المكان والزمان .

ب ـ الاختلاف رحمة :

والاختلاف ـ مع كونه ضرورة ـ هو كذلك رحمة بالأمة ، وتوسعة عليها ، وقد روى فى ذلك حديث اشتهر على الألسنة لا يعرف له سند ، وإن كنت أرى أنه صحيح المعنى ، وهو ما ذكره السيوطى فى الجامع الصغير عنه ﷺ : « اختلاف أمتى رحمة »[2] .

ويؤيد معنى هذا الحديث ما رواه الدارقطنى وحسنه النووى فى الأربعين : « إن الله تعالى حد حدودا فلا تعتدوها ، وفرض فرائض فلا تضيعوها ، وحرم أشياء فلا تنتهكوها ، وسكت عن أشياء ، رحمة بكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها » .

---

(1) سورة الملك : ٣ .

(2) قال العلامة المناوى فى تخريجه فى كتابه (فيض القدير ٢١٢/١) : (قال السبكى : وليس بمعروف عند المحدثين ، ولم أقف له على سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع . قال السيوطى : ولعله خرج فى بعض كتب الحفاظ التى لم تصل إلينا ، وأسنده البيهقى فى المدخل ، وكذا الديلمى فى مسند الفردوس ، كلاهما من حديث ابن عباس مرفوعا ، بلفظ : « اختلاف أصحابى رحمة » واختلاف الصحابة فى حكم اختلاف الأمة .. لكن هذا الحديث قال الحافظ العراقى : سنده ضعيف ، وقال ولده المحقق أبو زرعة : رواه أيضا آدم بن أبى إياس فى كتاب العلم والحلم ، بلفظ : « اختلاف أصحابى رحمة » وهو مرسل ضعيف وفى طبقات ابن سعد عن القاسم بن محمد نحوه) أ.هـ .

والأشياء المسكوت عنها تكون عادة من أسباب الاختلاف ، لأنها تكون منطقة فراغ تشريعي ، يحاول كل فقيه أن يملأها وفقا لأصوله ، واتجاه مدرسته ، فواحد يتجه إلى القياس ، وآخر إلى الاستحسان ، وثالث إلى الاستصلاح ، ورابع إلى العرف ، وغيره إلى البراءة الأصلية ..... وهكذا .

المهم أن الحديث يشير إلى أن السكوت عن النص على حكم معين فى هذه المنطقة كان مقصودا ، فلا يضل ربى ولا ينسى ، وكان الهدف هو الرحمة والتيسير على الأمة .

وإذا كان فى هذا الحديث بعض الضعف ، من ناحية إسناده ، فهناك حديث آخر في معناه يشهد له ، وهو ما رواه أبو الدرداء رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : « ما أحل الله فى كتابه فهو حلال ، وما حرم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عفو ، فاقبلوا من الله عافيته ، فإن الله لم يكن لينسى شيئا ، ثم تلا : ﴿ **وما كان ربك نسيا** ﴾[1] »[2] .

فالعفو هنا فى معنى الرحمة فى الحديث السابق ، وكلها تدل على قصد التوسعة والتيسير على هذه الأمة ، وذلك يتمثل فى أمرين :

١ ـ ترك النص على بعض الأحكام ، أو (السكوت عنها) بتعبير الحديث الشريف ، وترك ذلك للعقول المسلمة لتجتهد فى فهمه فى

---

(١) سورة مريم : ٦٤ .

(٢) رواه الحاكم وصححه ووافقه الذهبى (٢/٣٧٥) ، وأورده الهيثمى فى (مجمع الزوائد ١/١٧١) وقال : (رواه البزار والطبرانى فى الكبير ، وإسناده حسن ورجاله موثقون) .

ضوء المنصوص على حكمه .

٢ ـ صياغة ما نص عليه من الأحكام ـ فى غالب الأمر ـ صياغة مرنه بحيث تتسع لتعدد الأفهام ، وتنوع الآراء والاجتهادات .

ولهذا اجتهد الصحابة واختلفوا فى أمور جزئية كثيرة ، ولم يضيقوا ذرعا بذلك .

بل نجد خليفة راشدا من أئمة الهدى ـ وهو عمر بن عبد العزيز ـ يرى بما أوتى من علم وبصيرة ، فى اختلاف الصحابة سعة ورحمة فيقول : (ما يسرنى أن أصحاب رسول الله ﷺ لم يختلفوا ؛ لأنهم لو لم يختلفوا لم يكن لنا رخصة)[١] .

يعنى أنهم باختلافهم أتاحوا لنا فرصة الاختيار من أقوالهم واجتهاداتهم .

كما أنهم سنوا لنا سنة الاختلاف فى القضايا الاجتهادية ، وظلوا معها إخوة متحابين .

ويروى ذلك عن القاسم بن محمد أيضا ، أحد الفقهاء السبعة المشهورين فى عهد التابعين بالمدينة ، فقد سئل عن القراءة خلف الإمام فيما لم يجهر فيه ، فقال : (إن قرأت فلك فى رجال من أصحاب رسول الله ﷺ أسوة ، وإذا لم تقرأ فلك فى رجال من أصحاب رسول

(١) رواه البيهقي في المدخل كما فى فيض القدير (١/٢٠٩) وابن عبد البر فى (جامع بيان العلم) جـ ٢/٨٠ ط . المنيرية .

الله ﷺ أسوة) .

وروى ابن عبد البر النمرى بسنده إلى يحيى بن سعيد قال : (ما برح أولو الفتوى يفتون ، فيحل هذا ، ويحرم هذا ، فلا يرى المحرِّم أن المُحِلّ هلك لتحليله ، ولا يرى المُحِلّ أن المحرِّم هلك لتحريمه)[1] .

وذلك أن الاجتهاد مشروع ، واختلاف الرأى لازم ، والشرع لم يحرم المجتهد المخطئ من الأجر ، وكل يعمل بما ترجح له ، وهذا هو معنى التوسعة والرحمة هنا . وليس معناه أن جميع الأقوال ـ وإن تناقضت ـ صواب ، بل الصواب أحدها ، ولكن الجميع محمودون مأجورون ، كما قال تعالى : ﴿ **ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما** ﴾[2] .

وقد استقر هذا المعنى واشتهر : (أن الاختلاف توسعة ورحمة) عند المتقدمين والمتأخرين .

فالإمام الخطابى (ت ٣٤٠ هـ) ذكر حديث : « اختلاف أمتى رحمة » مستطردا ، وقال : (اعترض على هذا الحديث رجلان : أحدهما : ماجن والآخر : ملحد ، وقالا جميعا : لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق عذابا ! ثم رد كلامهما)[3] .

ومن المتأخرين نجد من يؤلف كتابا يسميه : (رحمة الأمة باختلاف

---

(١) جامع بيان العلم حـ ٢ / ص ٨٠ .
(٢) سورة الأنبياء : ٧٩ .
(٣) انظر : كشف الخفا ومزيل الإلبأس للعجلونى (حـ ١ / ٦٥) .

الأئمة)[1] .

ويذكر العلامة الشيخ مرعى الحنبلى فى تنوير مصائر المقلدين : (أن اختلاف المذاهب فى هذه الملة رحمة كبيرة ، وفضيلة عظيمة ، وله سر لطيف أدركه العالمون ، وعمى عنه الجاهلون ، فاختلافها خصيصة لهذه الأمة ، وتوسيع فى هذه الشريعة السمحة السهلة)[2] .

اعتراض ورده :

فى أحد المؤتمرات الشبابية كنت أقرر هذا المعنى وأشرحه : معنى أن الاختلاف فى الفروع والجزئيات رحمة ، ولكن أحد المشاركين اعترض على ذلك بقوله تعالى : ﴿ **ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين . إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم** ﴾[3] .

قلت له : النص القرآنى الذى ذكرته حجة لى ، لأنه بين أن الاختلاف واقع بمشيئة الله تعالى ، المرتبطة بحكمته عز وجل ، وهذا يدل على أنه أمر واقع ، ماله من دافع ، لأن مشيئة الله الكونية لا راد لها ، وما شاء الله كان .

قال : ولكن النص استثنى من المختلفين من رحمهم الله تعالى ، فدل

---

(١) تأليف ابن عبد الله محمد بن عبد الرحمن الدمشقى الشافعي ، من علماء القرن الثامن الهجرى وقد نشرته إدارة إحياء التراث الإسلامى فى دولة قطر ١٤٠١ هـ .

(٢) عمدة التحقيق للبانى ص ٣٧ ، نقلا عن مقال الشيخ الشاذلى النيفر عن تقييم الزكاة فى (مجلة المجمع الفقهى) ، العدد الثالث ١٤٠٩ هـ ص ١٠٨ .

(٣) سورة هود : ١١٨ ، ١١٩ .

على أن الاختلاف ينافى الرحمة .

قلت : هذا صحيح فيمن كان الاختلاف وصفا ثابتا لهم لا عرضا طارئا عليهم وهذا لا يكون إلا في الاختلاف فى العقائد والأصول ، كاختلاف اليهود والنصارى وأهل الملل والنحل ، بعضهم مع بعض ، واختلاف الفرق داخل كل ملة منهم ، بحيث يكفر بعضهم بعضا .

أما الاختلاف فى الفروع ونحوها مما ليس فيه نص قاطع ملزم ، فلا مدخل له هنا .

المختلفون فى الفروع من أهل الرحمة :

على أن للإمام الشاطبى فى كتابه : (الاعتصام) تحقيقا نافعا فى هذا الأمر وردا قويا على هذه الدعوى لخصته فى حينه .

ويحسن بنا هنا أن نذكره من مصدره بلفظ الشاطبى . قال رضى الله عنه بعد أن ذكر اختلاف أهل الملل السابقة ، واتفاق أهل الحق من أمة الإسلام :

(ثم إن هؤلاء المتفقين قد يعرض لهم الاختلاف بحسب القصد الثانى ، لا بالقصد الأول ، فإن الله تعالى حكم بحكمته أن تكون فروع هذه الملة قابلة للأنظار ومجالا للظنون ، وقد ثبت عند النظار أن النظريات لا يمكن الاتفاق فيها عادة فالظنيات عريقة فى إمكان الاختلاف فيها ، لكن فى الفروع دون الأصول ، وفى الجزئيات دون الكليات ، فلذلك لا يضر هذا الاختلاف .

وقد نقل المفسرون عن الحسن فى هذه الآية أنه قال : أما أهل رحمة الله فإنهم لا يختلفون اختلافا يضرهم ، يعنى لأنه فى مسائل الاجتهاد التى لا نص فيها يقطع العذر ، بل لهم فيه أعظم العذر ، ومع أن الشارع لما علم أن هذا النوع من الاختلاف واقع ، أتى فيه بأصل يرجع إليه ، وهو قول الله تعالى : ﴿ **فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول** ﴾ الآية . فكل اختلاف من هذا القبيل حكم الله فيه أن يرد إلى الله ، وذلك رده إلى كتابه ، وإلى رسول الله ﷺ ، وذلك رده إليه إذا كان حيا وإلى سنته بعد موته ، وكذلك فعل العلماء رضى الله عنهم .

إلا أن لقائل أن يقول : هل هم داخلون تحت قوله تعالى : ﴿ **ولا يزالون مختلفين** ﴾ أم لا ؟

والجواب : أنه لا يصح أن يدخل تحت مقتضاها أهل هذا الاختلاف من أوجه :

أحدها : أن الآية اقتضت أن أهل الاختلاف المذكورين مباينون لأهل الرحمة لقوله تعالى : ﴿ **ولا يزالون مختلفين . إلا من رحم ربك** ﴾ فإنها اقتضت قسمين : أهل الاختلاف والمرحومين ، فظاهر لتقسيم أن أهل الرحمة ليسوا من أهل الاختلاف ، وإلا كان قسم لشىء قسيما له ، ولم يستقم معنى الاستثناء .

والثانى : أنه قال فيها : ﴿ **ولا يزالون مختلفين** ﴾ فظاهر هذا أن وصف الاختلاف لازم لهم ، حتى أطلق عليهم لفظ اسم الفاعل المشعر

بالثبوت ، وأهل الرحمة مبرؤون من ذلك ، لأن وصف الرحمة ينافى الثبوت على المخالفة ، بل إن خالف أحدهم فى مسألة فإنما يخالف فيها تحريا لقصد الشارع فيها ، حتى إذا تبين له الخطأ فيها راجع نفسه ، وتلافى أمره ، فخلافه فى المسألة بالعرض لا بالقصد الأول ، فلم يكن وصف الاختلاف لازما ولا ثابتا ، فكان التعبير عنه بالفعل الذى يقتضى العلاج والانقطاع أليق فى الموضع .

والثالث : أنا نقطع بأن الخلاف فى مسائل الاجتهاد واقع ممن حصل له محض الرحمة ، وهم الصحابة ومن اتبعهم بإحسان رضى الله عنهم ، بحيث لا يصح إدخالهم فى قسم المختلفين بوجه ، فلو كان المخالف منهم فى بعض المسائل معدودا من أهل الاختلاف ــ ولو بوجه ما ــ لم يصح إطلاق القول فى حقه : أنه من أهل الرحمة ، وذلك باطل بإجماع أهل السنة .

والرابع : أن جماعة من السلف الصالح جعلوا اختلاف الأمة فى الفروع ضربا من ضروب الرحمة ، وإذا كان من جملة الرحمة ، فلا يمكن أن يكون صاحبه خارجا من قسم أهل الرحمة .

وبيان كون الاختلاف المذكور رحمة : ما روى عن القاسم بن محمد قال : لقد نفع الله باختلاف أصحاب رسول الله ﷺ ، فى العمل ، لا يعمل العامل بعلم رجل منهم إلا رأى أنه فى سعة ، وعن ضمرة بن رجاء قال : اجتمع عمر بن عبد العزيز والقاسم بن محمد فجعلا يتذاكران الحديث ــ قال ــ فجعل عمر يجىء بالشىء يخالف

فيه القاسم ــ قال ــ وجعل القاسم يشق ذلك عليه حتى تبين فيه فقال له عمر : لا تفعل ! فما يسرني باختلافهم حمر النعم ، وروى ابن وهب عن القاسم أيضا قال : لقد أعجبنى قول عمر بن عبد العزيز : ما أحب أن أصحاب محمد ﷺ لا يختلفون ، لأنه لو كان قولا واحدا لكان الناس فى ضيق وإنهم أئمة يقتدى بهم ، فلو أخذ رجل بقول أحدهم كان فى سعة .

ومعنى هذا أنهم فتحوا للناس باب الاجتهاد وجواز الاختلاف فيه ، لأنهم لو لم يفتحوه لكان المجتهدون فى ضيق ، لأن مجال الاجتهاد ومجالات الظنون لا تتفق عادة - كما تقدم - فيصير أهل الاجتهاد مع تكليفهم باتباع ما غلب على ظنونهم مكلفين باتباع خلافه ، وهو نوع من تكليف ما لا يطاق ، وذلك من أعظم الضيق ، فوسع الله على الأمة بوجود الخلاف الفروعى فيهم ، فكان فتح باب للأمة ، للدخول فى هذه الرحمة ، فكيف لا يدخلون فى قسم ﴿ **من رحم ربك** ﴾ ! فاختلافهم فى الفروع كاتفاقهم فيها ، والحمد لله »[1] .

الاختلاف ثروة :

وعنصر آخر نضيفه هنا - إلى كون الاختلاف ضرورة من ناحية ، ورحمة من ناحية أخرى - هو أن الاختلاف أيضا ثروة .

فإن اختلاف الآراء الاجتهادية يثرى به الفقه ، وينمو ويتسع ، نظرا

---

(١) الاعتصام للشاطبى حـ ٢ ص ١٦٨ ــ ١٧١ بتعليق السيد رشيد رضا ، بتصرف قليل .

لأن كل رأى يستند إلى أدلة واعتبارات شرعية أفرزتها عقول كبيرة ، تجتهد وتستنبط ، وتقيس وتستحسن ، وتوزن وترجح ، وتؤصل الأصول ، وتقعد القواعد ، وتفرع عليها الفروع والمسائل .

وبهذا التعدد المختلف المشارب ، المتنوع المسالك ، تتسع الثروة الفقهية التشريعية ، وتختلف ألوانها ، من مدرسة الحديث والأثر ، إلى مدرسة الرأى والنظر إلى مدرسة الوقوف عند الظواهر ، إلى مدرسة الاعتدال أو الوسط ، التى تأخذ من كل مدرسة أحسن ما لديها ، متجنبة نقاط الضعف فى كل مدرسة حسبما يهدى إليه اجتهادها ، غير متحيزة لهذه أو تلك ، ولا لهذا الإمام أو ذاك ، ولا لهذا القول أو ضده .

وفى النهاية يصبح من وراء هذه المدارس والمشارب والمذاهب والأقوال ، كنوز لا يقدر قدرها ، وثروة لا يعرف قيمتها إلا أهل العلم والبحث .

وهو ما نوهت به المجامع والمؤتمرات العالمية فى عصرنا ، مثل مؤتمر (لاهاى) للقانون المقارن سنة ١٩٣٦م ومؤتمر باريس سنة ١٩٥١م .

وللمجمع الفقهى برابطة العالم الإسلامى قرار قوى فى هذا المعنى اتخذه فى دورته العاشرة المنعقدة فى سنة ١٤٠٨ هـ بشأن موضوع الخلاف الفقهى بين المذاهب والتعصب المذهبى من بعض أتباعها ، وهذا نصه :

(الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبى بعده ، سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .

أما بعد :

فإن مجلس المجمع الفقهى الإسلامى فى دورته العاشرة المنعقدة بمكة المكرمة فى الفترة من يوم السبت ٢٤ صفر ١٤٠٨ هـ الموافق ١٧ أكتوبر ١٩٨٧ م إلى يوم الأربعاء ٢٨ صفر ١٤٠٨ هـ الموافق ٢١ أكتوبر ١٩٨٧ م قد نظر فى موضوع الخلاف الفقهى بين المذاهب المتبعة ، وفى التعصب الممقوت من بعض أتباع المذاهب لمذهبهم تعصبا يخرج عن حدود الاعتدال ، ويصل بأصحابه إلى الطعن فى المذاهب الأخرى وعلمائها .

واستعرض المجلس المشكلات التى تقع فى عقول الناشئة العصرية وتصوراتهم حول اختلاف المذاهب الذى لا يعرفون مبناه ومعناه ، فيوحى إليهم المضللون بأنه مادام الشرع الإسلامى واحد وأصوله من القرآن العظيم والسنة النبوية الثابتة متحدة أيضا ، فلماذا اختلاف المذاهب ؟ ولم لا توحد حتى يصبح المسلمون أمام مذهب واحد ، وفهم واحد لأحكام الشريعة ؟ كما استعرض المجلس أيضا أمر العصبية المذهبية والمشكلات التى تنشأ عنها ، ولا سيما بين أتباع بعض الاتجاهات الحديثة اليوم فى عصرنا هذا ، حيث يدعو أصحابها إلى خط اجتهادى جديد ، ويطعنون فى المذاهب القائمة التى تلقتها الأمة بالقبول من أقدم العصور الإسلامية ، ويطعنون فى أئمتها أو بعضهم ضلالا ، ويوقعون الفتنة بين الناس .

وبعد المداولة فى هذا الموضوع ووقائعه وملابساته ونتائجه فى

التضليل والفتنة قرر المجمع الفقهي توجيه البيان التالي إلى كلا الفريقين المضللين والمتعصبين تنبيها وتبصيرا :

أولا : حول اختلاف المذاهب :

إن اختلاف المذاهب الفكرية القائم في البلاد الإسلامية نوعان :

أ ـ اختلاف في المذاهب الاعتقادية .

ب ـ واختلاف في المذاهب الفقهية .

فأما الأول : وهو الاختلاف الاعتقادى ، فهو في الواقع مصيبة جرت إلى كوارث في البلاد الإسلامية ، وشقت صفوف المسلمين ، وفرقت كلمتهم ، وهي مما يؤسف له ويجب أن لا يكون ، وأن تجتمع الأمة على مذهب أهل السنة والجماعة الذى يمثل الفكر الإسلامى السليم في عهد رسول الله ﷺ ، وعهد الخلافة الراشدة التى أعلن الرسول أنها امتداد لسنته بقوله : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ » .

وأما الثاني : وهو اختلاف المذاهب الفقهية في بعض المسائل ، فله أسباب علمية اقتضته ، ولله سبحانه في ذلك حكمة بالغة ، ومنها : الرحمة بعباده ، وتوسيع مجال استنباط الأحكام من النصوص ، ثم هي بعد ذلك نعمة وثروة فقهية تشريعية تجعل الأمة الإسلامية في سعة من أمر دينها وشريعتها ، فلا تنحصر في تطبيق شرعي واحد حصرا لا مناص لها منه إلى غيره ، بل إذا ضاق بالأمة مذهب أحد الأئمة الفقهاء

فى وقت ما ، أو فى أمر ما ، وجدت فى المذهب الآخر سعة ورفقا ويسرا ، سواء أكان ذلك فى شئون العبادة أم فى المعاملات وشؤون الأسرة والقضاء والجنايات على ضوء الأدلة الشرعية .

فهذا النوع الثانى من اختلاف المذاهب ، وهو الاختلاف الفقهى ، ليس نقيصة ولا تناقضا في ديننا ، ولا يمكن أن لا يكون ، فلا يوجد أمة فيها نظام تشريعى كامل بفقهه واجتهاده ليس فيها هذا الاختلاف الفقهى الاجتهادى .

فالواقع أن هذا الاختلاف لا يمكن أن لا يكون ؛ لأن النصوص الأصلية كثيرا ما تحتمل أكثر من معنى واحد ، كما أن النص لا يمكن أن يستوعب جميع الوقائع المحتملة ؛ لأن النصوص محدودة والوقائع غير محدودة كما قال جماعة من العلماء رحمهم الله تعالى ، فلابد من اللجوء إلى القياس والنظر إلى علل الأحكام وغرض الشارع والمقاصد العامة للشريعة ، وتحكيمها فى الواقع والنوازل المستجدة ، وفى هذا تختلف فهوم العلماء وترجيحاتهم بين الاحتمالات ، فتختلف أحكامهم فى الموضوع الواحد وكل منهم يقصد الحق ويبحث عنه ، فمن أصاب فله أجران ومن أخطأ فله أجر واحد ومن هنا تنشأ السعة ويزول الحرج .

فأين النقيصة فى وجود هذا الاختلاف المذهبى الذى أوضحنا ما فيه من الخير والرحمة وأنه فى الواقع نعمة ورحمة من الله بعباده المؤمنين ، وهو فى الوقت ذاته ثروة تشريعية عظمى ومزية جديرة بأن تتباهى بها الأمة الإسلامية ، ولكن المضللين من الأجانب الذين يستغلون ضعف

الثقافة الإسلامية لدى بعض الشباب المسلم ولا سيما الذين يدرسون لديهم فى الخارج فيصورون لهم اختلاف المذاهب الفقهية هذا كما لو كان اختلافا اعتقاديا ليوحوا إليهم ظلما وزورا بأنه يدل على تناقض الشريعة دون أن ينتبهوا إلى الفرق بين النوعين ، وشتان ما بينهما .

ثانيا : وأما تلك الفئة الأخرى التى تدعو إلى نبذ المذاهب ، وتريد أن تحمل الناس على خط اجتهادى جديد لها وتطعن فى المذاهب الفقهية القائمة وفى أئمتها أو بعضهم ، ففى بياننا الآنف عن المذاهب الفقهية ومزايا وجودها وأئمتها ما يوجب عليهم أن يكفوا عن هذا الأسلوب البغيض الذى ينتهجونه ، ويضللون به الناس ويشقون صفوفهم ، ويفرقون كلمتهم ، فى وقت نحن أحوج ما نكون إلى جمع الكلمة فى مواجهة التحديات الخطيرة من أعداء الإسلام ، بدلا من هذه الدعوة المفرقة التى لا حاجة إليها .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم تسليما كثيرا والحمد لله رب العالمين)[1] .

وجود الخلاف فى خير قرون الأمة :

لقد كان الخلاف موجودا فى عصر الأئمة المتبوعين الكبار : أبى حنيفة ومالك والشافعى ، وأحمد والثورى ، والأوزاعى ، وغيرهم ، ولم يروا فيه شرا ، ولم يحاول أحد منهم أن يحمل الآخرين على رأيه

(١) مجلة المجمع الفقهى الإسلامي ، السنة الثانية ، العدد الثالث ، ص ١٧٣ .

بالعنف أو يتهمهم فى علمهم أو دينهم من أجل مخالفتهم له .

بل قيل للإمام أحمد ، وكان يرى نقض الوضوء من الرعاف وسيلان الدم الكثير : هل تصلى خلف من خرج منه الدم ولم يتوضأ ؟ فأجاب مستنكرا : (كيف لا أصلى خلف مالك ، وسعيد بن المسيب ؟ !) ، وكانا لا يريان النقض بذلك .

وقبْل الإمام أحمد سجل للإمام مالك موقفه التاريخى بعد ما ألف كتابه الشهير : (الموطأ) بتكليف من الخليفة العباسى ، أبى جعفر المنصور ، فقد أراد أن يحمل الناس على ما فيه من آراء وأحكام بسلطان الدولة ، وبعبارة أخرى : أراد أن يجعل منه قانونا عاما لدولة الخلافة ، يلتزم به الكافة وتلغى الآراء والاجتهادات الأخرى ، قالوا : (لما حج المنصور قال لمالك : قد عزمت أن آمر بكتبك هذه التى صنفتها فتنسخ ثم أبعث فى كل مصر من أمصار المسلمين منها نسخة وآمرهم بأن يعملوا بما فيها ولا يتعدوه إلى غيره ، فقال : يا أمير المؤمنين ، لا تفعل هذا ، فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل ، وسمعوا أحاديث ، ورووا روايات ، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم ، وأتوا به من اختلاف الناس فدع الناس ، وما اختار أهل كل بلد منهم لأنفسهم) .

ويحكى نسبة هذه القصة إلى هارون الرشيد ، وأنه شاور مالكا فى أن يعلق الموطأ فى الكعبة ، ويحمل الناس على ما فيه فقال : (لا تفعل فإن أصحاب رسول الله ﷺ اختلفوا فى الفروع وتفرقوا فى البلدان وكل سنة مضت ، قال : وفقك الله يا أبا عبد الله !) حكاه

السيوطى[1] .

بل كان الخلاف موجودا فى عصر شيوخ الأئمة وشيوخ شيوخهم ، من التابعين الكبار والصغار من تلاميذ الصحابة رضى الله عنهم .

بل كان الخلاف موجودا فى عصر الصحابة ، نظرا لاختلاف أفهامهم وتفسيرهم للنصوص ، أو لاتجاهاتهم النفسية فى التشديد والتخفيف ، كما ذكرنا ما كان بين ابن عمر وابن عباس رضى الله عنهم من اختلاف فى الاتجاه .

بل أقول : إن الخلاف وجد فى عهد النبى ﷺ ، فأقره ولم ينكره كما فى قضية صلاة العصر ، فى بنى قريظة ، وهى مشهورة ، وفى غيرها من القضايا .

يقول حكيم الإسلام الدهلوى فى (الحجة البالغة) :

(إن أكثر صور الاختلاف بين الفقهاء لا سيما فى المسائل التى ظهر فيها أقوال الصحابة فى الجانبين كتكبيرات التشريق ، وتكبيرات العيدين ، ونكاح المحرم ، وتشهد ابن عباس وابن مسعود ، والإخفاء بالبسملة وبآمين والإشفاع والإيتار فى الإقامة ونحو ذلك ، إنما هو فى ترجيح أحد القولين ، وكان السلف لا يختلفون فى أصل المشروعية ، وإنما كان خلافهم فى أوْلى الأمرين ، ونظيره اختلاف القراء فى وجوه

---

(١) انظر : حجة الله البالغة حـ ١ / ١٤٥ .

القراءة ، وقد عللوا كثيرا من هذا الباب بأن الصحابة مختلفون ، وأنهم جميعا على الهدى .

ولذلك لم يزل العلماء يجوزون فتاوى المفتين فى المسائل الاجتهادية ويسلمون قضاء القضاة ، ويعملون فى بعض الأحيان بخلاف مذهبهم ، ولا ترى أئمة المذاهب فى هذه المواضع إلا وهم يضجعون القول ويبينون الخلاف ، يقول أحدهم : هذا أحوط ، وهذا هو المختار ، وهذاأحب إلىّ ، ويقول : ما بلغنا إلا ذلك ، وهذا كثير فى المبسوط ، وآثار محمد رحمه الله ، وكلام الشافعى رحمه الله .

ثم خلف من بعدهم خلف اختصروا كلام القوم ، فقووا الخلاف ، وثبتوا على مختار أئمتهم .

والذى يروى عن السلف من تأكيد الأخذ بمذهب أصحابهم وأن لا يخرج منها بحال ، فإن ذلك إما لأمر جبلى ، فإن كل إنسان يحب ما هو مختار أصحابه وقومه ، حتى فى الزى والمطاعم ، أو لصولة ناشئة من ملاحظة الدليل ، أو لنحو ذلك من الأسباب ، فظنه البعض تعصبا دينيا حاشاهم من ذلك .

وقد كان فى الصحابة والتابعين ومن بعدهم من يقرأ البسملة ، ومنهم من لا يقرؤها ، ومنهم من يجهر بها، ومنهم من لا يجهر بها .

وكان منهم من يقنت فى الفجر ، ومنهم من لا يقنت فى الفجر ، ومنهم من يتوضأ من الحجامة والرعاف والقيء ومنهم من لا يتوضأ من ذلك ، ومنهم من يتوضأ من مس الذكر ، ومس النساء بشهوة ، ومنهم

من لا يتوضأ من ذلك .

ومنهم من يتوضأ مما مسته النار ، ومنهم من لا يتوضأ من ذلك ، ومنهم من يتوضأ من أكل لحم الإبل ، ومنهم من لا يتوضأ من ذلك .

ومع هذا فكان بعضهم يصلى خلف بعض مثل ما كان أبو حنيفة أو أصحابه والشافعى وغيرهم رضى الله عنهم يصلون خلف أئمة المدينة من المالكية ، وغيرهم ، وإن كانوا لا يقرءون البسملة لا سرا ولا جهرا .

وصلى الرشيد إماما ، وقد احتجم ، فصلى الإمام أبو يوسف خلفه ، ولم يُعد ، وكان أفتاه الإمام مالك بأنه لا وضوء عليه .

وكان الإمام أحمد بن حنبل يرى الوضوء من الرعاف والحجامة فقيل له : فإن كان الإمام قد خرج منه الدم ولم يتوضأ هل تصلى خلفه ؟ فقال : كيف لا أصلى خلف الإمام مالك وسعيد بن المسيب ؟

روى أن أبا يوسف ومحمدا كانا يكبران فى العيدين تكبير ابن عباس ، لأن هارون الرشيد كان يحب تكبير جده .

وصلى الشافعى رحمه الله الصبح قريبا من مقبرة أبى حنيفة رحمه الله ، فلم يقنت تأدبا معه . وقال أيضا : ربما انحدرنا إلى مذهب أهل العراق .

وقال مالك رحمه الله للمنصور وهارون الرشيد ما ذكرنا عنه سابقا .

وفي البزازية عن الإمام الثاني - وهو أبو يوسف رحمه الله - أنه صلى يوم الجمعة مغتسلا من الحمام وصلى بالناس وتفرقوا ، ثم أخبر بوجود فأرة ميتة في بئر الحمام ، فقال : إذًا نأخذ بقول إخواننا من أهل المدينة : « إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا » انتهى .

وسئل الإمام الخجندى رحمه الله عن رجل شافعي المذهب ترك صلاة سنة أو سنتين ، ثم انتقل إلى مذهب أبى حنيفة رحمه الله ، كيف يجب عليه القضاء ، أيقضيها على مذهب الشافعى أو على مذهب أبى حنيفة ؟ فقال : على أى المذهبين قضى بعد أن يعتقد جوازها جاز ، انتهى .

وفى جامع الفتاوى أنه إن قال حنفى : إن تزوجت فلانة فهى طالق ثلاثا ، ثم استفتى شافعيا فأجاب : أنها لا تطلق ، ويمينه باطل فلا بأس بالاقتداء بالشافعى فى هذه المسألة ، لأن كثيرا من الصحابة فى جانبه .

قال محمد رحمه الله فى أماليه : لو أن فقيها قال لامرأته : أنت طالق البتة وهو ممن يراها ثلاثا ، ثم قضى عليه قاض بأنها رجعية ، وسعه المقام معها ، وكذا كل فصل مما يختلف فيه الفقهاء من تحريم أو تحليل أو إعتاق أو أخذ مال أو غيره ، ينبغى للفقيه المقضى عليه الأخذ بقضاء القاضى ، ويدع رأيه ، ويلزم نفسه ما ألزم القاضى ، ويأخذ ما أعطاه .

قال محمد رحمه الله : وكذلك رجل لا علم له ، ابتلى ببلية فسأل عنها الفقهاء فأفتوه فيها بحلال أو حرام ، وقضى عليه قاضى المسلمين بخلاف ذلك ، وهى مما يختلف فيه الفقهاء ، فينبغى له أن

يأخذ بقضاء القاضى ويدع ما أفتاه الفقهاء ، انتهى)[1] .

بل وجد الخلاف بين الملائكة والأنبياء :

وقد ذكر لنا القرآن الكريم أن الملائكة قد اختلفوا بل اختصموا بينهم ، وذلك بقوله تعالى : ﴿ **ما كان لى من علم بالملأ الأعلى إذ يختصمون** ﴾[2] .

وإن الأنبياء قد اختلفوا فيما بينهم أيضا :

اختلف موسى وأخوه هارون ، عليهما السلام ، إلى حد أن أخذ موسى بلحية أخيه ، ولامه أشد اللوم بعد عبادة بنى إسرائيل العجل السامرى : ﴿ **قال ياهارون ما منعك إذ رأيتهم ضلوا . ألا تتبعن أفعصيت أمرى . قال يا بن أم لا تأخذ بلحيتي ولا برأسى إنى خشيت أن تقول فرقت بين بنى إسرائيل ولم ترقب قولى** ﴾[3] . وفى سورة أخرى قال له : ﴿ **فلا تشمت بى الأعداء** ﴾[4] .

واختلف موسى والخضر عليهما السلام فى مواقف ثلاثة انتهت بافتراقهما : ﴿ **قال هذا فراق بينى وبينك سأنبئك بتأويل مالم تستطع عليه صبرا** ﴾ وهو مافصلته سورة الكهف [5].

واختلف داود وابنه سليمان عليهما السلام فى حكم الغنم إذ

---

(١) حجة الله البالغة حـ١/١٥٨ ــ ١٦٠ .
(٢) سورة ص : ٦٩ .
(٣) سورة طه : ٩٢ ــ ٩٤ .
(٤) سورة الأعراف : ١٥٠ .
(٥) الآيات : ٦٥ ــ ٧٨ .

نقشت فى زرع القوم ، وأشار القرآن إلى أن الصواب كان مع الابن ، ولكنه أثنى على الاثنين جميعا فقال : ﴿ **ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما** ﴾[١].

وصح فى الحديث اختصام ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فى مصير الرجل الذى قتل مائة نفس ، ثم خرج تائبا إلى القرية الصالحة ومات فى الطريق ، أيحكم له بحكم القرية الظالمة التى عاش عمره فيها وقتل منها من قتل ، أم يحكم له بحكم القرية الخيرة التى كانت وجهته إليها ، وبعبارة أخرى : أيحكم له بعمله أم بنيته ؟ بالأول حكم ملائكة العذاب ، وبالثانى حكم ملائكة الرحمة ، وقد بعث الله ملكا يحكم بينهم ، فحكم لملائكة الرحمة .

وثبت فى الحديث كذلك محاجة آدم وموسى حول سبب الخروج من الجنة والهبوط إلى الأرض ، والاستقرار فيها ، وهل كان أكل آدم من الشجرة سبب ذلك أو لا ؟ وأن آدم حج موسى[٢].

وثبت فى الحديث أيضا اختلاف داود وسليمان فى شأن المرأتين اللتين اختصمتا فى طفل تدعى كل منهما أنه ابنها ، وهو فى الصحيحين من حديث أبى هريرة : « كانت امرأتان معهما ابناهما ، جاء الذئب فذهب بابن إحداهما ، فقالت صاحبتها : إنما ذهب بابنك ، وقالت الأخرى : إنما ذهب بابنك . فتحاكمتا إلى داود ، فقضى به للكبرى فخرجتا على سليمان بن داود فأخبرتاه ، فقال : ائتونى بالسكين أشقه

---

(١) سورة الأنبياء : ٧٩ .

(٢) متفق عليه .

بينهما ! فقالت الصغرى : لا تفعل ، يرحمك الله ! هو ابنها . فقضى به للصغرى »[1]!

وإذا كان الخلاف والاختصام قد وقع بين أكرم الخلق على الله من الملائكة الكرام والأنبياء العظام ، لاختلاف زوايا الرؤية ، ووجهات النظر ، واتساع العلم وضيقه ، فكيف نطمع أن نمحو الخلاف بين غيرهم ممن لا عصمة لهم ، وليس فيهم ملك مقرب ولا نبى مكرم ؟

ورحم الله من قال :

تسل عن الوفاق ، فربنا قد
حكى بين الملائكة الخصاما !
كذا الخضر المكرم ، والوجيه
المكلّم [2]، إذا ألم به لماما
تكدر صفو جمعهما مرارا
وعجل صاحب السر الصراما
ففارقه الكليم كليم قلب
وقد ثنى على الخضر الملاما
فدل على اتساع الأمر فيما
الكرام فيه خالفت الكراما

---

(١) متفق عليه ، كما في اللؤلؤ والمرجان (حديث : ١١٢١) ، وقد رواه البخارى في كتاب الأنبياء ، ومسلم في كتاب الأقضية .

(٢) يعني موسى الذى قال فيه : ﴿ وكان عند الله وجيها ﴾ الأحزاب : ٦٩ .

وما سبب الخلاف سوى اتساع
العلوم هناك نقصا أو تماما[1]

الاختلاف المذموم :

إذا كان الاختلاف فى الفروع وبعض الأصول ضرورة ، ورحمة وسعة ثروة ـ فما معنى ذم الاختلاف الذى ورد فى النصوص الشرعية ؟

والجواب : أن الاختلاف المذموم هو :

١ ـ ماكان سببه البغي واتباع الهوى ، وهو الذى ذم الله به اليهود والنصارى من أهل الكتاب وغيرهم ، الذين دفعهم حب الدنيا ، وحب الذات إلى الاختلاف رغم قيام الحجة ، ووضوح المحجة ، قال تعالى : **كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ماجاءتهم البينات بغيا بينهم﴾**[2].

وقال تعالى : **﴿ إن الدين عند الله الإسلام وما اختلف الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ماجاءهم العلم بغيا بينهم ﴾**[3].

وقال : **﴿ ولقد آتينا بنى إسرائيل الكتاب والحكم والنبوة ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على العالمين . وآتيناهم بينات من**

---

(١) من شعر العلامة ابن الوزير في كتابه : (إيثار الحق على الخلق) ص ١٩٩ ، ط . دار الكتب العلمية . بيروت .

(٢) سورة البقرة : ٢١٣ . (٣) سورة آل عمران : ١٩ .

الأمر فما اختلفوا إلا من بعد ماجاءهم العلم بغيا بينهم إن ربك يقضي بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون ﴾[1] .

٢ ـ الاختلاف الذى يؤدى إلى تفرق الكلمة وتعادى الأمة ، وتنازع الطوائف ، ويلبسها شيعا ، ويذيق بعضها بأس بعض .

وهو ماحذر منه القرآن الكريم ، والسنة المطهرة ، أشد التحذير .

يقول القرآن بعد الأمر بتقوى الله حق تقاته ، والثبات على الإسلام إلى الممات : ﴿ **واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا** ﴾[2].

وفى هذا السياق نفسه يحذر من التفرق كما تفرق الذين قبلنا ، فيصيبنا ما أصابهم : ﴿ **ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ماجاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم** ﴾[3].

وفى موقف آخر يقول : ﴿ **وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين** ﴾[4] .

ويذم المشركين والمحرفين من أهل الكتاب الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا فيقول : ﴿ **إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم فى**

---

(١) سورة الجاثية : ١٦ ، ١٧ .
(٢) سورة آل عمران : ١٠٣ .
(٣) سورة آل عمران : ١٠٥ .
(٤) سورة الأنفال : ٤٦ .

شىء ﴾[1] .

ويقول فـى سورة أخرى : ﴿ **فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التى فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون . منيبين إليه واتقوه وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين . من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون** ﴾[2] .

---

(١) سورة الأنعام : ١٥٩ .

(٢) سورة الروم : ٣٠ – ٣٢ .

الفصل الثانى

اتباع المنهج الوسط وترك التنطع فى الدين

ومما ينبغى الحرص عليه لتوحيد صف الداعين إلى الإسلام ، أو - على الأقل - تقريب الشقة ، وإزالة الجفوة ، بينهم : اتباع المنهج الوسط ، الذى يتجلى فيه التوازن والاعتدال ، بعيدا عن طرفى الغلو والتفريط ، فهذه الأمة أمة وسط فى كل شىء ، ودين الله - كما أثر عن السلف - بين الغالى فيه والجافى عنه .

ومن كلمات الإمام على رضى الله عنه : « عليكم بالنمط الأوسط ، يلحق به التالى ، ويرجع إليه الغالى » .

فالوسط هو مركز الدائرة التى ترجع إليه الأطراف المتباعدة عن يمين وشمال .

وهو يمثل الصراط المستقيم ، الذى علمنا الله تعالى أن نسأله الهداية إليه كلما قرأنا فاتحة الكتاب فى صلواتنا اليومية أو خارجها : ﴿ **اهدنا الصراط المستقيم** ﴾ .

وهو الذى جاء فيه قوله تعالى : ﴿ **وهذا صراط ربك مستقيما** ﴾[1] .

وهو الذى أوصانا الله تعالى أن نتبعه فتتوحد كلمتنا ، ولا نتبع السبل والمناهج التى يدعو إليها شياطين الإنس والجن ، مما صدر عن الغرب أو الشرق ومال إلى اليمين أو اليسار ، قال تعالى فى ختام الوصايا العشر من سورة الأنعام ﴿ **وأن هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون** ﴾[2] .

روى الإمام أحمد فى مسنده عن ابن مسعود رضى الله عنه ، قال : خط رسول الله ﷺ خطا بيده ، ثم قال : « هذه سبيل الله مستقيما » ، ثم خط عن يمينه وشماله ، ثم قال : « هذه السبل ، ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه » ، ثم قرأ : ﴿ **وأن هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل** ﴾[3] . فالصراط المستقيم ، هو الخط الوسط بين الخطوط الأخرى عن اليمين وعن الشمال .

وقد جاء فى حديث آخر رواه أحمد وابن ماجه عن جابر ، أنه ﷺ وضع يده فى (الخط الأوسط) ثم تلا الآية[4] .

ذكر العلامة ابن كثير عن ابن عباس فى قوله تعالى ﴿ **ولا تتبعوا**

---

(١) سورة الأنعام : ١٢٦ .   (٢) سورة الأنعام : ١٥٣ .

(٣) سورة الأنعام : ١٥٣ ، والحديث رواه أحمد فى مسنده فى موضعين : (٤١٤٢) و (٤٤٣٧) وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . ورواه الحاكم فى المستدرك من طريقين : (٢٣٩/٣٢) وصححه ووافقه الذهبى و (٢/ ٣١٨) أيضا ، ورواه النسائى أيضا كما ذكر ابن كثير .

(٤) انظر : ابن كثير جـ ٢ / ١٩٠ .

السبل فتفرق بكم عن سبيله ﴾ وفى قوله : ﴿ أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه ﴾[1] .

ونحو هذا فى القرآن ، قال : (أمر الله المؤمنين بالجماعة ، ونهاهم عن الاختلاف والتفرقة ، وأخبرهم أنه إنما هلك من قبلهم بالمراء والخصومات فى دين الله) .

قال : (ونحو هذا قاله مجاهد وغير واحد) [2] .

هلك المتنطعون ؟

ومما يلزم مما ذكرناه من اتباع المنهج الوسط ، ويعتبر أيضا من أهم أسباب الوفاق والتقارب بين العاملين للإسلام : تجنب التنطع فى الدين ، وهو ما أنذر النبى أصحابه بالهلاك ، فيما رواه عنه ابن مسعود رضى الله عنه قال : « هلك المتنطعون » قالها ثلاثا [3] سواء كان هذا القول إخبارا عن هلاكهم أم دعاء عليهم .

والمتنطعون ـ كما قال الإمام النووى : المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود فى أقوالهم وأفعالهم[4] .

وقال ابن الأثير : (هم المتعمقون المغالون فى الكلام ، المتكلمون بأقصى حلوقهم ، مأخوذ من النِّطَع ، وهو الغار الأعلى من الفم ،

---

(١) سورة الشورى : ١٣ . (٢) تفسير ابن كثير جـ ٢ / ٠

(٣) رواه مسلم فى كتاب العلم من صحيحه ، حديث (٢٦٧٠) .

(٤) شرح النووى على مسلم جـ ٥ / ٥٢٥ ط . الشعب . القاهرة .

استعمل فى كل تعمق قولا أو فعلا .

ومنه حديث عمر : « لن تزالوا بخير ما عَجَّلتم الفِطَر ، ولم تَنَطَّعوا تنطّع أهل العراق » أى تتكلفوا القول والعمل .

ومنه حديث ابن مسعود : « إياكم والتنطع والاختلاف ... » أراد النَّهى عن المُلاحاة فى القراءات المختلفة ، وأن مرجعها كلها إلى وجه واحد من الصواب) (1) .

وقال غيره : المراد بالمتنطعين : الغالون فى عباداتهم بحيث يخرج عن قوانين الشريعة ، ويسترسل مع الشيطان فى الوسوسة .

وقيل : المتعنتون فى السؤال عن عويص المسائل التى يندر وقوعها .

ومنه : الإكثار من التفريع على مسألة لا أصل لها فى كتاب ولا سنة ، ولا إجماع ، وهى نادرة الوقوع ، فيصرف فيها زمنا كان صرفه فى غيرها أولى ، سيما إن لزم منه إغفاله التوسع فى بيان ما يكثر وقوعه .

وأشد منه : البحث عن أمور معينة ، ورد الشرع بالإيمان بها مع ترك كيفيتها ، ومنه ما لا يكون له شاهد فى عالم الحس كالسؤال عن الساعة ، والروح ومدة هذه الأمة ، إلى أمثال ذلك ، مما لا يعرف إلا بالنقل الصرف .

وأكثر ذلك لم يثبت فيه شىء فيجب الإيمان به بغير بحث .

---

(1) النهاية لا بن الأثير جـ ٥ / ٧٤ ط . عيسى الحلبى ، تحقيق الطناحى .

وقال بعضهم : مثال التنطع إكثار السؤال حتى يفضى بالمسئول إلى الجواب بالمنع ، بعد أن يفتى بالإذن[(١)] .

وكل هذا من الحرج الذى نفاه الله عن هذا الدين القائم على التيسير لا التعسير والتبشير لا التنفير .

وروى ابن عباس عنه ﷺ : « إياكم والغلو فى الدين ، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو فى الدين » [(٢)] .

ولا ريب أن التنطع والتعمق والغلو فى الدين يدفع إلى التشديد فى الأمور الصغيرة ، والضيق بكل مخالف فيها ، على حين تكون السماحة واليسر من أسباب التقارب والوفاق .

وهذه الروح هى التى جعلت الصحابة ومن تبعهم بإحسان يتسامحون فى الفروع الجزئية ، ولا تضيق صدورهم بالخلاف فيها .

بل كانوا ينكرون على من يجعل البحث عن هذه الأمور شغله الشاغل ، ولا يرحبون بهذا النوع من السؤال ، الذى لا يأتى من ورائه إلا التشديد .

والقرآن نفسه نبه على هذا الأصل حين قال : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم وإن تسألوا عنها حين ينزل**

---

(١) فيض القدير جـ ٦ / ٣٥٥ .

(٢) رواه أحمد ، والنسائى ، وابن ماجه ، والحاكم ، وابن خزيمة ، وابن حبان عن ابن عباس ، كما فى صحيح الجامع الصغير (٢٦٨٠)

القرآن تبد لكم عفا الله عنها والله غفور حليم ﴾ (١).

والنبى ﷺ يحذر من كثرة الأسئلة التى تنتهى بالتشديد على المسلمين ، وذلك حين قال . « إن أعظم المسلمين جرما رجل سأل عن شىء لم يحرم ، فحرم من أجل مسألته » (٢).

وقال : « ذرونى ما تركتكم ، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، إذا نهيتكم عن شىء ، فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بشىء فأتوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شىء فدعوه » (٣).

وهو يشير هنا إلى بنى إسرائيل وتنطعهم مع موسى فى قصة ذبح البقرة وسؤالهم مرة بعد مرة : ماهى ؟ مالونها ؟ ماهى ؟ ولو ذهبوا بعد الأمر الأول إلى أى بقرة فذبحوها لأجزأتهم ، ولكن شددوا فشدد الله عليهم .

وروى أنس قال : سألوا رسول الله ﷺ ، حتى أحفوه المسألة (أى استقصوا فى السؤال) فغضب ، فصعد المنبر ، فقال : « لا تسألونى اليوم عن شىء إلا بينته لكم » . قال : فجعلت أنظر يمينا وشمالا ، فإذا كل رجل لافّ رأسه فى ثوبه يبكى .. ثم أنشأ عمر

---

(١) سورة المائدة : ١٠١ .

(٢) رواه البخارى فى الاعتصام ، ومسلم فى الفضائل عن سعد بن أبى وقاص ، انظر : اللؤلؤ والمرجان (الحديث : ١٥٢١) .

(٣) رواه أحمد والشيخان والنسائى وابن ماجه عن أبى هريرة . انظر : اللؤلؤ والمرجان (حديث : ٨٤٦) ، وصحيح الجامع الصغير (٣٤٣٠) .

فقال : رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا ، وبمحمد ﷺ رسولا . نعوذ بالله من الفتن[1] .

وكان هذا درسا بليغا جعل الصحابة بعد ذلك لا يسألون إلا فيما لابد لهم منه ، ولا يكثرون السؤال فيما لا حاجة لهم إليه .

ويبدو هذا مما سجله لهم القرآن من الأسئلة التى وجهوها إلى النبى الكريم ، فلم تزد على ثلاثة عشر سؤالا ، يتعلق معظمها بأمور عملية .

وكذلك كانت أجوبتهم لمن سألهم ، فهم ييسرون ولا يعسرون ، ويبشرون ولا ينفرون ، كما أمرهم رسولهم العظيم ﷺ .

والمنهج العام للصحابة رضى الله عنهم هو التسهيل ، والمسامحة فى فروع المسائل ، والبعد عن التعمق والتدقيق فيها ، حتى لا يخرجوا من اليسر إلى العسر ، ومن السعة إلى الحرج ، وهو منفى فى دين الله ، كما قال الله تعالى : ﴿ **وما جعل عليكم فى الدين من حرج** ﴾[2] .

روى البخارى بسنده إلى يوسف بن ماهك قال : إنى عند عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها ، إذ جاءها عراقى ، فقال : أى الكفن خير ؟ قالت : (ويحك ! وما يضرك ؟) قال : ياأم المؤمنين أرينى مصحفك . قالت : (لم ؟) قال : لعلى أؤلف القرآن عليه ، فإنه يقرأ غير

---

(١) متفق عليه ، كما فى اللؤلؤ والمرجان (١٥٢٣) .

(٢) سورة الحج : ٧٨ .

مُؤَلف (يعنى غير مرتب) قالت : (وما يضرك أيُّه قرأتَ قَبْلُ !)[1] .

قال الحافظ فى (الفتح) : (لعل هذا العراقى كان يسمع حديث سمرة المرفوع : « البسوا من ثيابكم البياض ، وكفنوا فيها موتاكم ، فإنها أطهر وأطيب » .. وهو عند الترمذى مصححا ، وأخرجه أيضا عن ابن عباس . فلعل العراقى سمعه ، فأراد أن يستثبت عائشةُ فى ذلك ، وكان أهل العراق اشتهروا بالتعنت فى السؤال ، فلهذا قالت له عائشة : وما يضرك ؟! تعنى : أى كفن كفنت به أجزأ . وقول ابن عمر للذى سأله عن دم البعوض مشهور ، حيث قال : انظروا إلى أهل العراق ، يسألون عن دم البعوض ، وقد قتلوا ابن بنت رسول الله ﷺ)[2] .

وأما طلبه مصحف أم المؤمنين ليرتب القرآن ، أو يؤلفه - على حد تعبيره - على أساسه ، فيظهر أن سؤاله عن ترتيب السور ، وأن مصحفه لم يكن مرتبا وفق المصحف العثمانى ، بل ربما كان مرتبا على وفق مصحف ابن مسعود ، وكان تأليفه مغايرا لتأليف مصحف عثمان ، ولم تر عائشة فى هذا الأمر خطرا كبيرا ، بل قالت له : (وما يضرك أيُّه قرأتَ قبل ؟)[3] .

وقد بين العلامة الدهلوى فى كتابه القيم (حجة الله البالغة) ما كان عليه الحال فى عصر النبوة والصحابة من السهولة واليسر ، فى فهم

---

(١) رواه البخارى فى كتاب فضائل القرآن ، باب تأليف القرآن ، (الحديث : ٤٩٩٣) من البخارى مع الفتح . ط دار الفكر ، جـ ٩/٣٨ ، ٣٩ .

(٢) فتح البارى جـ ٩ / ٣٩ .

(٣) المصدر السابق جـ ٩ / ٤٠ .

الدين والعمل به ، وبعدهم عن التعمق والتعقيد والتشديد ، بخلاف ما صار إليه من بعدهم قال : (أما رسول الله ﷺ فكان يتوضأ فيرى الصحابة وضوءه فيأخذون به من غير أن يبين أن هذا ركن وذلك أدب ، وكان يصلى فيرون صلاته فيصلون كما رأوه يصلى ، وحج فرمق الناس حجه ففعلوا كما فعل ، فهذا كان غالب حاله ﷺ لم يبين أن فروض الوضوء ستة أو أربعة ، ولم يفرض أنه يحتمل أن يتوضأ إنسان بغير موالاة ، حتى يحكم عليه بالصحة أو الفساد ، إلا ماشاء الله ، وقلما كانوا يسألونه عن هذه الأشياء .

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : مارأيت قوما كانوا خيرا من أصحاب رسول الله ﷺ ، ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض ، كلهن فى القرآن ، منهن : ﴿ **يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير** ﴾ ، ﴿ **ويسألونك عن المحيض** ﴾ قال : ماكانوا يسألونه إلا عما ينفعهم .

وقال ابن عمر : لاتسأل عما لم يكن ، فإنى سمعت عمر بن الخطاب يلعن من سأل عما لم يكن .

وقال القاسم : إنكم تسألون عن أشياء ما كنا نسأل عنها وتنقرون [١] عن أشياء ما كنا ننقر عنها ، تسألون عن أشياء ما أدرى ما هى ولو علمناها ما حل لنا أن نكتمها .

---

(١) من التنقير وهو التفتيش والاستقصاء فى البحث والمبالغة فيه . أ هـ .

وعن عمر بن إسحاق قال : لمن أدركت من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر ممن سبقني منهم ، فما رأيت قوما أيسر سيرة ولا أقل تشديدا منهم .

وعن عبادة بن يسر الكندى ، وسئل عن امرأة ماتت مع قوم ليس لها ولى ، فقال : أدركت أقواما ما كانوا يشددون تشديدكم ، ولا يسألون مسائلكم ، أخرج هذه الآثار الدارمى)[1] .

---

(١) حجة الله البالغة جـ ١ / ١٤٠ ، ١٤١ .

الفصل الثالث

التركيز على المحكمات لا المتشابهات

ومما يعين على الاجتماع والائتلاف ، ويبعد عن الفرقة والاختلاف : التركيز على اتباع (المحكمات) ، وهن أم الكتاب ، ومعظمه . كما ذكر القرآن الكريم ، وعدم الركض وراء (المتشابهات) .

فاتباع المحكمات ، واتخاذها الأصل والقاعدة فى التفكير والسلوك من شأن الراسخين فى العلم ، واتباع المتشابهات من شأن الذين فى قلوبهم زيغ ودغل .

وفيه قال تعالى ﴿ **هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون فى العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذّكر إلا أولو الألباب** ﴾ [1] .

وقد روى الشيخان عن عائشة رضى الله عنها ، أن رسول الله ﷺ

---

(١) سورة آل عمران : ٧ .

تلا هـذه الآية : ﴿ **هو الذى أنـزل عليك الـكتاب .. ..** ﴾ الآية ، ثم قال : « فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه ، فأولئك الذين سمى الله ، فاحذروهم » [1] .

وإذا تركت المحكمـات فتح الباب للمراء والاختصـام ، ولا سيما فى المسائل الدقيقة ، التى حيرت العقول قديما وحديثا ، ولا تزال إلى اليوم .

ومن ثم اشتد نكير النبى ﷺ على من يضرب القرآن بـعضه ببعضه ولا يرد متشابهه إلى محكمه .

عن عبد الله بن عمرو قال : خرج رسول الله ﷺ ، على أصحابه وهم يختصمون فى الـقدر ، فكأنما يـفقأ فى وجـــهه حب الـرمان من الغضـب ، فقـال : « أبهذا أمرتم ؟ ـ أو لهذا خلقتم ؟ ـ تـضربون القرآن بعضه ببعض ! بهذا هلكت الأمم قبلكم » [2] .

ومعنى الحديث : أن النبى ﷺ من شدة غضبه احمر وجهه احمرارا يشبه فقء حب الرمان الأحمر فى الوجه .

وقوله للصحـابة : « أبهذا أمرتم ـ أو لهذا خلقتم » . ينـكر عليهم أن ينفقوا جهودهم وأوقاتهم فى هذا البحث الذى لا طائل تحته ، ولا ثمرة من ورائه فما أمرهم الله بهـذا ، ولا خلـقهم لهـذا ، إنما خلقهم وخـلق العـالم مـــن حولهم ليبلوهم : أيهم أحسن عملا .

---

(١) اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان (الحديث : ١٧٠٥) .
(٢) رواه ابن ماجـه فى مقدمة باب الـقدر ، (الحديث : ٨٥) ونقل مـحققه عن الزوائـد قوله : هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ، وهو فى مسند أحمد أيضا (٦٧٤١) .

وأبرز ما أنكره عليهم النبى ﷺ : أنهم يضربون القرآن بعضه ببعض ، وقد أنزلّ الله كتابه ليصدق بعضه بعضا ﴿ **ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا** ﴾[1] .

وهذا يحدث غالبا من اتباع المتشابهات ، التى تختلف دلالاتها ، وتتعارض ظواهرها ، دون أن ترد إلى المحكمات البينات ، التى إذا تدبرها المنصف حسمت النزاع .

وهذا ما يبدو من اتجاه هذا المجلس الذى ثار فيه الجدل بين الصحابة حول موضوع من أدق المواضيع وأغمضه ، وهو : القدر .

---

(١) سورة النساء : ٨٢ .

الفصل الرابع

تجنب القطع والإنكار فى المسائل الاجتهادية

ومما يقرب المسافة بين الداعين إلى الإسلام فى الأمور الخلافية : تجنب القطع فى المسائل الاجتهادية ، التى تحتمل وجهين أو رأيين أو أكثر ، وكذلك تجنب الإنكار فيها على الآخرين . ولهذا قرر علماؤنا : إنه لا إنكار من أحد على أحد فى المسائل الاجتهادية ، فالمجتهد لا ينكر على مجتهد مثله ، والمقلد لا ينكر على مقلد مثله كذلك ، بله أن ينكر على مجتهد .

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عمن يقلد بعض العلماء فى مسائل الاجتهاد : فهل ينكر عليه أم يهجر ؟ وكذلك من يعمل بأحد القولين ؟

فأجاب : (الحمد لله ، مسائل الاجتهاد من عمل فيها بقول بعض العلماء لم ينكر عليه ولم يهجر ، ومن عمل بأحد القولين لم ينكر عليه ، وإذا كان فى المسألة قولان : فإن كان الإنسان يظهر له رجحان أحد القولين عمل به وإلا قلد بعض العلماء الذين يعتمد عليهم فى بيان أرجح القولين ، والله أعلم)[1] .

---

(١) مجموع الفتاوى جـ ٢٠/٢٠٧ .

وسئل في مقام آخر رحمه الله : عمن ولى أمرا من أمور المسلمين ، ومذهبه لا يجوز « شركة الأبدان »[1] فهل يجوز له منع الناس من العمل بها ؟

فأجاب : (ليس له منع الناس من مثل ذلك ، ولا من نظائره مما يسوغ فيه الاجتهاد وليس معه بالمنع نص من كتاب ، ولا سنة ، ولا إجماع ، ولا ما هو فى معنى ذلك ، لا سيما وأكثر العلماء على جواز مثل ذلك ، وهو مما يعمل به عامة المسلمين فى عامة الأمصار .

وهذا كما أن الحاكم ليس له أن ينقض حكم غيره فى مثل هذه المسائل ولا للعالم والمفتى أن يلزم الناس باتباعه فى مثل هذه المسائل .

ولهذا لما استشار الرشيد مالكا أن يحمل الناس على « موطئه » في مثل هذه المسائل منعه من ذلك . وقال : إن أصحاب رسول الله ﷺ تفرقوا فى الأمصار ، وقد أخذ كل قوم من العلم ما بلغهم . وصنف رجل كتابا فى الاختلاف ، فقال أحمد : لا تسمه « كتاب الاختلاف » ولكن سمه « كتاب السنة » .

ولهذا كان بعض العلماء يقول : إجماعهم حجة قاطعة ، واختلافهم رحمة واسعة . وكان عمر بن عبد العزيز يقول : ما يسرنى أن أصحاب رسول الله ﷺ لم يختلفوا ؛ لأنهم إذا اجتمعوا على قول فخالفهم

---

(١) شركة الأبدان هي : أن يشتركا فيما يتملكان بأبدانهما وجهدهما من الأشياء المباحة كالاحتطاب والاصطياد، واستخراج المعدن ، ونحو ذلك ، وقد أجازها الأئمة الثلاثة ـ ومنعها الشافعى .

رجل كان ضالا . وإذا اختلفوا فأخذ رجل بقول هذا ، ورجل بقول هذا كان فى الأمر سعة . وكذلك قال غير مالك من الأئمة : ليس للفقيه أن يحمل الناس على مذهبه .

ولهذا قال العلماء المصنفون فى الأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر من أصحاب الشافعى وغيره : إن مثل هذه المسائل الاجتهادية لا تنكر باليد ، وليس لأحد أن يلزم الناس باتباعه فيها ، ولكن يتكلم فيها بالحجج العلمية ، فمن تبين له صحة أحد القولين تبعه ، ومن قلد أهل القول الآخر فلا إنكار عليه . ونظائر هذه المسائل كثيرة ، مثل تنازع الناس فى بيع الباقلا الأخضر فى قشريه وفى بيع المقاثى جملة واحدة ، وبيع المعاطاة والسلم الحال ، واستعمال الماء الكثير بعد وقوع النجاسة فيه إذا لم تغيره ، والتوضؤ من مس الذكر والنساء ، وخروج النجاسات من غير السبيلين ، والقهقهة ، وترك الوضوء من ذلك والقراءة بالبسملة سرا ، أو جهرا ، وترك ذلك ، وتنجيس بول ما يؤكل لحمه وروثه ، أو القول بطهارة ذلك ، وبيع الأعيان الغائبة بالصفة ، وترك ذلك ، والتيمم بضربة أو ضربتين إلى الكوعين ، أو المرفقين ، والتيمم لكل صلاة أو لوقت كل صلاة ، أو الاكتفاء بتيمم واحد ، وقبول شهادة أهل الذمة بعضهم على بعض ، أو المنع من قبول شهادتهم)[1] .

وهذا هو موقف الصحابة من القضايا الاجتهادية التى تقبل أكثر من فهم ، وأكثر من تفسير :

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام جـ ٣٠/٧٩-٨١ .

روى أن عمر رضى الله عنه قضى فى المسألة المعروفة باسم (المسألة الحجرية)[1] فى الميراث بعدم التشريك بين الإخوة الأشقاء والإخوة لأم ، ثم رفعت إليه مرة أخرى ، فقضى فيها بالتشريك .

فقيل له : إنك لم تشرك بينهم عام كذا وكذا ! فقال عمر : تلك على ماقضينا يومئذ ، وهذه على ما قضينا اليوم .

وبهذا فسر ابن القيم قول عمر فى كتابه إلى أبى موسى الأشعرى : (ولا يمنعنك قضاء قضيت به اليوم ، فراجعت فيه رأيك ، وهديت فيه لرشدك أن تراجع فيه الحق ، فإن الحق قديم لا يبطله شىء ، ومراجعة الحق خير من التمادى فى الباطل)[2] .

وروى : (أن عمر لقى رجلاً فقال : ما صنعت - يعنى فى مسألة كانت معروضة للفصل فيها - فقال الرجل : قضى على وزيد بكذا .. فقال عمر : لو كنت أنا لقضيت بكذا .. قال الرجل : فما يمنعك والأمر إليك ؟ قال : لو كنت أردك إلى كتاب الله أو إلى سنة نبيه ﷺ لفعلت ، ولكنى أردك إلى رأى ، والرأى مشترك)[3] .

---

(١) المسألة الحجرية : هى أن تموت المرأة وتترك زوجا وأما وإخوة لأم ، وإخوة أشقاء ، فمقتضى ظواهر النصوص حرمان الأشقاء ، لأنهم عصبة ولم يبق لهم شىء : وهذا ماقضى به عمر أولا ، فقال بعضهم : هب أن أبانا كان حمارا ، ألسنا من أم واحدة ؟ فشرك بينهم .

(٢) أعلام الموقعين جـ ٣/٩٩-١٣٠ .

(٣) أعلام الموقعين جـ ١ /٧٤ .

الفصل الخامس

ضرورة الاطلاع على اختلاف العلماء

ومما يساعد على التسامح وتبادل العذر فيما اختلف فيه : الاطلاع على اختلاف العلماء ، ليعرف منه تعدد المذاهب ، وتنوع المآخذ والمشارب ، وأن لكل منهم وجهته ، وأدلته التي يستند إليها ، ويعول عليها ، وكلهم يغترف من بحر الشريعة ، وما أوسعه .

ومن أجل ذلك أكد علماؤنا فيما أكدوه ، وجوب العلم باختلاف الفقهاء ، كوجوب العلم بما أجمعوا عليه ، فإن اختلافهم رحمة ، واتفاقهم حجة .

وفي هذا قالوا : من لم يعرف اختلاف العلماء ، فليس بعالم .

من لم يعرف اختلاف الفقهاء لم تشم أنفه رائحة الفقه !

وآفة كثير من الدخلاء على العلم أنهم لا يعرفون إلا رأيا واحدا ، ووجهة واحدة ، أخذوا عن شيخ واحد ، أو انحصروا في مدرسة واحدة ، ولم يتيحوا لأنفسهم أن يسمعوا رأيا آخر ، أو يناقشوا وجهة نظر مخالفة ، أو يحيلوا أنظارهم في أفكار المدارس الأخرى ..

والعجيب فى أمر هؤلاء أنهم ينهون عن التقليد ، وهم فى الواقع مقلدون ، رفضوا تقليد الأئمة القدامى ، وقلدوا بعض المعاصرين .

وأنهم ينكرون المذاهب وقد جعلوا من آرائهم مذهبا خامسا ، يقاتلون دونه ، وينكرون على من خالفه !

وأنهم ينكرون علم الكلام القديم وما فيه من جدليات ومزايدات ، وقد أنشأوا بأقاويلهم علم كلام جديدا ، لا يهتم بغرس اليقين فى القلوب ، بقدر ما يغرس فى العقول حب الجدل فى أمور العقيدة .

إن موقف هؤلاء من الحقيقة موقف العميان من الفيل ، فى القصة الهندية المشهورة ، فهم لا يعرفون إلا ما وقعت عليه أيديهم .

ولو وسعوا آفاقهم لعرفوا أن الأمر يتسع لأكثر من رأى ، وأن الآراء المتعددة يمكن أن تتعايش ، وإن اختلفت وتعارضت ، المهم هو الإنصاف وترك التعصب ، والاستماع إلى الآخرين ، فقد يكونون أصوب قولا ، وأصح فهما .

وكم من دارس منصف رجع عن تعصبه وغلوائه ، حين عرف أن فى المسائل أقوالا عدة لعلماء معتبرين .

خذ مثلا قضية رمى الجمار فى الحج ، وما قاله بعضهم من أن من رمى قبل الزوال فحجه باطل ! لأنه خالف السنة .

قال جابر : رمى رسول الله - ﷺ - يوم النحر ضُحى ، ورمى بعد

ذلك بعد الزوال [1] .

وعن وَبَرَة قال : سألت ابن عمر رضى الله عنهما . متى أرمى الجمار ؟ قال : إذا رمى إمامك فارمه .. فأعدت عليه المسألة ، قال : كنا نتحين ، فإذا زالت الشمس رمينا [2] .

قال فى (الفتح) : (وفيه دليل على أن السنة أن يرمى الجمار - فى غير يوم الأضحى - بعد الزوال ، وبه قال الجمهور .

وخالف فيه عطاء وطاوس فقالا : يجوز قبل الزوال مطلقا ، ورخص الحنفية فى الرمى قبل الزوال فى يوم النحر ، أى يوم النزول من منى ، وكذلك روى عن إسحق)[3] .

وهذه هى المسألة التى اختلف فيها الشيخ عبد الله بن زيد المحمود مع علماء الرياض منذ أكثر من ثلاثين عاما ، وكتب فيها رسالة (يسر الإسلام) ، واشتد المشايخ هناك فى الرد عليه ، مع أن جواب ابن عمر لمن سأله - رغم تشدده فى الاتباع - يدل على سهولة الأمر عنده ، وحسب المسلم فى ذلك أن يتبع أمير الحجيج ، قدم أو أخر .

وقد اختلف الفقهاء فى حكم الرمى نفسه ، كما فى (الفتح) .

فالجمهور على أنه واجب يجبر تركه بدم .

---

(١) علقه البخارى فى (باب رمى الجمار) من كتاب الحج ، ووصله مسلم وابن خزيمة وابن حبان من طريق ابن جريج (الفتح جـ ٣ / ٥٧٩) .

(٢) هو فى البخارى برقم ٧٤٦ .

(٣) الفتح جـ ٣ / ٥٨٠ .

وعند المالكية : أنه سنة مؤكدة .

وعندهم رواية : أن رمى جمرة العقبة ركن يبطل الحج بتركه .

ومقابله : قول بعضهم : إنما شرع الرمى حفظا للتكبير ، فإن تركه وكبّر أجزأه ، حكاه ابن جرير عن عائشة وغيرها[1] .

ويقول بعض الإخوة : إن الرأى الذى ينفرد به فقيه أو اثنان خلافا لجمهور الأمة ، يجب ألا يعتد به ولا يعول عليه .

وقال غيرهم : إن ما خالف المذاهب الأربعة التى تلقتها الأمة ، بالقبول ، يجب أن يُرفض ولا يقام له اعتبار .

والحق أن هذا كله لا يقوم عليه دليل من كتاب أو سنة .

فالإجماع الذي هو حجة - على ما قيل فيه - هو اتفاق جميع المجتهدين على حكم شرعى ، ولم يقبل أحد : إنه اتفاق الأكثرية ، أو الجمهور ، فالأمر ليس أمر تصويت بالعدد .

صحيح أن لرأى الجمهور وزنا يجعلنا نمعن النظر فيما خالفه ، ولا نخرج عنه إلا لاعتبارات أقوى منه ، ولكنه ليس معصوما على كل حال .

وكم من صحابى انفرد عن سائر الصحابة برأى لم يوافق عليه سائرهم ، ولا يضره ذلك .

---

(١) الفتح جـ ٣ /٥٧٩ .

وكم من فقهاء التابعين من كان له رأى خالفه آراء الآخرين . ولم يسقط ذلك قوله ، فالمدار على الحجة لا على الكثرة .

وكم من الأئمة الأربعة من انفرد عن الثلاثة بآراء وأقوال ، مضى عليها أتباع مذهبه ، مؤيدين ومصححين .

ومذهب أحمد بن حنبل ــ وهو المذهب المشهور باتباع الأثر ــ قد عرف بـ (مفرداته) التي نظمها من نظم ، وألف فيها من ألف ، وغدا من المعروف المألوف أن يقرأ الباحث فيه هذه العبارة : وهذا من مفردات المذهب .

والمذاهب الأربعة ـ على ما لها من اعتبار وتقدير لدى جمهور الأمة ـ ليست حجة فى دين الله ، إنما الحجة ما تستند إليه من أدلة شرعية ، منقولة أو معقولة .

وما يقال عن بعض الآراء : إنها شاذة أو مهجورة أو ضعيفة ، فهذا لا يؤخذ على إطلاقه وعمومه ، فكم من رأى مهجور أصبح مشهورا ، وكم من قول ضعيف فى عصر جاء من قوّاه ونصره ، وكم من قول شاذ فى وقت هيأ الله له من عرف به وصححه وأقام عليه الأدلة ، حتى غدا هو عمدة الفتوى .

وحسبنا هنا آراء شيخ الإسلام ابن تيمية ، التى لقى من أجلها ما لقى فى حياته ، وظلت بعد وفاته قرونا ، وظل من العلماء من يعتبرها خزقا للإجماع ، حتى جاء عصرنا التي وجد فيها سفينة الإنقاذ للأسرة المسلمة من الدمار والانهيار .

وآفة بعض (الحَرْفيين) - ممن أسميهم (الظاهرية الجدد) - أنهم يحسبون أن باستطاعتهم حذف الخلاف فى المسائل الشرعية الاجتهادية فرعية أو أصلية ، بجمع الناس على ما يرونه حقا وصوابا ، ورفض ما عداه مما يعتبرونه باطلا وخطأ .

ونسى هؤلاء أن الإعجاب بالرأى أحد (المهلكات) وأن بحسب المرء من الشر أن يحقر أخاه المسلم ، ومن ذلك أن يحقر رأيه .

إن عيب (الظاهرية الجدد) أنهم يعتبرون وجود حديث نبوى ، فى موضوع الخلاف قد حسم النزاع ، والمخالف لهم ، حينئذ مخالف للحديث ، ومعارض للسنة .

وهم فى هذا جد مخطئين لجملة أسباب :

* فقد يعتمدون هم تصحيح الحديث تقليدا لبعض العلماء السابقين ، أو المعاصرين من المشتغلين بالحديث ، ولكن غيرهم لا يسلم لهم بذلك . وهذا أمر معروف من قديم بين كبار علماء الأمة ، وفقهاء السلف ، يصحح هذا حديثا ، وغيره يضعفه ، لأنه يشترط فى ثبوت الحديث عنده ما لا يشترط الآخر ، إما بصفة عامة ، أو فيما تعم به البلوى ، وينتشر بين الناس ، وإما لاختلافهم فى توثيق الرواة وتجريحهم ، فهذا يعدل راويا ، وآخر يعتبره مجروحا .

* وقد يقوى أحدهم الحديث بتعدد الطرق الضعيفة التى يروَى بها ، ولا يسلم غيره له بذلك . . . .

* وقد يرى أحدهم الاحتجاج بالمرسل ، ولا يرى آخرون ما يراه ، وهكذا .. .. انظر إلى أحاديث مثل الأحاديث التى وردت فى تحريم الذهب على النساء ، وقد صححها بعض العلماء وضعفها آخرون ، والذين صححوها ذهب بعضهم إلى أنها منسوخة ، وبعضهم إلى أنها متأولة ، وذلك لإجماع الأمة بجميع مذاهبها على إباحة التحلى بالذهب للنساء ، وهو ما استقر عليه عمل الأمة بالفعل طوال أربعة عشر قرنا من الزمان .

* وقد ينازعهم المخالفون على افتراض صحة الحديث الذى يعتمدون عليه ، بأن الحديث ليس فى أمر تشريعى ، بل فى أمر عادى من أمور الدنيا ، مثل حمل العصا فى الخطبة أو الأكل باليد ، أو على الأرض ، ومثل قوله عليه السلام : « عليكم بالإثمد (نوع من الكحل) ، فإنه يجلو البصر ، وينبت الشعر » ، فالمسلم إذا لم يعمل بهذا ، وعمل بتوصية طبيب العيون المختص ، لم يكن مخالفا لنص ، ولا معارضا لسنة .

وهكذا إذا جاء فى الحديث : « عليكم بألبان البقر ، فإن ألبانها دواء ، وأن لحومها داء » وأثبت التفتيش الغذائى والصحى والطبى : أن لحوم البقر ، لا شىء فيها ، وأنها أكثر نفعًا للناس من لحوم الإبل والغنم ، فمن تناول لحوم البقر بناء على ذلك لم يكن معرضا عن الحديث ، ولا تاركا للسنة .

* وقد يكون الحديث فى أمر تشريعى ، ولكنه تشريع مما ثبت

للرسول ﷺ بصفة الإمامة والرئاسة ، لا بصفة التبليغ والفتوى عن الله عز وجل ، كما قال ابن القيم فى حديث : « من قتل قتيلا فله سلبه » .

* وقد يكون الحديث في أمر تشريعى عام دائم ، ولكن الخلاف واقع ، فى دلالته على الحكم ، كما إذا اشتمل على أمر أو نهى ، فهل الأمر للوجوب ، أم للاستحباب أم للإرشاد ؟

وهل النهى للتحريم أم للكراهة ، وهل الكراهة تحريمية أم تنزيهية ؟

هذه الاحتمالات كلها قائمة ، وهى أقوال وآراء لعلماء الأصول فى دلالة الأمر والنهى ، ولكل قول منها دليله ووجهته .

وفى كل من دلالة الأمر والنهى سبعة أقوال على ماذكر الأصوليون في مبحثى الأمر والنهى .

وقد رأينا الصحابة يسمعون من الرسول ﷺ أوامر ، ومع هذا يترخصون فى تركها ، لعلمهم أنها لم تكن عازمة جازمة ، فإذا ثبت لهم ذلك باللفظ ، أو بالقرينة ، كانوا أسرع الناس إلى تنفيذها .

فى أحد الأسفار للغزو ، كانوا صائمين فى رمضان ، فأمرهم بالإفطار ، فأفطر بعضهم وصام بعضهم ، متأولين أنه إنما أراد الرفق بهم ، ولم يكن فى الأمر ما يدل على الإلزام الجازم ، فلما اقتربوا من التلاحم مع العدو ، قال لهم : « إنكم مصبحو عدوكم ، والفطر أقوى لكم ، فأفطروا » فكانت عزمة ، فأفطروا[1].

ورأيناهم فى حديث : « إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم واصبغوا » يرون الأمر هنا لمجرد الإرشاد أو الاستحباب ، فلهذا امتثل بعضهم وصبغ ، وبعضهم لم يصبغ ومنهم من صبغ بالحناء ، وبغيرها ، ومنهم من صبغ بالسواد .

وكذلك حديث : « لا تسم ابنك ولا غلامك ، نافعا ولا يسارا ولا رباحا .. .. » إلخ ، رأيناهم يسمون نافعا ويسارا ، كما هو ثابت فى أسماء التابعين ، مثل نافع مولى بن عمر ، وسليمان بن يسار ، وعطاء بن رباح ، وغيرهم .

ولهذا رأينا إماما مثل ابن تيمية . يحمل حديث : « من مس فرجه فليتوضأ » على الاستحباب .

وكذلك الوضوء من أكل لحوم الإبل ، يراه للاستحباب لا للوجوب ، خلافا لمذهب إمامه أحمد فى المثالين .

الفصل السادس

تحديد المفاهيم والمصطلحات

ومن الأمور المهمة لتقريب شقة الخلاف بين المسلمين عامة وبين الفصائل العاملة للإسلام خاصة : تحديد (المفاهيم) التى يقع فيها النزاع ، وبيان مدلولها بدقة ووضوح ، يرفع عنها الغموض والاشتباه .

فكثيرا ما يحتد النزاع حول معنى أو مفهوم معين ، لو حدد بدقة وشرح بجلاء لأمكن للطرفين أن يلتقيا عند حد وسط .

ومن ثم كان علماؤنا السابقون يحرصون على (تحرير موضع النزاع) فى المناظرات والخلافيات ، حتى لا تنصب معركة على غير شىء .

وكثيرا ما يشتد الخلاف بين فريقين ، ويثور العجاج بينهما ، ثم يتبين فى النهاية أن الخلاف كان لفظيا ، وأن لا ثمرة عملية تجنى من ورائه .

إن الخوارج الذين كفروا المسلمين قديما ، واستحلوا دماءهم وأموالهم ، ومن لحق بهم من دعاة التكفير حديثا - إنما سقطوا فى هذه الحفرة لعدم ضبطهم لمفاهيم ومصطلحات كثيرة وردت فى نصوص

الشرع فأساءوا فهمها ، ووضعوا لها مدلولات من عند أنفسهم غير ما أراده الشارع منها ، فضَلُّوا وأضَلُّوا .

ومن ذلك : مصطلحات الإيمان والكفر ، والشرك والنفاق والجاهلية ، وما يحوم حول هذه المعانى .

فهم لم يميزوا بين استعمالات الشرع المختلفة لهذه الألفاظ ، فإنه تارة يريد بها الحقيقة ، وطورا يريد بها المجاز .

فكثيرا ما يراد بالإيمان فى نصوصه فى القرآن والسنة : الإيمان الكامل ، لا مطلق الإيمان ، الذى إذا نفى عن صاحبه فقد كفر .

وهذا واضح فى آيات الكتاب العزيز ، وفى الأحاديث النبوية الصحيحة .

فقوله تعالى : ﴿ **إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون . الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون . أولئك هم المؤمنون حقا** ﴾[1] إنما يراد بهم المؤمنون الذين كمل إيمانهم ، وليس المراد : أن من لم يوجل قلبه من ذكر الله ، أو لم يكن من المتوكلين على الله ، يكون كافرا خارجا عن أصل الإيمان .

ومثل قوله تعالى : ﴿ **قد أفلح المؤمنون . الذين هم فى صلاتهم خاشعون . والذين هم عن اللغو معرضون . والذين هم للزكاة فاعلون**

---

(١) سورة الأنفال : ٣ – ٤ .

. والذين هم لفروجهم حافظون . إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين . فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون . والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون . والذين هم على صلواتهم يحافظون . أولئك هم الوارثون﴾[1] فالمراد المؤمنون الكاملو الإيمان ، وليس المعنى أن من لم يخشع فى صلاته ، أو لم يعرض عن اللغو مثلا يكون كافرا ، بل هو مؤمن ناقص الإيمان .

ومثل ذلك قوله ﷺ : « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهومؤمن »[2] لا يعنى نفى أصل الإيمان ، بل كماله ، وليس معناه أن من ارتكب واحدة من هذه الكبائر يكون كافرا كفرا مخرجا من الملة .

ولو كان المنفى هنا هو أصل الإيمان لكان كل من هؤلاء مرتدا ، وكانت العقوبة فى الجميع واحدة وهى عقوبة المرتد ، ولم تتنوع العقوبات ما بين جلد ورجم وقطع .

كيف وقد نهى الرسول ﷺ فى حديث آخر لعن أحد شراب الخمر المدمنين ، حين قال أحد الصحابة : اللهم العنه ، ما أكثر ما يؤتى به ، فقال : « لا تلعنوه ، فوالله ما علمتُ : إنه يحب الله ورسوله »[3] !

فدل بوضوح على أن مجرد المعصية ـ وإن كانت كبيرة ـ لا يقتلع

---

(١) سورة المؤمنون ١ – ١٠ . (٢) متفق عليه عن أبى هريرة .

(٣) رواه البخارى فى الحدود (باب مايكره من لعن شارب الخمر) عن عمر بن الخطاب .

أصل الإيمان من جذر القلب ، بدليل أنه لم يزل يحب الله ورسوله .

ومثل ذلك أحاديث جمة ، حفلت بها كتب السنة ، تحدثت عن شعب الإيمان وهى بضع وسبعون شعبة .

وذلك مثل :

« لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه »(١)

« والذى نفسى بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا »(٢) .

« والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، من لا يأمن جاره بوائقه »(٣) .

« ما آمن بى من بات شبعان ، وجاره جائع إلى جنبه ، وهو يعلم به »(٤) .

وكذلك الشرك : منه ما هو أكبر ، وهو أن يجعل مع الله إلها آخر ، وهو الذى يوصف أهله بأنهم (المشركون) أو (الذين أشركوا) .

وهو الذي أخبر الله تعالى عنه بأنه لا يغفر : ﴿ **إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء** ﴾(٥) .

---

(١) متفق عليه عن أنس عن أبى هريرة . (٢) رواه مسلم عن أبى هريرة .

(٣) رواه البخارى .

(٤) رواه البزار والطبرانى عن أنس ، كما فى صحيح الجامع الصغير .

(٥) سورة النساء : ٤٨ ، ١١٦ .

وهذا هوالشرك الجلى ، والشرك المطلق ، والشرك الحقيقى .

وهناك شرك أصغر ، يطلق على بعض المعاصى التى تنافى كمال التوحيد كما صح ذلك في عدد من الأحاديث .

مثل : « من حلف بغير الله فقد أشرك »[1].

« إن الرقى والتمائم والتولة شرك »[2].

« من علق تميمة فقد أشرك »[3].

ومثل ذلك الكفر : منه ما هو أكبر ، سواء كان كفرا أصليا أم طارئا .

فالكفر الأصلى : مثل كفر الملاحدة والدهريين الذين يجحدون وجود الله تعالى . أو كفر الذين يؤمنون بالله فى الجملة ، ويكفرون بالنبوة والرسالة ، أو الذين يؤمنون ببعض الرسل دون بعض أو بعض ما أنزل الله دون بعض .

اقرأ فى ذلك قوله تعالى :

﴿ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا﴾[4].

---

(١) رواه أحمد ، والترمذى ، والحاكم عن ابن عمر ، كما فى صحيح الجامع الصغير .
(٢) رواه أحمد ، وأبو داود ، وابن ماجه ، والحاكم عن ابن مسعود ، المصدر نفسه .
(٣) رواه أحمد ، والحاكم عن عقبة بن عامر ، المصدر نفسه .
(٤) سورة النساء : ١٣٦ .

﴿ إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا . أولئك هم الكافرون حقا وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا ﴾(١).

﴿ لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يابنى إسرائيل اعبدوا الله ربى وربكم إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار . لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة وما من إله إلا إله واحد وإن لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم ﴾(٢) .

والكفر الطارىء : هو كفر الردة ، وهو الذى يخرج صاحبه من الإسلام بيقين لا يقبل الشك ، كأن ينكر معلوما من الدين بالضرورة ، أو يعمل عملا لا يحتمل تأويلا غير الكفر ، وهوالذى يمكن أن يقال عمن فعله : قد بدل دينه .

ومن الكفر كفر أصغر ، وهو الذى قيل فيه : كفر دون كفر ، وهو ما يطلق على المعاصى ، كما ورد فى بعض النصوص ، وهو إطلاق مجازى ، على معنى أنه قد يفضى إلى الكفر ، ويئول إليه ، كما قيل : المعاصى بريد الكفر . أو أنه شبيه بأعمال الكفار ، أو المراد : كفر النعمة .

---

(١) سورة النساء : ١٥٠ ، ١٥١ .

(٢) سورة المائدة : ٧٢ ، ٧٣ .

وذلك مثل قوله تعالى : ﴿ **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون** ﴾[1] .

ومثل قوله ﷺ :

« سباب المسلم فسوق وقتاله كفر »[2].

« لا ترجعوا بعدى كفارا ، يضرب بعضكم رقاب بعض »[3].

« بين الرجل و بين الشرك والكفر ترك الصلاة »[4].

« العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة ، فمن تركها فقد كفر »[5].

« لا ترغبوا عن آبائكم ، فمن رغب عن أبيه فهو كفر »[6] .

« ليس من رجل ادّعى لغير أبيه ، وهو يعلمه ، إلا كفر .. ومن دعا رجلا بالكفر ، أو قال : عدو الله ، وليس كذلك ، إلا حار عليه »[7] أى رجع عليه .

وما قيل فى الشرك والكفر ، يقال ، فى النفاق ، فمنه ما هو أكبر ، وهو نفاق العقيدة ، وما هو أصغر وهو نفاق العمل .

فأما نفاق العقيدة : فهو أن يظهر الإيمان بلسانه وبعض أفعاله ، وهو في باطنه كافر بالله أو برسوله ، كالذين ذكرهم الله في سورة البقرة : ﴿ **ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين** .

---

(١) سورة المائدة : ٤٤ . (٢) متفق عليه عن ابن مسعود .

(٣) متفق عليه عن ابن عمر وجرير .

(٤) رواه مسلم في كتاب الإيمان عن جابر بن عبد الله .

(٥) رواه أحمد ، والترمذى ، والنسائى ، وابن حبان ، والحاكم عن بريدة .

(٦) متفق عليه عن أبى هريرة . (٧) متفق عليه عن أبى ذر .

يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون ﴾[1] .

وقال عنهم فى أول سورة المنافقين : **﴿ إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون . اتخذوا أيمانهم جنة فصدوا عن سبيل الله إنهم ساء ما كانوا يعملون ﴾**[2].

وهم الذين توعدهم الله بأشد الوعيد فقال : **﴿ إن المنافقين فى الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا ﴾**[3].

وأما نفاق العمل : فهو أن تكون له خصال المنافقين وأخلاقهم ، وأن يشبههم فى أعمالهم ، وسلوكهم ، ولكنه مصدق بقلبه بالله وبرسوله وبالدار الآخرة .

وهذا هو الذى جاءت فى مثله الأحاديث الصحيحة المعروفة ، مثل :

« آية المنافق ثلاث : إذا حدّث كذب ، وإذا وَعد أخلف ، وإذا اؤتُمِن خان »[4].

« أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ، ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا حدث كذب ، وإذا وعد

---

(1) سورة البقرة : ٨ ، ٩ .

(2) سورة المنافقون : ١ ، ٢ .

(3) سورة النساء : ١٤٥ .

(4) متفق عليه عن أبى هريرة .

أخلف ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر »(١).

ومثل ذلك مفهوم الجاهلية : الذى يدور بين الكفر الأكبر إذا كان يتعلق بصلب العقيدة وبين صغائر المعاصى ، التى تزل بها قدم المؤمن ، كقوله ﷺ للصحابى الجليل أبى ذر : « إنك امرؤ فيك جاهلية »(٢) .

إلى غير ذلك من المفاهيم التى يجب تحديدها وتصحيحها وبيانها ، حتى لا تلتبس على الناس المعانى ، فتضطرب الأحكام .

ولكن الذى ينبغى ذكره ، والتنبيه عليه هنا : مفهوم يخطىء كثير من الناس فى فهم حقيقته وهو مفهوم (العُلُوّ) و(الفَوْقيّة) الذى يثبته السلف لله تبارك وتعالى ، فبعض الناس قد يفهم منه : أنهم يثبتون لله سبحانه التحيّز فى جهة مادية حاصرة له عز وجل ، ولهذا سارع من لم يعرف حقيقة مذهبهم باتهامهم بالقول بالتجسيم ، لأن القول بالجهة يستلزم الحد والجسمية ، فأخذوهم بلازم المذهب ، وهم يجهلون كنه مذهبهم .

وقد وضح حقيقة مذهبهم فى ذلك الإمام عماد الدين الواسطى (ت ٧١١ هـ). وهو العلامة السلفى الصوفى الشافعى الذى كان ابن تيمية يسميه : (جنيد زمانه) ، ويقول عنه الحافظ الذهبى : شيخنا القدوة قال فى رسالة (النصيحة) :

---

(١) متفق عليه عن ابن عمر وابن عمرو بن العاص .
(٢) متفق عليه .

(أن الله عز وجل كان ولا مكان ، ولا عرش ، ولا ماء ، ولا فضاء ، ولا هواء ، ولا خلاء ، ولا ملاء .

وأنه كان منفردا فى قدمه وأزليته ، متوحدا فى فردانيته ، سبحانه وتعالى فى تلك الفردانية لا يوصف بأنه فوق كذا ، إذ لا شيء غيره ، هو سابق التحت والفوق اللذين هما جهتا العالم وهما لا زمان له ، والرب تعالى فى تلك الفردانية منزه عن لوازم الحدوث .

فلما اقتضت الإرادة المقدسة ، بخلق الأكوان المحدثة ، المخلوقة المحدودة ذوات الجهات ، اقتضت الإرادة أن يكون الكون له جهات من العلو والسفل ، وهو سبحانه منزه عن صفات الحدوث فكون الأكوان ، وجعل لها جهتى العلو والسفل .

واقتضت الحكمة الإلهية أن يكون الكون فى جهة التحت ؛ لكونه مربوبا مخلوقا ، واقتضت العظمة الربانية أن يكون هو فوق الكون ، باعتبار الكون المحدث لا باعتبار فردانيته ، إذ لا فوق فيها ولا تحت ، والرب سبحانه وتعالى كما كان فى قدمه وأزليته وفردانيته ، لم يحدث له فى ذاته ولا فى صفاته ، ما لم يكن فى قدمه وأزليته ، فهو الآن كما كان .

لكن لما أحدث المربوب المخلوق ذا الجهات ، والحدود والخلاء ، والملاء ، والفوقية والتحتية ، كان مقتضى حكم العظمة للربوبية أن يكون فوق ملكه ، وأن تكون المملكة تحته باعتبار الحدوث من الكون لا باعتبار القدم من المكوّن ، فإذا أشير إليه بشيء يستحيل أن يشار إليه

من الجهة التحتية ، أو من جهة اليمنة أو اليسرة ، بل لا يليق أن يشار إليه إلا من جهة العلو ، والفوقية ، ثم الإشارة هى بحسب الكون ، وحدوثه ، وأسفله . فالإشارة تقع على أعلى جزء من الكون حقيقة ، وتقع على عظمة الرب تعالى كما يليق به ، لا كما يقع على الحقيقة المعقولة عندنا فى أعلى جزء من الكون ، فإنها إشارة إلى جسم ، وتلك إشارة إلى إثبات .

إذا علم ذلك فالاستواء صفة له كانت فى قدمه ، لكن لم يظهر حكمها إلا عند خلق العرش ، كما أن الحساب صفة قديمة له لا يظهر حكمها إلا فى الآخرة ، وكذلك التجلى فى الآخرة لا يظهر حكمه إلا في محله .

فإذا علم ذلك ، فالأمر الذي يهرب المتأولون منه ، حيث أولوا الفوقية بفوقية المرتبة ، والاستواء : بالاستيلاء ، فنحن أشد الناس هربا من ..لك ، وتنزيها للبارى سبحانه وتعالى عن الحد الذى يحصره ، فلا يحد بحد يحصره ، بل بحد تتميز به عظمة ذاته عن مخلوقاته والإشارة إلى الجهة إنما هو بحسب الكون وأسفله ، إذ لا يمكن الإشارة إليه إلا هكذا .

وهو في قدمه سبحانه منزه عن صفات الحدوث ، وليس فى القدم فوقية ولا تحتية ، وأن من هو محصور فى التحت ، لا يمكنه معرفة بارئه إلا من فوقه ، فتقع الإشارة إلى العرش حقيقة إشارة معقولة ، وتنتهى الجهات عند العرش ، ويبقى ما وراءه لا يدركه العقل ولا يكفيه

الوهـم ، فتقـع الإشـارة عليه كما يـليق به مجملا مثبتـا ، لا مكيفا ولا ممثلا)[1] . أ . هـ .

وقد علـق العلامة رشيد رضـا على كلام الواسـطى فقال فى تفسير المنار :

(أقول : ولأستاذه ابـن تيمية نحـو ذلك فى بيان معـنى ماورد من أن الله تعالـى هو القاهر فوق عباده وأنـه فى السماء ، فلا يعنـون بشىء مما ورد أن ذات الله القـديم محصورة فى السماء ، أو الـعرش أو محدودة في الجهة الـتى فوق رؤوسنا ، بل صرح ابن تـيمية وابن القيم وغـيرهما بأن جهة الرأس كسائر الجهات من اليمـين والشمال وغيرهما هى مـن الأمور النـسبية الـتى لا حقيـقة لها فـى نفسهـا ، وإنما يفسـرون ذلك بما علمت)[2] .

إن تحديد المفـاهيم ، وتوضيح المصـطلحات ، وإزالة الغبـش واللبس عنـها ، يقرب المـسافة بـين المختلـفين ، وقد يزيـل الخلاف من أسـاسه إذا صحت النيات .

---

(١) من رسالة (النصيحة) للواسطى ، ط . المكتب الإسلامى ، بيروت .
(٢) تفسير المنار جـ ٣ ص ٢٠٧ . ط المنار الثالثة .

الفصل السابع

شغل المسلم بهموم أمته الكبرى

من أكثر ما يوقع الناس فى حفرة الاختلاف ، وينأى بهم عن الاجتماع والائتلاف : فراغ نفوسهم من الهموم الكبيرة والآمال العظيمة والأحلام الواسعة وإذا فرغت الأنفس من الهموم الكبيرة ، اعتركت على المسائل الصغيرة ، واقتتلت ـ أحيانا ـ فيما بينها على غير شىء !

ولا يجمع الناس شىء كما تجمعهم الهموم والمصائب المشتركة ، والوقوف فى وجه عدو مشترك ، وما أصدق ما قاله أحمد شوقى : إن المصائب يجمعن المصابينَ !

وإن منَ الخيانة لأمتنا اليوم أن نغرقها فى بحر من الجدل حول مسائل فى فروعِ الفقه أو على هامش العقيدة ، اختلف فيها السابقون ، وتنازع فيها اللاحقون ، ولا أمل فى أن يتفق عليها المعاصرون . فى حين ننسى مشكلات الأمة ومآسيها ومصائبها ، التى ربما كنا سببا أو جزءاً من السبب فى وقوعها .

وهذا ما حدا بابن عمر رضى الله عنهما ، حينما سأله من سأله من

أهل العراق عن دم البعوض فى حالة الإحرام ، فأنكر على السائل هذا التنطع والتعمق فى السؤال عن هذه الدقائق . على حين أن قومه خذلوا الحسين رضى الله عنه ، حتى سفك دمه ، ولقى ربه شهيدا مرضيًا .

وهكذا قال ابن عمر : (هؤلاء يسألون عن دم البعوض ، وقد سفكوا دم ابن رسول الله ﷺ !!) .

من الخيانة أن يحمى الوطيس ، وتنصب المجانيق ، ويتقاذف الناس بكلمات أشد من الحجارة ، وأنكى من السهام ، من أجل مسائل تحتمل أكثر من وجه ، وتقبل أكثر من تفسير ، فهى من مسائل الاجتهاد ، التى دلت على سعة هذا الدين ومرونته ، المصيب فيها مأجور والمخطىء فيها معذور ، وخطؤه فيها مغفور ، بل هو ـ بنص الحديث ـ مأجور .

لهذا كان من الواجب على الدعاة والمفكرين الإسلاميين أن يشغلوا جماهير المسلمين بهموم أمتهم الكبرى ، ويلفتوا أنظارهم وعقولهم وقلوبهم إلى ضرورة التركيز عليها والتنبه لها ، والسعى الجاد ليحمل كل فرد جزءًا منها ، وبذلك يتوزع العبء الثقيل على العدد الكبير ، فيسهل القيام به .

إن أبناء المسلمين فى أقطار شتى يموتون ماديا من الجوع ، والمرض ، ويموتون معنويا بالجهل والأمية ، وانتشار المخدرات ، ويتعرضون لأخطار التنصير والتكفير والتضليل ، فكيف لا نهتم لأمرهم ، ونسعى لإنقاذهم ، ومن لم يهتم لأمر المسلمين فليس منهم ؟

إن الأمة المسلمة لا تزرع ما تأكل من القوت الضرورى ، ولا تصنع

ما تستخدمه من السلاح اللازم للدفاع عن الحرمات ، ولا من الآلات ما يجعل لها وزنا واعتبارا . فهى كلها ضمن العالم الثالث ، ولو كان هناك عالم رابع لنسبت إليه ! وكثيرا ما اتهم الإسلام ظلما بأنه سبب تخلفها ، مع أنها يوم تمسكت به كانت سيدة الأمم وأستاذة البشرية !

ولقد كتبت دراسة صدرت فى كتاب عن (الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربى والإسلامى) وبينت فيه أن الصحوة ليست بمعزل عن هموم هذا الوطن الكبير ، إنها مشغولة الفكر والقلب بهذه الهموم ، معنية بالتعرف على أسبابها والطريق إلى علاجها .

وعنيت - بخاصة - تيار (الوسطية الإسلامية) الذى يفهم الإسلام فهما شموليا إيجابيا ، جامعا بين السلفية والتجديد ، موازنا بين الثوابت والمتغيرات ، بين النظرة إلى التراث والتخطيط للمستقبل .

لقد تحدثت هناك بشىء من التفصيل عن هموم سبعة أساسية هى :

١ ــ همّ التخلف العلمى أو التكنولوجى والحضارى .
٢ ــ همّ التظالم الاجتماعى والاقتصادى .
٣ ــ همّ الاستبداد والتسلط السياسى .
٤ ــ همّ التغريب والغزو الفكرى والثقافى .
٥ ــ همّ العدوان والاغتصاب الصهيونى .
٦ ــ همّ التجزئة والتمزق العربى والإسلامى .
٧ ــ همّ التسيب والانحلال الأخلاقى .

ولـو شئـنا لأضـفنـا إليـه هـمـوما وهـمـومـا ، مثـل الحروب الأهـليـة والصـراعات الإقلـيمـيـة والمجاعات المـهلكـة ، والهجـمات التـنصيـريـة الشرسة ، وغيرها .. وغيرها ...

ومنذ أشهر كنا فى الكويت فى اجتماع الجمعية العامة للهيئة الخيرية الإسلامية العالمية ، وفى الجلسة الختامية وقف أحد الأعضاء [1] يتحدث عن هموم الجهـاد الأفغانى وما يحاك من مؤامرات ، وقـام آخر يتحدث عن ثـورة المسـاجد ، وأشبـال الحجـارة وأبطال الأرض المقدسـة ، وما يلقون من عنت اليهود وكيـدهم وأذاهم ، ومن صمت العرب ، وعجز المسلمـين من حولهم ، وقام ثـالث يتحدث عن مـأسـاة لبنـان ، ونزيف الدماء والخراب الذى استمر سبعة عشر عاما ، نتيـجة الصـراع الداخلى والتآمر الخارجى ، والعجز العربى ، وقـام رابع يتحـدث عن باكستان وزحف العلمانية عليها ، مجسدة فى امرأة مسنودة من الغرب والشرق ، من الـصليبية والـوثنية ، وقام خامس يـتحدث عن الفتـنة التى أضرمت نارهـا بين موريتانيـا والسنغال : الدولـتين الجارتين المسلـمتين ، وإثارة الـنعرة الجـاهلية : عـرب وزنوج .. وقام سـادس يشرح مـؤامرة جون جرنج فى جنوب السودان وتطاوله على الشريعة الغراء ، واعتباره العروبة والإسـلام دخيلتين على الـسودان .. .. وقام سابع يشـير إلى ما يجـرى فى الصومـال للمسلمين ، وثـامن يحـكى عن إريـتريا والتـآمر الصليبى الماركسي عليها ، وغيره عن جهاد المسلمين فى الفلبين ، وآخر

---

(١) هو شـهيـد الجهـاد والدعوة الـشيـخ الدكتور / عبـد الله عزام ، تـقبـله اللـه فى الـصديـقين والشهداء والصالحين ، وجزاه خير مايجزى به العلماء العاملين المجاهدين .

عن مآسى المسلمين فى قطانى ، وفى بورما ، وفى بلغاريا .

ولم يقف الأمر عند الأقليات الإسلامية المتناثرة فى العالم هنا وهناك ، بل الأكثريات الإسلامية نفسها مهددة فى عقر دارها .

فأكبر بلد مسلم فى آسيا مُفتّح الأبواب لحملات التنصير ، وهو أندونيسيا ، وكذلك أكبر بلد مسلم فى أفريقيا ، وهو نيجيريا .

أفيسع مسلما غيورا على دينه ، مهتما لأمر أمته ـ عنده مسكة من عقل ـ أن يعرض وينأى بجانبه عن هذه الهموم الضخمة ، ثم تراه يقوم ويقعد ويبرق ويرعد من أجل جزئيات علمية أو سلوكية ، لا تدخل فى دائرة الضروريات ، ولا الحاجيات ، وإنما هى كلها فى نطاق التحسينات والكماليات ، وفى سبيل هذه الفرعيات لا يبالى أن يمزق الشمل الملتئم ، ويوقظ الفتن النائمة ويحرك العصبيات الساكنة !

هذا على حين نجد العالم من حولنا يتناسى الخلافات الجذرية بين بعضه وبعض ، وهو ما أثمر التقارب العالمى الذى نشهده اليوم على أصعدة شتى .

إن العالم يتقارب بعضه من بعض على كل صعيد ، رغم الاختلاف الدينى ، والاختلاف الأيديولوجى ، والاختلاف القومى واللغوى ، والوطنى والسياسى .

لقد رأينا المذاهب المسيحية ـ وهى أشبه بأديان متباينة ـ يقترب بعضها من بعض ، ويتعاون بعضها مع بعض .

بل رأينا اليهودية والنصرانية ـ على ما كان بينهما من عداء تاريخي ـ يتقاربان ، ويتعاونان في مجالات شتى حتى أصدر الفاتيكان منذ سنوات وثيقته الشهيرة بتبرئة اليهود من دم المسيح !

ورأينا على المستوى الأيديولوجي تقارب العملاقين (أمريكا والاتحاد السوفيتي) فيما سمي أول الأمر (التعايش السلمي) ثم تطور إلى أن أصبح (سياسة الوفاق) .

وكذلك تقاربت أمريكا مع الصين .

أما أوربا التي مزقتها الحروب والصراعات والنزاعات القومية والإقليمية والسياسية والأيديولوجية ، فهي اليوم تقترب حتى يوشك أن تكون دولة واحدة تذوب بين أقطارها الفواصل والحدود .

وأعجب ما في الأمر هو ما يحدث في أوربا الشرقية ذاتها تلك التي كان يفصلها الستار الحديدي الرهيب عن أوربا الغربية ، واليوم يكاد هذا الستار يرق ويرق حتى يتمزق في النهاية .

وقد علق على ذلك الكاتب السياسي المعروف أحمد بهاء الدين ، فقال :

(عندما كان ديجول يستعمل في خطابه وأحاديثه تعبير « أوربا من الأطلنطي إلى الأورال » كان هذا التعبير يقابل من الجميع بمزيج من السخرية والغيظ ، « فالأورال » هي الجبال الواقعة بين روسيا وسيبريا ، وبالتالي فمعنى كلامه أنه يتحدث عن أوربا واحدة تضم شرق أوربا

وغربها .. من روسيا إلى فرنسا وأسبانيا ، وكان يقول هذا فى أوج الحرب الباردة وانقسام أوربا إلى شرق وغرب ، وبناء سور برلين ، وسباق التسلح ، وكان حسنو النية من خصومه يقولون : إنه فقط يريد أن « يغيظ » أمريكا فى خلافاته معها ، لأن من كلامه أنه رغم حلف الأطلنطى وتحالفات « المعسكر الغربى » .. فروسيا أقرب إلى أوربا من أمريكا .

وقد كان ديجول يعنى ذلك بالضبط . ديجول كان يرى من خلال نظرته للتاريخ أن العالم ينقسم إلى قوميات وليس إلى أيديولوجيات . وإن الجغرافيا أهم فى التاريخ من كل النظم السياسية ، فالشعب الواحد ـ فرنسا أو ألمانيا أو روسيا ـ تتابع عليه نظم سياسية مختلفة ، ملكية أو جمهورية أو رأسمالية أو شيوعية . ولكن الأبقى والأساس هو الانتماء القومى ، فرنسا ستظل بعد هذا كله فرنسية . وألمانيا ألمانية ، وبهذا المنطق فإن روسيا كانت قيصرية ثم شيوعية ثم أى شىء آخر ولكنها روسية ، وبالتالى أوروبية . فى حين أن أمريكا يفصلها عن أوروبا محيط بأكمله هو المحيط الأطلنطى . وهذه الحقائق القومية والجغرافية أقوى مما يسمونه حلف وارسو وحلف الأطلنطى .. وقد كان ديجول يحاول فى سياساته بغير شك أن يقلل من « هيمنة » أمريكا على أوربا ، كما كان يرى أن النظم الشيوعية إلى زوال .. وكانت هذه أفكارا أساسية لديه وليست مجرد سياسات .

وقد كان ديجول ، ذلك المفكر ، والباحث فى فلسفة التاريخ ،

والمتأمل فى تقلب الحضارات .. أبعد الجميع نظرا : فالمتأمل فيما يحدث فى شرق أوروبا وفى ألمانيا خصوصا ، يصاب بالذهول ، ولا يملك إلا أن يجد أن نبوءة ديجول تتحقق دون حرب عالمية ولا صواريخ ولا قنابل ذرية .

الأعجب أن « جورباتشوف » ـ الذى لا بد أن له فلسفه فى فهم التاريخ عكس ديجول تماما ، فهو ممثل الدعوة «الأممية » المناقضة للقومية ، والتى ترى أن المهم هو وحدة « الطبقات » العاملة وغيرها ـ تحدث منذ شهور مستعملا عبارة « البيت الأوروبى الكبير » فاهتز العالم لهذه الإشارة ، واهتزت أوربا قبل غيرها . وألمانيا ـ شرقية وغربية ـ قبل أوروبا . فلم يتصور أحد أن التاريخ سيأخذ هذا المنطق « الديجولى » بهذه السرعة المذهلة والبساطة المتناهية)[1] !

على أن الأعجب من هذا كله ، هو لقاء جورباتشوف ممثل المادية الجدلية للبابا ممثل الكنيسة الكاثوليكية فى المقر البابوى فى الفاتيكان ، وهو مالم يحدث منذ قامت الثورة البلشفية فى روسيا سنة ١٩١٧ م .

لهذا يجب ألا نشغل الناس بالمسائل الفرعية ، ونقيم الدنيا ونقعدها من أجل قضايا جزئية أو خلافية ، ونلهيهم بذلك عن الأصول الكلية والقضايا المصيرية .

ويدخل فى هذا الموضوع : الإعراض عما لا ثمرة له ، ولا طائل تحته من البحث فى الموضوعات التى شغلت العقل الإسلامى فترة أو

(١) الأهرام فى : ١٩٨٩/١١/١٣م .

فترات من التاريخ ، ثم لم يعد لها اليوم مكان .

وذلك مثل : موضوع (خلق القرآن) الذى احتل مساحة واسعة من التفكير الإسلامى فى بعض العصور ، وحميت المعركة فيه بين المعتزلة وغيرهم واستطاع مفكرو المعتزلة أن يورطوا الدولة العباسية وحلفاء ها فى هذا الصراع ، وأن يدخلوا مع جمهور المسلمين وعلمائهم ، وأئمتهم ـ وعلى رأسهم الإمام الربانى الصابر المحتسب أحمد بن حنبل ـ وأن يستخدموا الحديد والنار والسجن والتعذيب لإجبار المخالفين على ترك ما يعتقدون ، وموافقتهم فيما إليه يدعون .

لقد كانت فتنة مظلمة ، ومحنة قاسية ، يحمل وزرها الذين وُسِموا بأنهم دعاة الحرية الفكرية !

على كل حال كان لهذه الفتنة ظروفها ومبرراتها فى وقتها ، ولكن لا يوجد أى مبرر لإحيائها اليوم بوجه من الوجوه .

ولهذا عجبت ممن يتحدث عن الزيدية أو الإباضية أو غيرهما من الطوائف بأنهم يقولون بخلق القرآن ، فما ينبغى لهذه المشكلة أن تثار عند أى من الفريقين .

إن مشكلتنا اليوم ليست مع من يقول بأن القرآن كلام الله مخلوق ، بل مع الذين يقولون القرآن ليس من عند الله ، بل هو من عند محمد ، أى الذين يقولون ببشرية القرآن .

ثم مشكلتنا كذلك مع الذين يؤمنون بإلهية القرآن ، ولكنهم لا يرتضونه منهاجا للحياة ، ودستورا للدولة والمجتمع .

الفصل الثامن

التعاون فى المتفق عليه

بعض الفصائل التي تنتسب إلى الصحوة الإسلامية ، أو العمل الإسلامي ، مهتمة أكبر الاهتمام بالمسائل الخلافية ، فهو شغلها بالنهار ، وحلمها بالليل .

حولها يتركز البحث ، ولها تقام الدروس ، وفيها يدور الجدل ، ومن أجلها تحمى معارك الكلام والخصام .

وأنا لا أكره أن يبحث الناس فى المسائل الخلافية ، بحثا علميا مقارنا يرجح أحد الرأيين أو الآراء ، إذا قام بذلك أهل الاختصاص ، من العلماء القادرين المؤهلين لمثل هذا العمل العلمى الرصين ، الجامعين بين الفقه والورع والاعتدال .

ولكن الذى أكرهه : أن يصبح البحث فى المسائل الخلافية أكبر همنا ، ومبلغ علمنا ، وأن نضخمها حتى تأكل أوقاتنا وجهودنا وطاقاتنا ، التى يجب أن نوجهها لبناء ما تداعى أو تهدم من بنياننا الدينى والثقافى والحضارى .

وأن يكون هذا الاهتمام والاشتغال على حساب القضايا التي لا خلاف عليها .

إنني أود لو أن رجال المسلمين جميعا حرصوا على إطلاق لحاهم ، فأحيوا هذه السنة من سنن الفطرة ، وخرجوا من خلاف من أوجبها من الأئمة ، وتميزوا عن غيرهم من الأمم ، وفوتوا الفرصة على رجال المباحث الذين يعتبرون اللحية دليل اتهام !

ومع هذا لا أود أن نشغل الناس بهذا ، وأن نفسق من لا يعفيها ، فهذا أمر عمت به البلوى ، ولهذا أسفت حقا حين ذكر لى بعض الثقات من الشباب أن أحد المولعين بالخلافيات ألقى تسع محاضرات فى وجوب إعفاء اللحية ، وتحريم أخذ شىء منها .

كما أسفت لأن أحدهم ألّف رسالة سماها : (نهى الصحبة عن النزول على الركبة) وهو أمر يتعلق بهيئة الصلاة ، وفيه أخذ ورد ..

وأن آخر كتب رسالة أيضا بعنوان : (الواحة في جلسة الاستراحة) إلي غير ذلك من الرسائل ، والمقالات ، والمحاضرات التى تدور حول هذه الأمور ، التى اختلف فيها الأئمة ، بين مثبت وناف ، وسيظل الناس يختلفون فيها إلى ماشاء الله .

وسر أسفى هنا هو : التركيز على الأمور الخلافية ، والشدة على المخالفين ، فيما يجوز التساهل فيه ، على خلاف ما كان عليه سلف الأمة رضى الله عنهم .

إن أى مراقب لأوضاع الأمة الإسلامية اليوم ، يوقن تمام اليقين : أن مشكلتها ليست فى ترجيح أحد الرأيين ، أو الآراء فى القضايا المختلف فيها ، بناء على اجتهاد أو تقليد . فالواقع أن الخطأ فى هذه القضايا يدور بين الأجر والأجرين ، لمن تحرى واجتهد ، كما هو معلوم ومبسوط فى مواضعه .

ولكن مشكلة الأمة حقا فى تضييع الأمور المتفق عليها من جميع مذاهبها ومدارسها .

مشكلة المسلمين ليست فى الذى يؤول آيات الصفات وأحاديثها - وإن كان مذهب السلف أسلم وأرجح - بل فى الذى ينكر الذات والصفات جميعا ، من عبيد الفكر المستورد من الغرب أو الشرق .

مشكلة المسلمين ليست فيمن يقول : استوى على العرش بمعنى (استولى) أو كناية عن عظمة سلطانه تعالى ، بل فيمن يجحد العرش ورب العرش معا .

مشكلة المسلمين ليست فيمن يجهر بالبسملة أو يخفضها أو لا يقرؤها فى الصلاة ، ولا فيمن يرسل يديه فى الصلاة أو يقبضها ، ومن يرفع يديه عند الركوع أو الرفع منه أو لا يرفعهما ، إلخ هذه المسائل الخلافية الكثيرة المعروفة .

إنما مشكلة المسلمين فيمن لا ينحنى يوما لله راكعا ، ولا يخفض جبهته لله ساجدا ، ولا يعرف المسجد ولا يعرفه .

مشكلة المسلمين ليست فيمن يأخذ بأحد المذاهب المعتبرة فى إثبات هلال رمضان أو شوال ، بل فيمن يمر عليه رمضان كما مر عليه شعبان ، وكما يمر عليه شوال ، لا يعرف صياما ولا قياما ، بل يفطر عمدا جهارا ونهارا ، بلا خشية ولا حياء .

مشكلة المسلمين ليست فى عدم تغطية الوجه بالنقاب ، واليدين بالقفازين ، كما هو رأى البعض ، بل فى تعرية الرءوس والنحور ، والظهور ، ولبس القصير الفاضح ، والشفاف الوصاف ... إلخ ما نعرف ، مما يندى له الجبين .

إن المشكلة حقا هى وهن العقيدة ، وتعطيل الشريعة ، وانهيار الأخلاق وإضاعة الصلوات ، ومنع الزكوات ، واتباع الشهوات ، وشيوع الفاحشة وانتشار الرشوة ، وخراب الذمم ، وسوء الإدارة ، وترك الفرائض الأصْلّية وارتكاب المحرمات القطعية ، وموالاة أعداء الله ورسوله والمؤمنين .

مشكلة المسلمين ، إنما تتمثل فى إلغاء العقل ، وتجميد الفكر ، وتخدير الإرادة ، وقتل الحرية ، وإماتة الحقوق ، ونسيان الواجبات ، وفشو الأنانية وإهمال سنن الله فى الكون والمجتمع ، وإعلاء الحكام على الشعوب ، والقوة على الحق ، والمنفعة على الواجب .

مشكلة الأمة المسلمة الحقيقية نراها واضحة كالشمس فى إضاعة أركان الإسلام ودعائم الإيمان ، وقواعد الإحسان ، وهى الثلاثة التى سأل عنها جبريل رسول الله ﷺ فى الحديث الصحيح المشهور .

وفى آخر الحديث قال لهم النبى الكريم « هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم » .

وهو لم يكن منه إلا السؤال ، ولكن السؤال الحسن لون من التعليم ، وهنا أسئلة ثلاثة شملت أسس الدين كله ، عقيدة ، وعملا ، ظاهرا وباطنا .

من هنا كان الواجب على دعاة الإسلام الواعين أن ينبهوا على التركيز على مواطن الاتفاق قبل كل شىء ، وأن يرفعوا شعار « التعاون فيما نتفق عليه » فإن هذا التعاون فريضة وضرورة ، فريضة يوجبها الدين ، وضرورة يحتمها الواقع .

وأعتقد أن ما نتفق عليه ليس بالشىء الهيّن ولا القليل ، إنه يحتاج منا إلى جهود لا تتوقف ، وعمل لا يكل ، وإرادة لا تعرف الوهن ، يحتاج منا إلى عقول ذكية ، وعزائم قوية ، وأنفس أبية ، وطاقات بناءة .

ألسنا متفقين على أن القرآن كلام الله ، وأن محمدا رسول الله ؟

ألسنا متفقين على الإيمان بالله الواحد الأحد ، الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ؟

ألسنا متفقين على أنه تعالى متصف بكل كمال ، منزه عن كل نقص ؟

ألسنا متفقين على كل ما وصف به القرآن الرب الأعلى جل جلاله من الأسماء الحسنى ؟

فلنتعاون على غرس معانى الإيمان القرآنى الجملى فى أنفس الناشئة والشباب ، بعيدا عما أدخله الجدل الفلسفى والكلامى فى علم العقائد، وما أورثه الاختلاط بالملل والنحل الأخرى من خلافات فرقت الأمة شيعا .

ألسنا متفقين على أن الإلحاد أعظم خطر يهدد البشرية ، فى أعز مقدساتها ؟

فلنتعاون على تحصين الشباب من وباء الإلحاد ، ومقدماته ، من الشكوك والشبهات التى تزعزع العقيدة ، وتلوث الفكر ، ولنضىء شموع الإيمان بأعظم حقائق الوجود وأجلاها ، وهى : وجود الرب الأعلى ، الذى خلق فسوّى . والذى قدر فهدى .. مستفيدين من بحوث العلم الحديث ، الذى يكاد يجعلك ترى الله جهرة فى إبداع خلقه .

ألسنا متفقين على أن الإيمان بالدار الآخرة ، وعدالة الجزاء فيها ، وقيام سوق الجنة والنار ، ركن فى كل دين ، وخصوصا فى دين الإسلام؟

فهو - مع الإيمان بالله تعالى - ينشىء فى الإنسان الوازع الذاتى الداخلى الذى يحفز على كل خير ، ويردع عن كل شر ، ويقوى الإرادة فى مواطن الضعف ويمنح الأمل عند هجوم اليأس .

فلنتعاون - إذن - على تقوية الإيمان بالآخرة ، واليقين بالجزاء ، ولنطارد الشبهات التى تحاول أن تشكك فى هذه العقيدة العظيمة ، أو

الشهوات التى تشغل الناس عنها بمتاع قليل .

ألسنا متفقين على أركان الإسلام العملية الخمسة ؟

فلماذا لا نتعاون على حسن تعليمها للمسلمين ، واتخاذ أحسن الأساليب لدعوتهم إليها وترغيبهم فيها ، وتذكيرهم بها ، مستفيدين من الوسائل السمعية والبصرية المعاصرة ؟

وألسنا متفقين على دعائم الإيمان الست من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، والقدر خيره وشره ؟

فلماذا لا نتعاون على تجليتها وتثبيتها ، وإيصالها إلى عقول المسلمين وقلوبهم بلغة سهلة ، تلائم يسر الإسلام ، ووضوح القرآن ، وتقدم العصر في وسائل البيان والإيضاح دون أن ندخل فى معارك الجدل والخلاف التى أثارها القدماء ، أو يثيرها المحدثون وحسبنا أن نثبت ما أثبته القرآن ، وننفى ما نفاه القرآن ؟

ألسنا متفقين على مكارم الأخلاق التى بعث الرسول ليتممها ، والتى كانت سيرته ﷺ تجسيما حيا لها ، سواء كانت أخلاقا ربانية ، كالتوكل على الله ، والشكر لنعمائه ، والصبر على بلائه ، والرضا بقضائه ، والرجاء فى رحمته ، والخشية من عذابه ، والإخلاص له ، والشوق إليه ، والمحبة له ، والأنس بذكره ... إلخ .

أم أخلاقاً إنسانية كالصدق والأمانة ، وإنجاز الوعد ، والوفاء بالعهد والشجاعة والسخاء ، والحياء ، والتواضع ، والنظام والتعاون ... إلخ ؟

فلنتعاون ــ إذن ــ على إشاعة هـذه الفضائل ، وترسيخ هذه القيم ، حتى يشب عليها الصغير ، ويهرم عليها الكبير ، ولنطارد الرذائل المضادة لها ، المدمرة للفرد ، والمحطمة لكيان الجماعة ، التى سماها الإمام الغزالى (المهلكات) وهو تعبير اقتبسه من الحديث النبوى .

ألسنا متفقين على مجموعة طيبة من الأحكام الشرعية القطعية الثابتة بمحكم القرآن والسنة ، والتى أجمعت عليها الأمة ، فغدت تجسد وحدتها الفكرية والشعورية والسلوكية ؟

فلنتعاون على رعايتها والعمل على حسن تطبيقها ، وحمايتها من عبث الذين يريدون أن يحولوا القطعيات إلى ظنيات ، والمحكمات إلى متشابهات ، وأن يجعلوا الدين كله عجينة طرية فى أيدى المتلاعبين ، يشكلونها كما تشاء لهم أهواؤهم المتسلطة ، أو عقولهم القاصرة ، أو كما تملى عليهم نزوات السلاطين ، أو نزغات الشياطين .

ألسنا متفقين على أن الصهيونية اليوم خطر داهم : خطر دينى ، وخطر عسكرى ، وخطر اقتصادى ، وخطر سياسى ، وخطر اجتماعى ، وخطر أخلاقى ، وثقافى وحضارى ، وأنها تريد هدم الأقصى ، وبناء هيكلهم عليه ، وأنها تطمح فى المدينة وخيبر ، وأنها تخطط وتعمل ، وتصل فى النهاية إلى ما تريد وأنها حققت أحلاما كان يعتبرها المغرق فى الخيال مستحيلات ... فاغتصبت الأرض وشردت أهلها ، ولا زالت مستمرة فى عدوانها .. وأنها تحاربنا من منطق دينى ، تستثير به إيمان اليهود بتوراتهم وتلمودهم ، ونبوءات أنبيائهم ؟

فلماذا لا نتعاون على أن نحاربهم بمثل ما يحاربوننا به : نحارب يهوديتهم المنسوخة بإسلامنا الخالد ، ونحارب توراتهم المحرفة بقرآننا المحفوظ ، ونحارب تلمودهم المحشو بالأباطيل بمواريثنا من السنة ، الحافلة بالحقائق ؟

لماذا لا نتعاون على أن نقف فى وجه اليهودية الماكرة الزاحفة على إفريقيا وآسيا ، ومنها بلاد إسلامية أو ذات أغلبية إسلامية ــ بألوان من الكيد ــ يجب أن نتنبه لها ، ونجتهد فى إبطال سحرها وأثرها ؟؟

ألسنا متفقين على أن الغرب لم يتحرر حتى اليوم من روح الحروب الصليبية وأن هذه الروح لا زالت تحكم كثيرا من تصرفاته ، كما يظهر ذلك بين الحين والحين ، فى وقائع شتى ؟ برز ذلك فى موقف دول الغرب من قضية المرتد الماجن سلمان رشدى ، ومن قضية حجاب الطالبات المسلمات فى فرنسا ، ومن التشكيك والتحريض على الصحوة الإسلامية ، أو ما يسمونه (الأصولية الإسلامية) وهو ما صرحت به أجهزتهم الإعلامية ، وامتلأت به تقاريرهم السرية ؟

فلنتعاون ــ إذن ــ على التصدى لهذه الحرب الصليبية الجديدة ، بأسلحتها الجديدة ، وإمكاناتها الهائلة .

ألسنا متفقين على أن التنصير ، يغزو عالمنا الإسلامى ، ربما يملك من وسائل متطورة ، وطاقات جبارة ، ويغزو كذلك الأقليات الإسلامية ، المتناثرة فى العالم ، ويستغل حالات الفقر والجهل والمرض والجوع المنتشرة ــ للأسف ـ بين أبناء أمتنا فى أفريقيا وآسيا ، ويرصد لذلك مئات

الملايين ، بل آلافها ، لينزع عن الأمة لباسها ، بل ليسلخها من جلدها ، ويحولها عن عقيدتها ، وهو ما نجح فيه في كثير من الأقطار ، وإن كان يعلن غير ذلك ، استدرارا لمزيد من المدد المادى والبشرى ، وتخديرا للفريسة ، حتى لا تفكر في مقاومة جادة ؟

فلنتعاون كلنا على الوقوف في وجه هذا الغزو الدينى الموجه إلى دين هذه الأمة وصميم عقيدتها ، ولنبذل لنصرة حقنا ، كما يبذلون لنصرة باطلهم ، بل يكفى أن نبذل بعض ما يبذلونه .

ألسنا متفقين على أن الشيوعية تحاربنا في العقيدة ، وتحاربنا في الفكر ، وتحاربنا في الأرض ، ولم يكفها ما اقتطعته من فلذات غالية من دار الإسلام ضمتها إلى دار الشيوعية : (بخارى ، وسمرقند ، وطشقند ، وأزبكستان وغيرها) حتى أرادت ضم قطع أخرى ، آخرها أفغانستان المجاهدة الصامدة ، التى دوخت قوات الروس البرية والجوية عشر سنوات ، ثم أجبرتها على الانسحاب ؟

فلنتعاون جميعا على أن نقاوم الغزو الماركسي الشيوعى ، الغزو العقدى الفكرى ، والغزو السياسى العسكرى ، ولنحم أبناءنا وديارنا من هذا الزحف الأحمر الذى يمثل خطرا على عقائدنا وشرائعنا وأخلاقنا وتقاليدنا ووجودنا المادى ، والأدبى ، ولا سيما أن الشيوعية قد بدأت تتراجع عن مبادئها وأفكارها الأساسية في عقر دارها ، كما نرى ذلك في أوروبا الشرقية ، بل كما نرى ذلك في داخل روسيا ذاتها في عهد ميخائيل جورباتشوف .

ألسنا متفقين على أن مئات الملايين من المسلمين فى أنحاء العالم يجهلون أولويات الإسلام المتفق على فرضيتها وضروريتها ، ولا يكادون يعرفون من الإسلام إلا اسمه ، ولا من القرآن إلا رسمه ، وهذا الجهل أو الفراغ هو الذى أطمع الغزو التنصيرى ، والغزو الماركسى كليهما ، أن ينشرا ظلاليهما بين هذه الشعوب المحسوبة على أمة الإسلام ؟

فلنتعاون على تعليم هذه الشعوب ألف باء الإسلام ، والأركان الأساسية للدين ، من العقائد والعبادات والأخلاق والآداب ، التى لا تختلف فيها المذاهب ، ولا تتعدد الأقوال ، وهذا يستغرق منا جهودا لا حدود لها ، تنسينا ما نتجادل فيه من مسائل ، هيهات أن ينتهى فيها الخلاف فى يوم من الأيام .

ألسنا متفقين على أن المليارات الأربعة من سكان هذه الكرة لا يعرف أكثرهم عن الإسلام شيئا يذكر ، وإذا عرف بعضهم عنه ، عن طريق القراءة ، أو السماع فإنما يعرف صورة مبتورة أو مشوهة ، عن حقيقة هذا الدين ، لا تحفز على النظر فيه ، ولا تشوق إلى استكمال المعرفة به ، فهؤلاء فى الواقع لم تبلغهم الدعوة بلوغا حقيقيا .

ونحن مسئولون عن إيصال صوت الدعوة الإسلامية إلى قارات الدنيا الست ، وأن نخاطب كل قوم بلسانهم لنبين لهم ، ونقيم الحجة عليهم ، ونزيح التعللات والأعذار عنهم ، بدفع الشبهات ورد المفتريات ، وبيان حقائق الإسلام ، وكشف أباطيل خصومه .

فلماذا لا نتعاون على هذا العمل الكبير ، ونجند له من الرجال والأموال ما هو جدير به ، وما يعادل أهميته ؟ إذا كان اليهود يعملون متعاونين لدينهم حتى أقاموا له دولة فى قلب ديارنا العربية والإسلامية ، والنصارى يعملون متعاونين لتنصير العالم ، بدءا بالعالم الإسلامى ذاته ، فلماذا لا نعمل متعاونين لنشر الإسلام ، وتعريف العالم به تعريفا على مستوى الإسلام ، ومستوى العصر ومستوى ما يصنعه الآخرون ؟

إن النصارى نشروا الإنجيل بمئات اللغات ، وآلاف اللهجات ، ونحن عجزنا أن نهيّىء بعض ترجمات صحيحة مؤتمنة ، وموثقة ، لمعانى القرآن الكريم ، بأشهر لغات العالم ، فكيف بغيرها ؟ !

ألسنا متفقين على أن القوى العلمانية تبذل جهودا مستميتة ـ يتعاون فى ذلك يمينها ويسارها ـ لإيقاف تطبيق الشريعة الإسلامية ، وتعويق الدعوة إليها ، وتشويه صورتها فى المجتمعات الإسلامية ، التى تتعالى صيحاتها يوما بعد يوم للمطالبة بها ، وضرورة الاحتكام إليها كما فرض الله تعالى . وأصبح ذلك مطلبا شعبيا عاما أجمعت عليه الجماهير العريضة فى عدد كبير من الأقطار المسلمة ؟

فلماذا لا يتعاون الإسلاميون بمختلف مدارسهم وفصائلهم للوقوف صفا واحدا أمام هذا التكتل العلمانى المؤيد ، والمعان من كل القوى المعادية للإسلام ، غربية وشرقية ؟

وأخيرا :

لماذا لا يتناسى الإسلاميون خلافاتهم الجزئية فى المسائل الاجتهادية ، والأمور الفرعية ، لتتضام جهودهم ، وتلتئم صفوفهم ، وتتوحد جبهتهم ، فى مواجهة القوى الضخمة المعادية لهم ، والمتربصة بهم ، والكائدة لهم ، والتى تختلف فيما بينها وتتفق عليهم ؟

إن المتفق عليه ليس بهين ولا قليل ، وهو يحتاج من الجبهة الإسلامية العريضة إلى جهود وجهود ، تشغل كل تفكيرهم ، وكل أوقاتهم ، وكل إمكاناتهم ، ومع هذا لا تكفى لملء الفراغ ، وتحقيق الآمال ، وإصابة الهدف المنشود .

حرام على الجبهة الإسلامية أن تعترك فيما بينها على اللحية ، والثوب ، والنقاب والحجاب ، والسدل والقبض ، والتأويل والتفويض ، وتحريك الإصبع فى التشهد ، وتدع تلك الثغرات الهائلة دون أن تسدها بكتائب المؤمنين الصادقين .

الفصل التاسع

التسامح فى المختلف فيه

وإذا كان التعاون فى المتفق عليه واجبا ، فأوجب منه هو التسامح فى المختلف فيه .

وبهذا تكتمل القاعدة الذهبية بشقيها ، وهى القاعدة التى صاغها العلامة المجدد السيد محمد رشيد رضا ـ رحمه الله ـ صاحب (مجلة المنار) و (تفسير المنار) .

وهى القاعدة التى تقول : « نتعاون فيما اتفقنا عليه ، ويعذر بعضنا بعضا فيما اختلفنا فيه » .

وكان الإمام الشهيد حسن البنا رحمه الله ، حفيّا بهذه القاعدة ، حريصا على الالتزام بها فكرا وعملا ، حتى حسب كثير من تلامذته وأتباعه أنه واضعها .

والمقصود بالتسامح هنا : ألا نتعصب لرأى ضد رأى آخر فى المسائل الخلافية ولا لمذهب ضد مذهب ، ولا لإمام ضد إمام ، بل نرفع شعار التسامح الذى عبر عنه صاحب المنار رحمه الله بقوله : « يعذر بعضنا

بعضا فيما اختلفنا فيه » .

وهذا التسامح المنشود يقوم على جملة مبادئ ، نذكر منها :

أ ـ احترام الرأى الآخر :

ومن الدعائم المهمة هنا لتقريب الشقة ، وتقليل حدة الخلاف : احترام الرأى المخالف ، وتقدير وجهات نظر الآخرين ، وإعطاء آرائهم الاجتهادية حقها من الاعتبار والاهتمام .

وذلك مبنى على أصل مهم ، وهو : أن كل ما ليس قطعيا من الأحكام ، هو أمر قابل للاجتهاد ، وإذا كان يقبل الاجتهاد ، فهو يقبل الاختلاف .

الذى لا يقبل الاجتهاد هو (القطعيات) التى قلنا فى غير موضع : أنها تجسم الوحدة الفكرية والشعورية والعملية للأمة ، وهى التى لا ينبغى أن يسمح بتحويلها إلى ظنيات يجادل فيها المجادلون ، ويشكك المشككون ، ومن المعروف أن هذه القطعيات تمثل مساحة قليلة جداً من الأحكام العملية ، وجل الأحكام تقع فى منطقة (الظنيات) القابلة للاجتهاد .

ولا ريب أن هذه رحمة من الله تعالى بعباده ، وتوسعة عليهم ، ولو شاء سبحانه لأغلق علينا باب الاجتهاد كله بالنص على كل حكم نصا قطعيا لا يحتمل إلا وجها واحدا .

ولكنه سبحانه رحمنا ووسع علينا ، فسكت عن أشياء كثيرة لم

ينص على حكمها فى كتاب ولا سنة ، رحمة بنا غير نسيان ، فما كان ربنا نسيا ، ومانص عليه جعل معظمه قابلا لتعدد الأفهام ، واختلاف التفسيرات والاستنباطات ، حتى يتسع للأصناف المتباينة من الناس ، ما بين آخذ بظاهر النص وحرفيته ، وآخذ بروحه وفحواه ، وما بين مضيق متشدد وموسع مترخص.

وإذا كان من حقى أن أجتهد فى فهم النصوص ، أو فيما لا نص فيه ، فلابد أن أعطي غيرى الحق الذى لى ، وإلا فما الذى يميزنى عن غيرى ؟

ومادام من حق غيرى أن يجتهد ، فمن شأن الأمور الاجتهادية أن تختلف فيها الآراء والأفهام ، وإلا لم تكن اجتهادية .

سواء رأينا أن الصواب مع أحد الرأيين أو الآراء وإن لم يعرف هو بعينه ، فإن حكم الله واحد فى المسألة ، وُفّق إليه بعضهم ، وإن لم نتيقن من هو ، وأخطأه غيره ، وإن لم نتأكد من هو أيضا ، إلا أن الإثم مرفوع عن الجميع ، بل المخطئ مأجور أيضا على اجتهاده أجرا واحدا ، كما صح فى الحديث ، فإن فاته أجر الإصابة فلم يفته أجر الاجتهاد .

وهنا أقص ما يقوله المجتهد عن نفسه فى الأحكام الجزئية ، والفروع العملية ما روى عن الإمام الشافعي ، رضى الله عنه ، أنه قال : (رأيى صواب يحتمل الخطأ ورأى غيرى خطأ يحتمل الصواب) .

وهذا الاحتمال من الجانبين - احتمال الخطأ فى رأى المجتهد ،

واحتمال الصواب فى رأى غيره ــ هو الذى يقرب المسافة بين الطرفين .

وهذا من إنصاف الشافعى رضى الله عنه ، وسعة علمه ، ورحابة أفقه .

أم أخذنا بالقول الذى يرى أن الآراء الاجتهادية ـ ما دامت صادرة عن أهل الاجتهاد ـ كلها صواب : وأن حكم الله فى المسألة يمكن أن يتعدد ، فيكون الصواب فيها هو ما انتهى إليه اجتهاد كل مجتهد ، وهو ما نتحدث عنه فى الفقرة التالية .

ب ـ إمكان تعدد الصواب :

مما يعين على التسامح فى الخلافيات واحترام الرأى الآخر : الاعتقاد بإمكان تعدد الصواب .

وهنا سؤال يطرح ويحتاج إلى إجابة ، وهو : هل يمكن أن يتعدد الصواب فى الأمر الواحد ، أو أن الصواب لا يكون إلا وجها واحدا دائما وأبدا ، لا يحتمل التعدد بحال ؟

والجواب : إن فى الأصوليين من يرى أن الصواب يتعدد فى أحكام الفروع ، وأن الصواب فى كل مسألة ما انتهى إليه حكم المجتهد فيها ، وإن اختلفت الاجتهادات ونتائجها ، اختلاف تضاد ، لا مجرد اختلاف تنوع ، بأن رأى أحدهم حل هذا الشىء والآخر حرمه ، أو رأى أحدهم وجوبه ، ورأى غيره عدمه .

وهؤلاء هم المعروفون فى علم الأصول باسم (المصوبة) ، ولهم أدلتهم واعتباراتهم ، ولمخالفيهم أدلتهم وردودهم عليهم .

بل نقل عن بعض علماء السلف من طرد ذلك فى المسائل الاعتقادية غير الأساسية ، التى اختلف فيها طوائف الأمة ، لعدم وجود نصوص قطعية الثبوت والدلالة فيها ، مثل أفعال العباد ، وإرادة المعاصى ، ونحوها ، فقد نقل عن عبيد الله بن الحسن العنبرى أنه قال عن المختلفين فى هذه الأمور : هؤلاء قوم عظموا الله ، وهؤلاء قوم نزهوا الله !

وهذا مقبول فى المسائل الدقيقة التى حار فيها البشر من قديم ، والمجتهد فيها مأجور إن شاء الله ، وإن أخطأ ، كما قرره ابن تيمية وابن القيم وغيرهما .

وأما من لا يرى تصويب كل المجتهدين بإطلاق ، وهم جمهور علماء الأمة ، وأن المجتهد قد يخطئ وقد يصيب ، وهو ما تشهد له ظواهر النصوص من القرآن والسنة ، وتؤيده الأدلة ، فعندهم يمكن أن يتعدد الصواب أيضا فى حالات معينة .

فهناك أشياء أراد الشارع نفسه أن تكون على أوجه مختلفة ، وأقرها كلها ولم يقصر الصواب على وجه واحد منها .

ومن أوضح الأمثلة على ذلك : تعدد أوجه القراءة للقرآن الكريم ، الذى ثبت عن النبى ﷺ ، من طرق بلغت حد التواتر القطعى ، وغدونا نرى أثره فى القراءات السبع أوالعشر المعروفة ، والتى يسمعها

المسلمون فى كل مكان ويرون اختلافها ، ولايجدون فيه أى حرج فى دينهم ، ومن آثارها طبع مصاحف تختلف باختلاف هذه القراءات ، مثل مصاحف المشارقة المطبوعة على أساس رواية حفص عن عاصم ، ومصاحف المغاربة المطبوعة على أساس رواية ورش عن نافع .

وأصل هذا ماأقرأه النبى ﷺ أصحابه ، فأقرأهم على أكثر من وجه أو أكثر من حرف ، حتى إن بعضهم فى أول الأمر أنكر على بعض قراءته المخالفة لما تلقاه ، ثم عرفوا أنهم جميعا مصيبون ، وأن هذا أمر مقصود من النبى ﷺ ، ولهذا قال لابن مسعود ومن خالفه : « كلا كما محسن » كما تقدم .

وهناك قضايا يمكن أن يتعدد فيها الصواب بقيود معينة .

على معنى أن يكون الصواب مع هذا المجتهد فى زمان ، ومع مخالفه فى زمان آخر .

وكذلك يكون صواب المجتهد فى قضية إذا نظر إلى المكان والبيئة والمحيط فيكون صوابا بالنسبة له ، وإن لم يكن صوابا بالنسبة لغيره ، فدار الإسلام غير دار الكفر ، ودار السنة غير دار البدعة ، والبادية غير الحضر .

وكذلك يكون الصواب مع المجتهد فى حال معينة ، ويكون مع غيره في حال أخرى ، فحال الضعف غير حال القوة ، وحال الاستضعاف غير حال التمكين ، وحال السعة غير حال الضرورة ، وحال الحديث العهد بالإسلام ، غير حال العريق فى الإسلام الناشىء فى أحضانه .

وهذا هو ما اعتمده المحققون ، فى القول بتغير الفتوى بتغير الزمان والمكان والحال والعرف وغيرها من موجبات التغيير .

وهى قاعدة مشهورة ، وقد وفقنى الله لإقامة الأدلة عليها من القرآن العزيز والسنة المشرفة ، وهدى الصحابة ، وعمل الأئمة ، وذلك فى دراستى عن (عوامل السعة والمرونة فى الشريعة الإسلامية) .

* فى تعدد الصواب بسبب تغير الزمان ، رأينا الصحابة يقرون أحكاما لم تكن فى عهد النبى ﷺ ، اقتضاها تغير الزمان ، مثل رفض عمر تقسيم سواد العراق بين الفاتحين ، خلافا لما فعله النبى ﷺ فى خيبر .

ومثل كتابة عثمان المصاحف وجمعه الناس عليها ، وإحراقه ما عداها ، خشية اختلاف الكلمة .

ومثل تضمين علىّ الصناع إذا هلك ما تحت أيديهم من متاع ، على خلاف ما كان متبعا من قبل ، لما تغير الناس وخيف على أموال الناس ولما سئلَ فى ذلك قال رضى الله عنه : (لا يصلح الناس إلا ذاك) .

ورأينا أصحاب الأئمة يخالفون شيوخهم لاختلاف زمانهم عن زمن من قبلهم ، وهذا ما سجله تاريخ الفقه بوضوح ، كما قيل فى بعض الخلاف بين أبى حنيفة وصاحبيه أبى يوسف ومحمد : إنه اختلاف عصر وزمان ، وليس اختلاف حجة وبرهان .

وهو الذى جعل إماما مثل ابن أبى زيد القيروانى صاحب (الرسالة)

المشهورة فى المذهب المالكى يقتنى كلبا للحراسة ، مخالفا ما أثر عن مالك من كراهية ذلك . فلما لامه من لامه على مخالفته لإمام المذهب قال : لو كان مالك فى زماننا لاتخذ أسدا ضاريا !!

* وكذلك يتعدد الصواب باعتبار تغير المكان وتأثيره فى تكوين الرأى وتحديد الحكم . وهو ما جعل الفقهاء يقررون أحكاما لدار الإسلام ، وأخرى لدار الحرب أو دار العهد ، حتى أجاز أبو حنيفة التعامل بالعقود الفاسدة ، ومنها الربا ، خارج دار الإسلام ، ما دام ذلك بالتراضى ، ودون غدر ولا خيانة .

وهى التى جعلت الفقهاء يقررون أن من أنكر الفرائض ، أو المحرمات المعلومة من الدين بالضرورة ، يحكم عليه بالردة ، إلا أن يكون ناشئا ببادية بعيدة عن أمصار الإسلام ومواطن العلم ، فيعذر لبداوته ، ويعطى فرصة ليتعلم ويتفقه .

* وفى تعدد الصواب ، وتغير الحكم بتغير الأحوال ، سواء كانت أحوال الفرد أم أحوال الجماعة ، نجد أمثلة كثيرة ، وأحكاما شتى .

وهو ما جعل الرسول ﷺ يعطى أجوبة مختلفة للسؤال الواحد مراعيا أحوال السائلين ، كالطبيب يختلف وصفه للدواء باختلاف أحوال المرضى . وهو أيضا ما جعله يقبل من بعض الناس ما لا يمكن أن يقبله من غيرهم .. مثل موقفه من الأعرابى الذى بال فى المسجد على مرأى من الناس ، وهم الصحابة به ، ورفق الرسول به ، وأمر الصحابة أن يقدروا ظروف بداوته ، وأنه لم يتأدب بعد بأدب الإسلام ، فقال

لـهم : « لا تُزرِمُوه (أى لاتقطعوا عليه البول) وصـبوا عليـه ذَنوبا من ماء ، فإنما بعثتم ميسرين ، ولم تبعثوا معسرين » .

ولهذا كانت فتوى النبى ﷺ فى الوقائع الشخصية لا يؤخذ منها ـ بالضرورة ـ حكم عام ، لجواز أن تكون الخصوصية مراعاة فيها ، ومن هنا قال الفقهاء والأصوليون : وقائع الأحوال أو الأعيان لا عموم لها .

كما وجدنا الصحابة ينظرون إلى هذا التغير فى أحوال الناس ، فيعالجونه بما يناسبه من الأحكام .

وهذا سر تغيير أحكامهم فى قضية مثل عقوبة شارب الخمر ، فأبو بكر يجلد أربعين ، وعمر يجلد ثمانين ، حين رأى الناس تمادوا فى الشرب فرأى الزيادة فى العقوبة ردعا وزجرا .

وقال عمر بن عبد العزيز : (تحدث للناس أقضية بقدر ما أحدثوا من فجور)

ورفض مبدأ الهدية له ولولاته ، ولما قيل له : إن رسول الله ﷺ ، قبل الهدية ، قال : (كانت له ـ ﷺ ـ هدية ، وهى لنا رشوة) !!

ومن أوضح الأمثلة التى تذكر فى هذا المقام : ما حكاه الإمام ابن القيم عن شيخ الإسلام ابن تيمية حين مر بقوم من التتار فى دمشق ، سكارى من شرب الخمر ، فأنكر عليهم بعض أصحابه لاقترافهم هذا المنكر ، ولكن الشيخ رضى الله عنه ، بنور بصيرته ، وسعة أفقه ، وعمق فقهه القائم على الموازنة بين المصالح والمفاسد ، قال لهم : (دعوهم

فى سكرهم وشربهم ، فإنما حرم الله الخمر ، لأنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة ، وهؤلاء تصدهم الخمر عن سفك الدماء ونهب الأموال) !

وهذا هو الفقه الحقيقى الذى لا يجمد بالحكم على حال واحدة ، بل ينظر إلى العلل والمقاصد ، ويدير عليها الأحكام .

وهذا كما يقال فى القضايا الفقهية ، يقال فى القضايا السياسية والاجتماعية أيضا ، وقضايا الإصلاح والتغيير ، وما يتخذ له من وسائل وأدوات .

فقد يحسن فى بلد ما المشاركة في الانتخابات ، والدخول إلى المجالس النيابية ، محاولة للتأثير فى السلطة التى أصبح بيدها التشريع والتقنين في الدول الديمقراطية ، أو على الأقل ، لإسماع صوت الإسلام عاليا ، وإقامة الحجة وقطع الأعذار .

على حين يكون ذلك فى بلد آخر عبثا لا طائل تحته ، ولا جدوى منه ، وربما كان مشاركة فى تضليل الأمة عن الاستبداد الذى يحكمها ويتسلط عليها .

جـ ـ حتمية الاختلاف فى تكييف الواقع (تحقيق المناط) :

ربما يعين على التسامح فيما يختلف فيه العاملون للإسلام اليوم : أن كثيرا من ألوان الخلاف الذى نشهده على الساحة الإسلامية ، ليس خلافا على الحكم الشرعى من حيث هو ، ولكنه خلاف على تكييف الواقع ، الذى يترتب عليه الحكم الشرعى ، وهو ما يسميه الفقهاء

(تحقيق المناط) .

فالجميع متفقون على أن الحاكم الذى يدع الحكم بما أنزل الله ، إنكارا ورفضا له ، أو استخفافا به ، وتفضيلا لحكم البشر عليه ، هو كافر بلا نزاع ، ولا يستحق أن يكون فى زمرة المسلمين ، وينطبق عليه ظاهر قوله تعالى : ﴿ **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون** ﴾[1] . دون أى حاجة إلى تأويل ، بخلاف من يتركه ضعفا ، أو خضوعا أمام القوى الأجنبية ، أو حرصا على الكرسى ... إلخ .

ولكن يأتى الخلاف فى أن حكام البلد الفلانى ، هؤلاء هل هم من الصنف الأول أو من الصنف الآخر ؟

هنا يقول البعض : إن هؤلاء رافضون جاحدون ، مستخفون ، فهم كفرة مرتدون مارقون .

ويقول آخرون : بل هم قوم ضعفاء مهازيل ، عبيد للمناصب ، ليس لديهم من قوة الدين ، ولا قوة النفس ، ما يجعلهم يقولون بملء أفواههم : لا .

وغيرهم يحاول أن يبرر موقفهم بأنه من إملاء الضرورة ، لأن الأجنبى مازال يتحكم فى مقدراتهم ، ونفوذه لم يبرح قائما ، وإن جلت جيوشه ، ورحلت عساكره ، فهو الذى يمد بالسلاح والقوت ، ويعطى القروض ، ويمنح المعونات !

---

(١) سورة المائدة : ٤٤ .

ومثل ذلك : الموقف من تغيير المنكر بالقوة ، فلا خلاف أن من ملك القدرة والاستطاعة ، ولم يخش أذى ولا ضرر أحد يعجز عن احتماله هو ومن يحمل تبعته ، ولم يخف من وقوع منكر أكبر من المنكر الذى يريد تغييره ، فإن له - بل عليه - أن يغير المنكر بيده ، وإلا انتقل من اليد إلى اللسان ، ثم إلى القلب ، وذلك أضعف الإيمان .

ولكن الخلاف يظهر هنا فى تحقيق هذا المناط ، أعنى هل فلان خاصة أو هذه الفئة من الناس : أهى قادرة على إزالة المنكر بيدها بالشروط التى ذكرناها أم لا ؟

هنا تختلف الأنظار ، وتتفاوت الأفكار .

فمن الناس من يبالغون فى تقدير قوتهم الذاتية بحيث يحسبون أنهم على تغيير المنكر قادرون ، لمجرد أنهم يستطيعون أن يحرقوا حانة ، أو يحطموا زجاجة خمر ، أو يفضّوا حفلا ماجنا بالعنف ، غافلين عما قد يسببه ذلك من آثار وأضرار قد تكون أضعاف المنكر نفسه الذى أريد تغييره .

وفى مقابل هؤلاء قوم يغلون فى تقليل حجمهم ، وإظهار أنفسهم بمظهر الضعف ، حتى إنهم لا ينكرون المنكر بمجرد القول والبيان .

وآخرون متوسطون بين هؤلاء وأولئك ، ينظرون إلى الأمر من جميع جوانبه ناظرين إلى ما يصيبهم ويصيب إخوانهم وأهليهم ، ويصيب سمعة الإسلام ودعاته ، موازنين بين المصالح والمفاسد ، مقدمين

درء المفسدة على جلب المصلحة ، يفوتون أدنى المصلحتين ، ويقبلون أهون الشرين .

شـــبهات :

يقـول بعض المخلصـين المتحـمسين : كـيف نتـعاون أو نـتجمـع مع المبتدعين ونغض الطرف عن بدعتـهم ، وقد أمرنا أن نهجرهم ولا نسلم عليهم ؟

ونقول إن البـدع مراتب وأنواع ، فمنهـا مايصل بصاحـبه إلى درجة الكفر البواح ، ومنها ما دون ذلك ..

ومنها ما هو متفق على بدعيته ، ومنها ما هو مختلف فيه ، وما يدخل في نـطاق الاجتــهاد ، فـيعذر فـيه المخـطىء المتـأول ، وقد يؤجـر أجرا واحدا ، إن كان من أهل الاجتهاد .

ومن المبـتدعين من هو تابـع ، ومن هو متبوع داعـية لبدعته ، ومـنهم السهل القريب، ومنهم الحاد العنيف .

فلا ينبغي أن يـعامل الجميع معاملة واحدة ، وقـد يكون الاقتراب من هؤلاء والتعامل معهم بالحسنى ، سبيلا إلـى إقناعهم بخطئهم ، وتقريبهم من الصراط المستقيم .

وقد رأيـنا مـثـل الإمام البخـارى يخرج فـى صحيحــه لبعـض أهل البـدع ، ومنــهم مـن كان داعـية لبـدعتـه ، وذلك لأنـه رآهم مـن أهل الصدق والضبط ، حتى إنه أخرج لعمران بن حطان أحد دعاة الخوارج

وشعرائهم ، على ما رُوِى عنه من شعر مدح فيه ابن مُلْجَم قاتل أمير المؤمنين عليٍّ رضى الله عنه .

على أن من القواعد المقررة شرعا : ارتكاب أخف الضررين ، وأهون الشرين ، ولهذا يجوز التعاون مع مبتدع ضد مبتدع أغلظ منه ابتداعا ، أو ضد كافر معاد للملة كلها .

بل يجوز التعاون أو التحالف مع كافر ضد من هو أكفر منه ، أو التعاون مع كافر حسن الرأى والمودة للمسلمين ، ضد كافر ظاهر العداوة والكيد للمسلمين .

وقد حالف النبى ﷺ ـ بعد صلح الحديبية ـ قبيلة خزاعة ، ضد قريش الذين ناصبوه العداء ، وشنوا عليه الغارات .

وفى قصة الحرب بين الفرس والروم التى انتصر فيها الفرس المجوس على الروم النصارى فى أول الأمر ، وما وقع من جدال وتلاح بين المسلمين والمشركين من قريش فى مكة ، حول نتيجة هذا الصراع وعاقبته ، إلى حد أن راهن أبو بكر على أن الروم سينتصرون ، دليل على أن الكفر بعضه أهون من بعض ، وأن بعض الكفار أقرب إلى المسلمين من بعض .

وهذا ما أدركه كل من المسلمين والمشركين فى مكة ، فقد اعتبر المشركون انتصار الفرس على الروم أمرا يغيظ المسلمين ، لأن الفرس يعبدون النار ، ويقولون بإلهين اثنين : للخير وللشر ، بخلاف الروم فهم

أهل كتاب ، وأصحاب دين سماوى .

ولا غرو أن نزل القرآن يبشر المسلمين أن الدائرة ستدور على الفرس وأن الدولة ستكون للروم .

يقول الله تعالى : ﴿ **آلم . غلبت الروم . فى أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيغلبون . فى بضع سنين لله الأمر من قبل ومن بعد ويومئذ يفرح المؤمنون . بنصر الله ينصر من يشاء وهو العزيز الرحيم** ﴾[1] .

---

(١) سورة الروم : ١–٥ .

الفصل العاشر

الكف عمن قال (لا إله إلا الله)

ولا يخفى على دارس أن أخطر أدوات التدمير لبنيان الاتحاد أو التقارب بين العاملين للإسلام خاصة ، وللمسلمين عامة ، بل هو أشد خطرا على الإطلاق : هو التكفير ، أن تُخرج مسلما من الملة ، ومن دائرة أهل القبلة ، وتحكم عليه بالكفر والردة .

فهذا بلا ريب يقطع ما بينك وبينه من حبال ، فلا لقاء بين مسلم ومرتد فهما خطان متوازيان لا يلتقيان .

وقد ذكرت في رسالتي : (ظاهرة الغلو في التكفير) أخطاء هذا الاتجاه وأخطاره فهو خطيئة دينية ، وخطيئة علمية ، وخطيئة حركية وسياسية .

.والسنة النبوية تحذر أبلغ التحذير من اتهام المسلم بالكفر ، في أحاديث صحيحة مستفيضة .

ومن ذلك :

حديث ابن عمر مرفوعا : « إذا قال الرجل لأخيه : يا كافر ، فقد باء

بها أحدهما ، فإن كان كما قال ، وإلا رجعت عليه »[1] .

وحديث أبى ذر : « من دعا رجلا بالكفر ، أو قال : يا عدو الله ، وليس كذلك إلا حار عليه »[2] أى رجع عليه .

وحديث أبى قلابة : « من رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله »[3] .

ومن هنا كان الواجب على أبناء الصحوة الإسلامية ، الكف عن كل من قال : « لا إله إلا الله » فقد صحت الأحاديث أن من قالها فقد عصم دمه وماله ، وحسابه على الله .

ومعنى أن « حسابه على الله » : أننا لم نؤمر بأن نشق عن قلبه ، بل نعامله وفق الظواهر ، والله يتولى السرائر .

وقصة أسامة بن زيد مع الرجل الذى قتله فى المعركة ، بعد ما قال (لا إله إلا الله) واضحة كل الوضوح ، فقد أنكر عليه الرسول الكريم قتله بعد قولها ولم يقبل منه دعواه أنه قالها تعوّذا من السيف ، قائلا : « هلا شققت عن قلبه ؟! » .

ولهذا لا يجوز اقتحام هذا الحِمى ، وتكفير أهل الإسلام ، لذنوب ارتكبوها أو بدع اقترفوها ، أو آراء اعتنقوها وإن أخطأوا الصواب فيها .

---

(١) رواه مالك ، والبخارى ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذى .
(٢) رواه البخارى ، ومسلم .
(٣) رواه البخارى ، ومسلم أيضا ، وكلها ذكرها المنذرى فى الترغيب والترهيب .

يقول الإمام ابن الوزير فى هذه النقطة :

(من مرجحات ترك التكفير أمر رسول الله ﷺ وآله بذلك فى هذه المسألة بالنصوصية والخصوصية ، وهذا من أوضح المرجحات . وفى ذلك أحاديث :

منها : حديث أنس قال : قال رسول الله ﷺ وآله : « ثلاث من أصل الإيمان : الكف عمن قال لا إله إلا الله ، لا نكفره بذنب، ولا نخرجه من الإسلام بعمل .. » الحديث . رواه أبو داود فى كتاب الجهاد من السنن . ورواه أبو يعلى من طريق أخرى وليس فيها من ضعف إلا يزيد الرقاشى العبد الصالح ، ضعف من قبل حفظه ، وقد أثنى عليه الحافظ ابن عدى ووثقه ، وقال : عنده أحاديث صالحة عن أنس أرجو أنه لا بأس به ، هذا مع الثناء النبوى على عموم التابعين ، فأقل أحواله أن يقوى طريق أبى داود ويشهد لها .

الحديث الثاني : عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ وآله نحو حديث أنس بمعناه . رواه أبو داود .

الحديث الثالث : عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ وآله : « كفوا عن أهل لا إله إلا الله لا تكفروهم بذنب ، من كفر أهل لا إله إلا الله فهو إلى الكفر أقرب » رواه الطبرانى فى الكبير من حديث الضحاك بن حمرة عن على بن زيد ، وحمرة بالحاء والراء المهملتين بينهما ميم .

قال الهيثمى : مختلف فى الاحتجاج بهما . قلت : لكن حديثهما

يصلح فى الشواهد ويقوى بما تقدم ...

وفى الباب عن على بن أبى طالب عليه السلام وأبى الدرداء وأبى أمامة وواثلة وجابر بن عبدالله وأبى سعيد الخدرى وعائشة رضى الله عنها وعنهم ، سبعتهم عن النبى ﷺ وآله ، بمثل ذلك ، لكن فى أسانيدها مجاريح لكن بمجموعها - مع ما تقدم - قوة ، ولحديث على عليه السلام شواهد عنه وهو ما تقدم من عدم تكفيره الخوارج من طرق ، ومن رده لأموالهم من طرق ، ويعضد ذلك عمل الصحابة ، فعن جابر أنه قيل له : هل كنتم تدعون أحدا من أهل القبلة مشركا ؟ قال : معاذ الله ! ففزع لذلك ، قال : هل كنتم تدعون أحدا منهم كافرا ؟ قال : لا . رواه أبو يعلى والطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح ، والحديث إذا اشتهر العمل به فى الصحابة دل على قوته . وهذه الشواهد السبعة والحديث الذى قبلها كلها فى مجمع الزوائد فى أوائله) .

ثم يذكر وجها آخر فيقول :

(قد تكاثرت الآيات والأحاديث فى العفو عن الخطأ ، والظاهر أن أهل التأويل أخطأوا ، ولا سبيل إلى العلم بتعمدهم ، لأنه من علم الباطن الذى لا يعلمه إلا الله تعالى ، قال الله تعالى فى خطاب أهل الإسلام خاصة : ﴿ **وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم** ﴾[1] وقال تعالى : ﴿ **ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا** ﴾[2] . وصح فى تفسيرها أن الله تعالى قال : « قد فعلت » فى

(١) سورة الأحزاب : ٥ .
(٢) سورة البقرة : ٢٨٦ .

حديثين صحيحين : أحدهما عن ابن عباس ، والآخر عن أبي هريرة ، وقال تعالى : ﴿ **ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون** ﴾[1] فقيد ذمهم بعلمهم ، وقال في قتل المؤمن مع التغليظ العظيم فيه: ﴿ **ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم** ﴾[2] . فقيد الوعيد فيه بالتعمد ، وقال في الصيد : ﴿ **ومن قتله منكم متعمدا** ﴾[3] . وجاءت الأحاديث الكثيرة بهذا المعنى ، كحديث سعد وأبي ذر وأبي بكرة ـ متفق على صحتها ـ فيمن ادّعى أبًا غير أبيه ، وهو يعلم أنه غير أبيه ، فشرط العلم في الوعيد .

ومن أوضحها حجة : حديث الذي أوصى ـ لإسرافه ـ أن يحرق ثم يذرى في يوم شديد الرياح ، نصفه في البر ونصفه في البحر ، حتى لا يقدر الله عليه ، ثم يعذبه ! ثم أدركته الرحمة لخوفه ، وهو حديث متفق على صحته عن جماعة من الصحابة ، منهم حذيفة وأبو سعيد وأبو هريرة ، بل رواته منهم قد بلغوا عدد التواتر ، كما في جامع الأصول ، ومجمع الزوائد ، وفي حديث حذيفة : إنه كان نباشا .

وإنما أدركته الرحمة لجهله وإيمانه بالله والمعاد ، ولذلك خاف العقاب ، وأما جهله بقدرة الله تعالى على ما ظنه محالاً فلا يكون كفرا ، إلا لو علم أن الأنبياء جاءوا بذلك ، وأنه ممكن مقدور ، ثم كذبهم أو أحدا منهم ، لقوله تعالى : ﴿ **وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا** ﴾[4] .

---

(٣) سورة آل عمران : ١٣٥ .
(٢) اسورة النساء : ٩٣ .
(٣) اسورة المائدة : ٩٥ .
(٤) سورة الإسراء : ١٥ .

وهذا أرجى حديث لأهل الخطأ فى التأويل .

ويعضد ما تقدم بأحاديث : « أنا عند ظن عبدى بى فليظن بى ما شاء » . وهى ثلاثة أحاديث صحاح .

ولهذا قال جماعة جلة من علماء الإسلام : إنه لا يكفر المسلم بما يبدر منه من ألفاظ الكفر إلا أن يعلم المتلفظ بها أنها كفر . قال صاحب المحيط : وهو قول أبي على الجبائى ومحمد والشافعى .

ولعل هذا الحديث الصحيح بل المتواتر حجتهم على ذلك)[1] أ.هـ .

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية :

(ولا يجوز تكفير المسلم بذنب فعله ولا بخطأ أخطأ فيه ، كالمسائل التى تنازع فيها أهل القبلة ، فإن الله تعالى قال : ﴿ **آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير . لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤخذانا إن نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين** ﴾[2] .

---

(١) إيثار الحق على الخلق ص ٣٩٢ – ٣٩٤ .

(٢) سورة البقرة : ٢٨٥ ، ٢٨٦ .

وقد ثبت فى الصحيح أن الله تعالى أجاب هذا الدعاء وغفر للمؤمنين خطأهم .

والخوارج المارقون الذين أمر النبى ﷺ بقتالهم ، قاتلهم أمير المؤمنين على بن أبى طالب أحد الخلفاء الراشدين ، واتفق على قتالهم أئمة الدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، ولم يكفرهم على بن أبى طالب وسعد بن أبى وقاص وغيرهما من الصحابة ، بل جعلوهم مسلمين مع قتالهم ، ولم يقاتلهم على حتى سفكوا الدم الحرام ، وأغاروا على أموال المسلمين ، فقاتلهم لدفع ظلمهم وبغيهم لا لأنهم كفار ، ولهذا لم يَسْبِ حريمهم ولم يغنم أموالهم .

وإذا كان هؤلاء الذين ثبت ضلالهم بالنص والإجماع لم يكفروا مع أمر الله ورسوله ﷺ بقتالهم ، فكيف بالطوائف المختلفين الذين اشتبه عليهم الحق فى مسائل غلط فيها من هو أعلم منهم ؟ فلا يحل لأحد من هذه الطوائف أن تكفر الأخرى ، ولا تستحل دمها ومالها ، وإن كانت فيها بدعة محققة ، فكيف إذا كانت المكفرة لها مبتدعة أيضا ؟ وقد تكون بدعة هؤلاء أغلظ ، والغالب أنهم جميعا جهال بحقائق ما يختلفون فيه .

والأصل أن دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم محرمة من بعضهم على بعض ، لا تحل إلا بإذن الله ورسوله ، قال النبى ﷺ لما خطبهم فى حجة الوداع : « إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم هذا » وقال ﷺ :

« كل المسلم على المسلم حرام : دمه وماله وعرضه » . وقال ﷺ : « من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا ، فهو مسلم ، له ذمة الله ورسوله » . وقال : « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار » ، قيل : يارسول الله ، هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال : « إنه أراد قتل صاحبه » . وقال : « لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض » . وقال : « إذا قال المسلم لأخيه : يا كافر ، فقد باء بها أحدهما » وهذه الأحاديث كلها فى الصحاح .

وإذا كان المسلم متأولا فى القتال أو التكفير لم يكفر بذلك ، كما قال عمر بن الخطاب لحاطب بن أبى بلتعة : يارسول الله ، دعنى أضرب عنق هذا المنافق ، فقال النبى ﷺ : « إنه قد شهد بدرا ، وما يدريك أن الله قد اطلع على أهل بدر ، فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم » وهذا فى الصحيحين وفيهما أيضا : من حديث الإفك : أن أسيد بن الحضير قال لسعد بن عبادة : إنك منافق تجادل عن المنافقين ، واختصم الفريقان ، فأصلح النبى ﷺ بينهم ، فهؤلاء البدريون فيهم من قال لآخر منهم : إنك منافق ، ولم يكفر النبى ﷺ لا هذا ولا هذا ، بل شهد للجميع بالجنة .

وكذلك ثبت فى الصحيحين عن أسامة بن زيد أنه قتل رجلا بعد ما قال لا إله إلا الله وعظم النبى ﷺ ذلك لما أخبره وقال : « يا أسامة ، أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله ؟ » ، وكرر ذلك عليه حتى قال أسامة : تمنيت أنى لم أكن أسلمت إلا يومئذ ! ومع هذا لم يوجب عليه قودا ، ولا دية ، ولا كفارة ، لأنه كان متأولا ظن جواز قتل ذلك القائل لظنه

أنه قالها تعوّذا .

فهكذا السلف ، قاتل بعضهم بعضا ، من أهل الجمل وصفين ونحوهم ، وكلهم مسلمون مؤمنون كما قال تعالى : ﴿ **وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفئ إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين**﴾[1] فقد بين الله تعالى أنهم مع اقتتالهم ، وبغى بعضهم على بعض إخوة مؤمنون ، وأمر بالإصلاح بينهم بالعدل .

ولهذا كان السلف مع الاقتتال يوالى بعضهم بعضا موالاة الدين ، لا يعادون كمعاداة الكفار ، فيقبل بعضهم شهادة بعض ، ويأخذ بعضهم العلم عن بعض ويتوارثون ويتناكحون ويتعاملون بمعاملة المسلمين بعضهم مع بعض ، مع ما كان بينهم من القتال والتلاعن وغير ذلك .

هذا مع أن الله أمر بالجماعة والائتلاف ، ونهى عن البدعة والاختلاف ، وقال : ﴿ **إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم فى شىء**﴾[2] وقال النبى ﷺ : « عليكم بالجماعة ، فإن يد الله على الجماعة » وقال : « الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد » وقال : « الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم ، والذئب إنما يأخذ القاصية والنائية من الغنم » .

---

(١) سورة الحجرات : ٩ .

(٢) سورة الأنعام : ١٥٩ .

فالواجب على المسلم إذا صار في مدينة من مدائن المسلمين أن يصلى معهم الجمعة والجماعة ، ويوالى المؤمنين ولا يعاديهم ، وإن رأى بعضهم ضالا أو غاويا وأمكن أن يهديه ويرشده فعل ذلك ، وإلا فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، وإذا كان قادراً على أن يولى فى إمامة المسلمين الأفضل ولاه ، وإن قدر أن يمنع من يظهر البدع والفجور منعه ، وإن لم يقدر على ذلك فالصلاة خلف الأعلم بكتاب الله وسنة نبيه ، الأسبق إلى طاعة الله ورسوله أفضل ، كما قال النبى ﷺ فى الحديث الصحيح : « يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله ، فإن كانوا فى القراءة سواء فأعلمهم بالسنة ، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة ، فإن كانوا فى الهجرة سواء فأقدمهم سناً » .

وإن كان فى هجره لمظهر البدعة والفجور مصلحة راجحة هجره ، كما هجر النبى ﷺ الثلاثة الذين خُلِّفوا حتى تاب الله عليهم ، وأما إذا ولى غيره بغير إذنه وليس فى ترك الصلاة خلفه مصلحة شرعية كا: تفويت هذه الجمعة والجماعة جهلاً وضلالا ، وكان قد رد بد: بدعة .

حتى إن المصلى الجمعة خلف الفاجر اختلف الناس فى إعادته الصلاة ، وكرهها أكثرهم ، حتى قال أحمد بن حنبل فى رواية عبدوس : (من أعادها فهو مبتدع ، وهذا أظهر القولين ، لأن الصحابة لم يكونوا يعيدون الصلاة إذا صلوا خلف أهل الفجور والبدع ، ولم يأمر الله تعالى قط أحداً ، إذا صلى كما أمر بحسب استطاعته ، أن

يعيد الصلاة)[1] .أ . هـ .

هذا ماقرره شيخ الإسلام ابن تيمية بوضوح ، منكراً أشد الإنكار على من يكفرون الناس بذنب أو خطأ ، داعياً إلى التزام الجماعة وعدم الشذوذ عنها ، ومجوزاً الصلاة وراء المبتدع .

ومع هذا نجد فيمن ينسبون أنفسهم إلى ابن تيمية من يجهل هذه الحقائق كلها ، ومن يشهر سيف التكفير في وجه كل من يخالفه فى رأى يرى أنه الحق، حتى إن من هؤلاء من كفروا طوائف كبيرة تتبعها جماهير غفيرة من الأمة كالأشاعرة ، ومنهم من تطاول على كبار العلماء والدعاة ، وحكم بكفرهم ، غير خائف أن يبوء هو بذلك ، كما أنذر بذلك الحديث الشريف .

د حديث الآحاد لشبهة لا يكفر به :

ومن الخطأ البالغ الذى يقع فيه بعض الناشئين فى العلم ، أو الحدثاء فى الدعوة ، أو المتعجلين فى الفتوى ، تكفير من ينكر بعض الأحاديث الصحاح من أحاديث الآحاد التي ربما أخرجها الشيخان : البخارى ومسلم ، أو أحدهما لشبهات لاحت لهم ، قد تكون توبة معتبرة ، وقد تكون واهية لا اعتباز لها ، ولكنها ـ فى نظر أنفسهم ـ شبهات جعلوها عللا قادحة فى ثبوت الحديث .

فهم يردون الحديث لأنهم يرونه مخالفاً لدلالة القرآن الواضحة ، أو

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية حـ٢٨٢/٣ – ٢٨٧ .

للأحاديث اليقينية المتواترة ، أو للعلم القطعى المؤكد ، أو للواقع التاريخى الثابت أو لدلالة الحس أو العقل ، أو غير ذلك ، مما جعله علماء الحديث أنفسهم من دلائل الوضع فى الحديث ، وإن كان غيرهم لا يسلم لهم بذلك .

ولا وجه للحكم بالكفر فى هذه المسألة ، إذ العلماء لا يكفرون إلا من أنكر السنة مطلقاً ، ولم يعتبرها مصدرا للأحكام الشرعية بعد القرآن ، لأن من فعل ذلك يلزمه أن ينكر الأمور المعلومة من الدين بالضرورة التى لم تثبت إلا بالسنة مثل كون الصلوات خمساً ، وأن لكل منها وقتها المعلوم ، وركعاتها المحددة ، وهيئاتها المعينة المفتتحة بالتكبير المختتمة بالتسليم ، وهذا كله مما ثبت بالسنة.

أما من أنكر حديثا أو جملة أحاديث من أحاديث الآحاد ، فلم يذهب فقيه واحد ولا عالم معتبر إلى كفره ، أقصى ما يمكن أن يوصف به هو البدعة والانحراف ، إن لم يستند إلى أدلة معتبرة .

وهؤلاء أئمة أهل السنة لم يكفروا الخوارج ولا المعتزلة ، رغم إنكارهم لأحاديث كثيرة من أحاديث الصحاح ، كأحاديث رؤية الله تعالى فى الجنة رغم استفاضتها ، وحديث سحر النبى ﷺ وغيرها ، مما ذكره ابن قتيبة ورد عليه فى كتابه الشهير : (تأويل مختلف الحديث) .

وكم من إمام رد حديثاً يراه غيره صحيحاً ، ولا يراه هو كذلك .

بل من المحدثين أنفسهم من يرد من الأحاديث ما يصححه غيره ،

ولهذا ترك البخارى أحاديث أخرجها غيره .

وهذا إمام الجرح والتعديل يحيى بن معين رد أحاديث (فرائض الصدقة) التى أخرجها الشيخان .

ولقد كان لأم المؤمنين عائشة رضى الله عنها ، آراء خاصة فى شأن بعض الأحاديث التي تراها مخالفة لظاهر القرآن ، فتردها وتتهم الصحابة الذين رووها بأنهم أخطأوا ولم يحسنوا السماع والتلقى من النبى ﷺ .

وهذا مثل موقفها من حديث : « إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه »، إذ تراه معارضاً لقوله تعالى : ﴿ **ولا تزر وازرة وزر أخرى** ﴾ . وقد رواه أكثر من صحابى .

وحديث : « دخلت امرأة النار فى هرة حبستها » ، إذ ترى أن المؤمن أكرم على الله من أن يعذبه فى هرة ، وأن المرأة كانت كافرة[1].

وحديث وقوفه ﷺ على قليب بدر ، ومناداته لصناديد قريش بأسمائهم بعد دفنهم : « هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً ؟ فإنى وجدت ما وعدنى ربى حقاً » .

وقول عمر وبعض الصحابة : (أتُكلِّم قوما قد جيَّفوا ؟) .

---

(١) بينا خطأ أم المؤمنين فى ذلك حيث أنكرت على أبى هريرة روايته لهذا الحديث ، وذلك فى كتابنا : « كيف نتعامل مع السنة النبوية ؟ » .

يقول العلامة ابن كثير ، بعد أن ذكر هذا الحديث فى كتابه : « البداية والنهاية » :

(وهذا مما كانت عائشة رضى الله عنها تتأوله من الأحاديث ـــ كما قد جمع ما كانت تتأوله فى جزء ـ وتعتقد أنه معارض لبعض الآيات ، وهذا المقام مما كانت تعارض فيه قوله تعالى : ﴿ **وما أنت بمسمع من فى القبور** ﴾[1] وليس هو بمعارض له ، والصواب قول الجمهور من الصحابة ومن بعدهم ، للأحاديث الدالة نصاً على خلاف ما ذهبت إليه رضى الله عنها وأرضاها)[2] .

. ولم يتهم أحد من الصحابة ولا من بعدهم أم المؤمنين رضى الله عنها برقة دينها ، أو ضعف يقينها ، أو تنكرها لسنة زوجها رسول الله ﷺ .

لقد خالفوها جميعاً ، وبينوا الخطأ فى وجهة نظرها ، ولكن أحداً لم يمسها بكلمة بسبب آرائها هذه ، بل جمعوا آراءها فى كتب مفردة وتحدثوا عنها بكل إجلال وتوقير ، لأنها صادرة عن اجتهاد ، فهى معذورة فيه ، بل مأجورة عليه.

---

(١) سورة فاطر : ٢٢ .

(٢) البداية والنهاية جـ٣ / ٢٩٢ ، ٢٩٣ ط . بيروت .

الباب الثالث

الدعائم الأخلاقية لفقه الاختلاف

ويتضمن ستة فصول :

الفصل الأول : الإخلاص والتجرد من الأهواء .

الفصل الثاني : التحرر من التعصب للأشخاص والمذاهب والطوائف .

الفصل الثالث : إحسان الظن بالآخرين .

الفصل الرابع : ترك الطعن والتجريح للمخالفين .

الفصل الخامس : البعد عن المراء واللدد فى الخصومة .

الفصل السادس : الحوار بالتى هى أحسن .

الدعائم الأخلاقية لفقه الاختلاف

أهميـــة الدعائم الأخلاقية :

مهما يكن من أهمية للدعائم الفكـرية والعلمية فى تقريب الشقة بين المختلفين من أبنـاء الصـحوة الإسلامية ، وتجـنيدهـم فى صـف واحد لمواجهة القوى الضخمة التى تكيد للإسلام وأمته فى الشرق والغرب فسيظل للجوانب الإيمانية والأخلاقية أهميتها الخاصة .

فالإنسان فى حاجة إلى عقل يقظ ، كما يحتاج إلى ضمير حىّ .

فى حـاجة إلى العلم النافع ، وإلى الإيمان الوازع ، وإلى الخلق الفاضل .

ومن هـنا أفردنا الحديث عن عـــدد من الدعـائـم ذات الطابـــع الأخلاقـى ، لها أثرها الكبير والعميق فى ترسيخ أدب الاختلاف ، وتثبيت فكرة الائتلاف ، وتأكيد معـانى الأخوة والتعاون والتسامح التى دعا إليهـا الإسلام ، والتى يجب أن تسود وتـتعمق بين المسلـمين عامة ، وبين العاملين للإسلام خاصة .

الفصل الأول

الإخلاص لله والتجرد من الأهواء

أول مانبدأ به هنا أمر يسبق كل ماذكرناه من المبادئ والقواعد ، وهو : الإخلاص لله وحده ، والتجرد للحق ، ومجاهدة النفس حتى تتحرر من اتباع هواها أو أهواء غيرها .

فكثيراً ما تكون الخلافات بين الأفراد والفئات ، ظاهرها أنه خلاف على مسائل في العلم ، أوقضايا في الفكر ، وباطنها حب الذات ، واتباع الهوى الذى يعمى ويصم ، ويضل عن سبيل الله ، وهذا ما لمسته - للأسف الشديد في كثير من ألوان الخلاف التى وقعت - ولا تزال تقع - بين الجماعات والحركات الإسلامية بعضها وبعض وبين الأجنحة المختلفة داخل الجماعة الواحدة ، وبين الأفراد القياديين بعضهم وبعض ، فكثير منها يرجع إلى أمور شخصية ، وتطلعات ذاتية ، وإن كانت تغلف بالحرص على مصلحة الإسلام أو الجماعة ، أو غير ذلك مما قد يدق ويخفى حتى على الإنسان نفسه ، فيزين له سوء عمله ، فيراه حسناً .

أجل ، كثيراً ما يكون الخلاف في حقيقة الأمر من أجل أن يكون

زيـد زعيماً ، أو عمرو رئيساً ، أو بكر قائداً ، ويظن أتباع هذا أو ذاك أو ذلك أنه خلاف على المبادئ والمفاهيم ، وهو خلاف على المغانم ، وحب الظهور أو الجاه أو التصدر وهو الذى جاء به الحديث النبوى : « ما ذئبان جائعان أرسلا فى غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه »(١) .

والمراد بالشرف هنا : الجاه والمنصب ، والمعنى : إن الحرص على المال والجاه أكثر إفساداً للدين من إفساد الذئبين للغنم .

لقد حرصت التربية الإسلامية ، القرآنية والنبوية ، على تكوين الإنسان المؤمن ، الذى يجعل غايته رضا الخالق ، لا ثناء الخلق ، وسعادة الآخرة ، لا منفعة الدنيا وإيثار ما عند الله على ما عند الناس ، ﴿ **ما عندكم ينفد وما عند الله باق** ﴾(٢) .

وحذرت هذه التربية من الإنسان الذى تكون الدنيا أكبر همه ، ومبلغ علمه ، فهو يعمل للجاه ، والشهرة ، أو للمصلحة الذاتية ، أو لنزعة عصبية ظاهرة أو خفية .

ولهذا صح فى الحديث أن أول من تسعّر بهم النار يوم القيامة هم أهل الرياء والكذب على الله ، الذين يزينون للناس أنهم يعملون لله تعالى ، وهم لا يعملون إلا لذواتهم ، وشهوات أنفسهم ، وإن كان فيهم

---

(١) رواه أحمد والترمذى وصححه عن كعب بن مالك ، وقال المنذرى : إسناده جيد كما فى فيض القدير (٥/٤٦٦) .

(٢) سورة النحل : ٩٦ .

العالم المعلم ، والمنفق الباذل والمجاهد المقاتل .

ومن هنا نوّه الحديث الشريف بأولئك الجنود المجهولين الذين يذيبون حبات قلوبهم ، وينفقون أغلى أيام أعمارهم في نصرة دينهم ، وطاعة ربهم ، دون أن تسلط عليهم الأضواء ، أو يشار إليهم بالبنان .

روى الحاكم وغيره ، عن زيد بن أسلم عن أبيه : (أن عمر رضى الله عنه ، خرج إلى المسجد فوجد معاذاً عند قبر رسول الله ﷺ يبكى ، فقال : مايبكيك ؟ قال : حديث سمعته من رسول الله ﷺ ، قال : « اليسير من الرياء شرك ، ومن عادى أولياء الله فقد بارز الله بالمحاربة ، إن الله يحب الأبرار الأتقياء الأخفياء ، الذين إن غابوا لم يُفتَقدوا ، وإن حضروا لم يُعرفوا ، قلوبهم مصابيح الهدى ، يخرجون من كل غبراء مظلمة »)[1] .

ولكم رأيت كثيراً من الناس الذين يدافعون عن بعض الاتجاهات الفكرية ، والعقدية يبالغون في الحماس لها ، وشدة الإنكار على من خالفها ، ويستخدمون أقسى العبارات في الهجوم وهم هواة أو محترفون جدد ، دخلاء على أصحابه الأصليين ، ولكنهم يريدون أن يثبتوا أنهم مخلصون لهذا الاتجاه ، فيبدون في صورة من هو أشد حماسا من أهله على نحو ماقيل : مَلَكيون أكثر من الملِك !

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك ، كتاب الإيمان (١/٤) وقال : صحيح ولا علة له ، ووافقه الذهبي ، وأيده المنذري في الترغيب والترهيب ، وانظر الحديث رقم (١٩) من كتابنا : (المنتقى من الترغيب والترهيب) .

ويتجلى ذلك ويبرز أوضح ما يكون البروز ، عندما يوجد من الأعين والآذان من يرجى أن ينقل عنه صولاته وجولاته ، فى الكر والفر ، والهجوم والدفاع .

إن المسلم الحق هو الذى يكون عبداً لله ، لا عبداً لذاته ، فحيث وضع عمل، وحيث وُجِّه توجه ، فى الأمام أو فى الخلف ، قائداً ، أو جندياً ، دون تطلع إلى منصب أو دنيا .

يقول الرسول ﷺ : « تعس عبد الدينار ، تعس عبد الدرهم ، تعس عبد الخَمِيصة ، إن أُعطى رضى ، وإن لم يُعط سخط ، تعس وانتكس ، وإذا شِيكَ فلا انتقش ، طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه فى سبيل الله ، أشعث رأسه ، مغبرة قدماه ، إن كان فى الحراسة كان فى الحراسة ، أو كان فى الساقة كان فى الساقة »(١) .

ورضى الله عن خالد بن الوليد ، سيف الله المسلول ، الذى عمل قائداً ، فنصر الله به ، وحقق على يديه الخير الكثير ، فلما ولى أبو عبيدة القيادة بدلا منه كان له نعم الناصح والمشير ، وهكذا يكون المؤمنون الصادقون .

إنى أنظر إلى كثير من الخلافات بين الفصائل الإسلامية ، فأشم من ورائها رائحة التعصب المذموم ، لحزب أو لجماعة ، أو لإقليم ، أو لمدينة أو لشخص أو لمدرسة ، أو لثقافة .

---

(١) رواه البخارى عن أبى هريرة .

ولو أنصف الجميع لجردوا أنفسهم للحق ، وأخلصوا دينهم لله ، حتى يخلصهم الله لدينه : ﴿ **قل إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين . لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين** ﴾(١) .

إن اتباع الهوى لون من الشرك ، ولهذا قال السلف : شر إله عُبد فى الأرض الهوى ! وذلك لأنه يضل الإنسان عن الحق رغم علمه به : ﴿ **أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضلّه الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله** ﴾(٢) .

وإن مما يؤسف له غاية الأسف : أن نجد بعض علماء الدين ، أو بعض أعضاء الجماعات الإسلامية ، يتعاونون أحياناً مع جماعات علمانية صريحة فى علمانيتها ، ضد إخوانهم من العاملين للإسلام فى حركات أو جماعات تختلف معهم فى المنهج أو الموقف السياسى ، مخالفين بذلك توجيهات القرآن والسنة وأقوال سلف الأمة ، وعمل الهداة والصالحين من رجالها فى مختلف الأعصار .

لقد وجدنا فى المعارك الانتخابية ـ فى عددمن أقطار الإسلام ـــ من المتدينين والمنتسبين إلى بعض الجماعات الدينية من يعطى صوته ومن يوصى أتباعه أن يعطوا أصواتهم للعلمانيين الذين يرفضون شريعة الله جهرة ، ويتهكمون بالدعاة إليها ، ويستهزئون بحدود الله ، ولا يقبل أن يعطيها للمسلمين الملتزمين بالدعوة إلى الإسلام عقيدة وشريعة ومنهاج

---

(١) سورة الأنعام : ١٦٢ ، ١٦٣ .

(٢) سورة الجاثية : ٢٣ .

جياة لأنهم يخالفونه فى بعض الأفكار والآراء .

فهل يمكن أن يكون وراء هذا التصرف منطق يقبله الإسلام بحال إلا أن تكون الأهواء والخصومات ونزعات الأنفس الأمارة بالسوء التى تتردى فى هذه المهلكات ، وهي تحسب أنها تحسن صنعا ؟ ونسأل الله السلامة .

الفصل الثانى

التحرر من التعصب للأشخاص والمذاهب والطوائف

ومما يتمم الإخلاص لله ، والتجرد للحق : أن يتحرر المرء من التعصب لآراء الأشخاص ، وأقوال المذاهب ، وانتحالات الطوائف .

على معنى : أنه لا يقيد نفسه إلا بالدليل ، فإن لاح له الدليل بادر بالانقياد له ، وإن كان ذلك على خلاف المذهب الذى يعتنقه ، أو قول الإمام الذى يعظمه ، أو الطائفة التى ينتسب إليها .

فالحق أحق أن يتبع من قول زيد أو عمرو من الناس ، وما تَعَبَّدنا الله تعالى بقول فلان أو علان ، من العلماء أو الأئمة ، إنما تعبدنا بما جاءنا فى كتابه وماصح عن نبيه ﷺ : ﴿ **قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول** ﴾ .

التعصب للرأى الشخصى :

وأول ما ينبغى أن يتحرر المرء منه : تعصبه لرأيه الشخصى ، بحيث لا ينزل عنه ولو ظهر له خطؤه ، وتهاوت شبهاته أمام حجج الآخرين ، بل يظل مُصِراً عليه ، مستمسكا به ، مدافعاً عنه ، انتصارا للنفس ،

ومكابرة للغير ، واتباعا للهوى ، وخوفا من الاتهام بالقصور أو التقصير .

ورضى الله عن الإمام الشافعي الذى قال : والله ما أبالى أن يظهر الحق على لسانى أو على لسان خصمى .

وهذا التعصب من دلائل الإعجاب بالنفس ، واتباع الهوى ، وهما من أشد (المهلكات) خطراً .

والمتعصب أشبه بامرئ يعيش وحده فى بيت من المرايا ، فلا يرى فيها غير شخصه أينما ذهب ، يمنة أو يسرة ، وكذلك المتعصب لا يرى - رغم كثرة الآراء - غير رأيه ، فهو مغلق على وجهة نظره وحدها ، ولا يفتح عقله لوجهة سواها ، يزعم أنه الأذكى عقلاً ، والأوسع علماً ، والأقوى دليلاً ، وإن لم يكن لديه عقل يبدع ، ولا علم يشبع ، ولا دليل يقنع .

وبعضهم له معاذير كثيرة ، يلجأ إليها إذا أعياه المنطق ، وأعوزته الحجة وغلب أمام خصومه ، فحيناً يتشبث بتقليد الآباء ، وآونة بطاعة الكبراء ، وثالثة باتباع الجمهور : أنا مع الناس إن أحسنوا أحسنت ، وإن أساءوا أسأت .

وبعض هؤلاء المتعصبين يرفض مقدماً وجهة النظر الأخرى ، دون أن يتيح لنفسه فرصة الاطلاع عليها ـ بالقراءة أو بالسماع ـ اطلاعاً يمكنه من الإحاطة بها وإدراك حقيقتها .

وقد حكى القرآن الكريم لنا نماذج من المتعصبين ، منكراً عليهم ،

ومندداً بمسلكهم ، تحذيرا للمسلمين أن يحذوا حذوهم .

فقال عن بنى إسرائيل : ﴿ **وإذا قيل لهم آمنوا بما أنزل الله قالوا نؤمن بما أنزل علينا ويكفرون بما وراءه وهو الحق مصدقاً لما معهم** ﴾(1).

وقال تعالى عن المشركين : ﴿ **وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون . ومثل الذين كفروا كمثل الذى ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء صم بكم عمى فهم لا يعقلون** ﴾(2) .

التعصب للمذهب :

ومن التعصب المذموم : التعصب للمذهب ، شأن غلاة المقلدين الذين يكادون يضفون على مذاهبهم العصمة ، وعلى أئمتهم القداسة .

وهم يبنون تعصبهم هذا على دعائم غير مسلمّة لهم .

منها : أن التقليد واجب ، وخصوصا تقليد المذاهب أوالأئمة الأربعة . كما قال صاحب (الجوهرة) فى علم التوحيد .

فواجب تقليد حبر منهمو   كما حكى القوم بلفظ يفهم !

مع العلم المقطوع به : أنه لا واجب إلا ما أوجبه الله ورسوله ، ولم يوجب الله ولا رسوله اتباع زيد أو عمرو من الناس بأعيانهما ، وإن بلغا

(1) سورة البقرة : 91 .

(2) سورة البقرة : 170 ، 171 .

فى العلم والفضل ما بلغا .

ومنها : أنهم لم يجيزوا لمن اتبع مذهبا أن يخرج منه ، ولو فى بعض المسائل التى يتبين للمقلد فيها ضعف دليل مذهبه ، حتى قد يوصف بأنه مذبذب ! وهذا إلزام آخر ، بما لم يلزمه الله تعالى به .

ويلزم من هنا اعتبار أصحاب المذاهب كأنهم شارعون ، واعتبار أقوالهم كأنها أدلة شرعية يحتج بها ، ولا يحتج لها !

وهذا مخالف لهدى الأئمة أنفسهم ، فإنهم نهوا الناس عن تقليدهم وتقليد غيرهم .

ومخالف لما كان عليه سلف الأمة : الصحابة ومن بعدهم ، طيلة القرون الأولى التى هى خير القرون ، وأقربها إلى هدى النبوة .

ولهذا أنكر كبار علماء الأمة ومحققيها هذا الغلو فى التقليد ، الذى كاد يشبه ما فعله أهل الكتاب من اتخاذ أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله .

يقول الإمام عز الدين بن عبد السلام :

(ومن العجب العجيب أن الفقهاء المقلدين يقف أحدهم على ضعف ما أخذ إمامه ، بحيث لا يجد لضعفه مدفعا ، وهو مع ذلك يقلده فيه ، ويترك من شهد الكتاب والسنة والأقيسة الصحيحة ، لمذهبهم جمودا على تقليد إمامه ، بل يتحيل لدفع ظاهر الكتاب والسنة ويتأولها بالتأويلات البعيدة الباطلة ، نضالا عن مقلده) .

وقال : (لم يزل الناس يسألون من اتفق من العلماء من غير تقييد بمذهب ولا إنكار على أحد من السائلين ، إلى أن ظهرت هذه المذاهب ومتعصبوها ، من المقلدين ، فإن أحدهم يتبع إمامه مع بُعد مذهبه عن الأدلة ، مقلدا لهم فيما قال ، كأنه نبى أرسل ، وهذا نأى عن الحق وبعد عن الصواب ، لا يرضى به أحد من أولى الألباب) .

وقال الإمام أبو شامة : (ينبغى لمن اشتغل بالفقه أن لا يقتصر على مذهب إمام ، ويعتقد فى كل مسألة صحة ما كان أقرب إلى دلالة الكتاب والسنة المحكمة ، وذلك سهل عليه إذا كان أتقن معظم العلوم المتقدمة وليجتنب التعصب و النظر فى طرائق الخلاف المتأخرة ، فإنها مضيعة للزمان ، ولصفوه مكدرة ، فقد صح عن الشافعى أنه نهى عن تقليده وتقليد غيره ، قال صاحبه المزنى فى أول مختصره : اختصرت هذا من علم الشافعى ، ومن معنى قوله لأقر به على من أراد مع إعلامية نهيه عن تقليد غيره ، لينظر فيه لدينه ، ويحتاط لنفسه ، أى مع إعلامى من أراد علم الشافعى : نهى الشافعى عن تقليده وتقليد غيره)[1] أ.هـ .

ولا عجب أن رأينا المحققين المنصفين من العلماء يدعون مذهبهم ، ويرجحون غيره إذا تبين قوة دليل المخالف ، وضعف حجة المذهب .

وهذا كان عند أصحاب الأئمة المباشرين أظهر ممن بعدهم مثل مخالفة أصحاب أبى حنيفة ــ أبى يوسف ، ومحمد ، وزفر ــ لإمامهم

---

(١) نقله الدهلوى فى (حجة الله البالغة) . جـ ١ .

في مسائل لا تحصى .

وكذلك مخالفة أصحاب الأئمة : مالك والشافعي وأحمد ، لهم في مسائل كثيرة على درجات متفاوتة .

ولم تخل العصور التالية من أناس رجحوا غير مذهبهم .

فنجد مثل الإمام القاضي أبي بكر بن العربي يرجح مذهب أبي حنيفة في القول بوجوب الزكاة في كل ماأخرجت الأرض ، ويضعف مذهبه ، مذهب مالك وغيره ، لما أداه الدليل إلى ذلك .

ففي كتابه (أحكام القرآن) عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ **وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلفا أكله والزيتون والرمان متشابها وغير متشابه كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين** ﴾[1] قال : (أما أبو حنيفة فجعل الآية مرآته فأبصر الحق .. ونصر هذا الرأي ، وضعّف مذهبه والمذاهب الأخرى) .

وفي شرح سنن الترمذي عند حديث : « فيما سقت السماء العشر » قال : (وأقوى المذاهب في المسألة مذهب أبي حنيفة ، وأحوطها للمساكين ، وأولاها بشكر النعمة وعليه يدل عموم الآية والحديث)[2] أ.هـ .

---

(١) سورة الأنعام : ١٤١ .

(٢) انظر : كتابنا : (فقه الزكاة) جـ ١/ ٣٦٢ ط . السادسة عشرة ، مكتبة وهبة ، مصر .

وكذلك نجد الإمام النووى فى شرحه لمسلم ، أو شرحه للمهذب للشيرازى يرجح أحيانا غير الراجح فى المذهب (الشافعى) حسبما يلوح له من الدلائل .

وكذلك مثل الكمال بن الهمام الحنفى .

أما الإمامان ابن تيمية وابن القيم فموقفهما من مذهبهما الأصلى ـ وهو المذهب الحنبلى ـ معروف غير مجهول ، وكثيرا ما تركاه بل تركا المذاهب الأربعة جميعا واعتمدا على اجتهادهما المطلق فى مسائل غير قليلة .

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن رجل ترك مذهبه فى بعض المسائل ـ كرفع الحنفى يديه عند الركوع وعند القيام منه ، فأنكر عليه أصحابه ووصفوه بأنه مذبذب لا يستقر على مذهب ، فأجاب إجابة مفصلة جاء فيها :

(إذا كان الرجل متبعا لأبى حنيفة أو مالك أو الشافعى أو أحمد : ورأى فى بعض المسائل أن مذهب غيره أقوى فاتبعه كان قد أحسن فى ذلك ، ولم يقدح ذلك فى دينه ، ولا عدالته بلا نزاع بل هذا أولى بالحق ، وأحب إلى رسول الله ﷺ ممن يتعصب لواحد معين ، غير النبى ﷺ ، كمن يتعصب لمالك أو الشافعى أو أحمد أو أبى حنيفة ، ويرى أن قول هذا المعيّن هو الصواب الذى ينبغى اتباعه دون قول الإمام الذى خالفه .

فمن فعل هذا كان جاهلا ضالا ، بل قد يكون كافرا ، فإنه متى اعتقد أنه يجب على الناس اتباع واحد بعينه من هؤلاء الأئمة دون الإمام الآخر فإنه يجب أن يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ، بل غاية ما يقال : إنه يسوغ أو ينبغى أو يجب على العامى أن يقلد واحدا لا بعينه من غير تعيين زيد ولا عمرو .

وأما أن يقول قائل : إنه يجب على العامة ـ يعنى : الناس كافة ـ تقليد فلان أو فلان فهذا لا يقوله مسلم .

ومن كان موالياً للأئمة ، محباً لهم ، يقلد كل واحد منهم فيما يظهر له أنه موافق للسنة فهو محسن فى ذلك ، بل هذا أحسن حالا من غيره ، ولا يقال لمثل هذا مذبذب على وجه الذم ، وإنما المذبذب المذموم الذى لا يكون مع المؤمنين ، ولا مع الكفار ، بل يأتى المؤمنين بوجه ، ويأتى الكافرين بوجه ، كما قال تعالى فى حق المنافقين : ﴿ **مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ، ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا** ﴾[1] .

وقال النبى ﷺ : « مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين : تعير إلى هؤلاء مرة وإلى هؤلاء مرة »[2] .

فهؤلاء المنافقون المذبذبون هم الذين ذمهم الله ورسوله .

وقد أمر الله تعالى المؤمنين بالاجتماع والائتلاف ، ونهاهم عن

---

(١) سورة النساء : ١٤٣ .

(٢) رواه مسلم .

الافتراق والاختلاف فقال تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون . واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا** ﴾ إلى قوله : ﴿ **لعلكم تهتدون** ﴾ إلى قوله : ﴿ **يوم تبيض وجوه وتسود وجوه** ﴾ قال ابن عباس رضى الله عنهما : تبيض وجوه أهل السنة والجماعة ، وتسود وجوه أهل البدع والفرقة .

فأئمة الدّين هم على منهاج الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، والصحابة كانوا مؤتلفين متفقين ، وإن تنازعوا فى بعض فروع الشريعة فى الطهارة أوالصلاة أو الحج أو الطلاق أو الفرائض أو غير ذلك فإجماعهم حجة قاطعة .

ومن تعصب لواحد بعينه من الأئمة دون الباقين فهو بمنزلة من تعصب لواحد بعينه من الصحابة دون الباقين ، كالرافضى الذى يتعصب لعلىّ دون الخلفاء الثلاثة وجمهور الصحابة ، وكالخارجى الذى يقدح فى عثمان وعلى رضى الله عنهما ، فهذه طرق أهل البدع والأهواء الذين ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أنهم مذمومون ، خارجون عن الشريعة والمنهاج الذى بعث الله به رسول الله ﷺ ، فمن تعصب لواحد من الأئمة بعينه ففيه شبه من هؤلاء ، سواء تعصب لمالك أو الشافعى أو أبى حنيفة أو أحمد أو غيرهم .

ثم غاية المتعصب لواحد منهم أن يكون جاهلا بقدره فى العلم والدين وبقدر الآخرين ، فيكون جاهلا ظالما ، والله يأمر بالعلم والعدل ، وينهى عن الجهل والظلم ، قال تعالى : ﴿ **وحملها الإنسان**

إنه كان ظلوما جهولا ، ليعذب الله المنافقين والمنافقات ﴾ إلى آخر السورة .

وهذا أبو يوسف ومحمد أتبع الناس لأبى حنيفة وأعلمهم بقوله ، وهما قد خالفاه فى مسائل لا تكاد تحصى ، لما تبين لهما من السنة والحجة ما وجب عليهما اتباعه ، وهما مع ذلك معظمان لإمامهما ، لا يقال فيهما مذبذبان ، بل أبو حنيفة وغيره من الأئمة يقول القول ثم تتبين له الحجة فى خلافه فيقول بها ، ولا يقال مذبذب ، فإن الإنسان لا يزال يطلب العلم والإيمان ، فإذا تبين له من العلم ما كان خافيا عليه اتبعه ، وليس هذا مذبذبا ، بل هذا مهتد زاده الله هدى ، وقد قال تعالى : **﴿ وقل رَبِّ زدنى علما ﴾** .

فالواجب على كل مؤمن موالاة المؤمنين ، وعلماء المؤمنين ، وأن يقصد الحق ويتبعه حيث وجده ، ويعلم أن من اجتهد منهم فأصاب فله أجران ، ومن اجتهد منهم فأخطأ فله أجر لاجتهاده ، وخطؤه مغفور له ، وعلى المؤمنين أن يتبعوا إمامهم إذا فعل مايسوغ ، فإن النبى ﷺ قال : « إنما جعل الإمام ليؤتم به » سواء رفع يديه أو لم يرفع يديه لا يقدح ذلك فى صلاتهم ، ولا يبطلها ، لا عند أبى حنيفة ولا الشافعى ولا مالك ولا أحمد ، ولو رفع الإمام دون المأموم ، أو المأموم دون الإمام لم يقدح ذلك فى صلاة واحد منهما ، ولو رفع الرجل فى بعض الأوقات دون بعض لم يقدح ذلك فى صلاته ، وليس لأحد أن يتخذ قول بعض العلماء شعارا يوجب اتباعه ، وينهى عن غيره مما جاء ت به السنة ، بل كل ما جاء ت به السنة فهو واسع مثل الأذان والإقامة ، فقد ثبت فى

الصحيحين عن النبى ﷺ أنه أمر بلالا أن يشفع الأذان ، ويوتر الإقامة ، وثبت عنه فى الصحيحين أنه علم أبا محذورة الإقامة شفعا شفعا ، كالأذان . فمن شفع الإقامة فقد أحسن ، ومن أفردها فقد أحسن، ومن أوجب هذا دون هذا فهو مخطئ ضال ، ومن والى من يفعل هذا دون هذا بمجرد ذلك فهو مخطئ ضال .

وبلاد الشرق من أسباب تسليط الله التتر عليها كثرة التفرق والفتن بينهم فى المذاهب وغيرها .. حتى تجد المنتسب إلى الشافعى يتعصب لمذهبه على مذهب أبى حنيفة حتى يخرج عن الدين ، والمنتسب إلى أبى حنيفة يتعصب لمذهبه على مذهب الشافعى وغيره حتى يخرج عن الدين ، والمنتسب إلى أحمد يتعصب لمذهبه على مذهب هذا أو هذا ، وفى المغرب تجد المنتسب إلى مالك يتعصب لمذهبه على هذا أو هذا ، وكل هذا من التفرق والاختلاف الذى نهى الله ورسوله عنه .

وكل هؤلاء المتعصبين بالباطل ، المتبعين الظن ، وما تهوى الأنفس المتبعين لأهوائهم بغير هدى من الله ، مستحقون للذم والعقاب ، وهذا باب واسع لا تحتمل هذه الفتيا لبسطه ، فإن الاعتصام بالجماعة والائتلاف من أصول الدين ، والفرع المتنازع فيه من الفروع الخفية ، فكيف يقدح فى الأصل بحفظ الفرع)[1] .

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام. ابن تيمية جـ ٢٢ / ٢٤٨ - ٢٥٤ .

التعصب ضد المذاهب والأئمة :

وإذا كان التعصب للمذاهب وأقوال الأئمة ـ كما تجلى ذلك فى عصور التقليد والعصبية المذهبية ـ مذموما ، فمثله فى الذم أو أشد من يتعصب ضد المذاهب والأئمة بصورة مطلقة ، ويوجه إليها سهام نقده وطعنه بدعوى أنها مخالفة للسنة !!

وهذا ما نراه فى نابتة من الناس فى هذا العصر ، لا أظن لهم سلفا فيمن مضى من علماء الإسلام ، إلا ما كان من عنف ابن حزم ، وطول لسانه الذى شهره بسيف الحجاج ! وهو ماعابه عليه كل منصف بعده ، ومع هذا فاقه هؤلاء .

أما شيخ الإسلام ابن تيمية الذى يتمسح به هؤلاء فموقفه معروف غير مجهول .

قال ابن تيمية رضى الله عنه فى كتابه : (رفع الملام عن الأئمة الأعلام) ، فى مقدمته بعد الخطبة : (يجب على المسلمين بعد موالاة الله ورسوله موالاة المؤمنين كما نطق به القرآن ، خصوصا العلماء الذين هم ورثة الأنبياء ، الذين جعلهم الله بمنزلة النجوم يهتدى بهم فى ظلمات البر والبحر ، وقد أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم) .

ثم قال : (فإنهم خلفاء الرسول فى أمته ، والمحيون لما مات من سنته ، بهم قام الكتاب وبه قاموا ، وبهم نطق الكتاب ، وبه نطقوا ، وليعلم أنه ليس أحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولا عاما يعتمد مخالفة رسول

الله ﷺ فى شئ من سنته ، دقيق ولا جليل ، فإنهم متفقون اتفاقا يقينيا على وجوب اتباع الرسول ، وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك ، إلا رسول الله ﷺ ، ولكن إذا وجد لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافه فلابد له من عذر فى تركه ، وجماع الأعذار ثلاثة أصناف :

أحدها : عدم اعتقاد أن النبى ﷺ قاله .

الثانى : عدم اعتقاده إرادة تلك المسألة بذلك القول .

الثالث : اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ ، وهذه الأصناف الثلاثة تتفرع إلى أسباب متعددة) .

وقد فرع شيخ الإسلام هذه الأسباب إلى عشرة ، فصل القول فيها ، ثم قال :

(فهذه الأسباب العشرة ظاهرة ، وفى كثير من الأحاديث يجوز أن يكون للعالم حجة فى ترك العمل بالحديث ، لم نطلع نحن عليها ، فإن مدارك العلم واسعة ، ولم نطلع نحن على جميع مافى بواطن العلماء ، والعالم قد يبدى حجته ، وقد لا يبديها ، وإذا أبداها ، قد تبلغنا وقد لا تبلغ ، وإذا بلغتنا ، فقد ندرك موضع احتجاجه ، وقد لا ندركه ، سواء كانت الحجة صوابا فى نفس الأمر أم لا) .

وإذا كان الترك يكون لبعض هذه الأسباب ، فإذا جاء حديث صحيح فيه تحليل أو تحريم أو حكم ، فلا يجوز أن يعتقد أن التارك له —

من العلماء الذين وصفنا أسباب تركهم ـ يعاقب لكونه حلل الحرام ، أو حرم الحلال ، أو حكم بغير ما أنزل الله ، وكذلك إن كان فى الحديث وعيد على فعل من لعنة أو غضب أو عذاب ونحو ذلك ، فلا يجوز أن يقول : إن ذلك العالم الذى أباح هذا أو فعله داخل فى هذا الوعيد ، وهذا مما لا نعلم بين الأمة فيه خلافا ، إلا شيئا عن بعض معتزلة بغداد ، مثل المريسى وأضرابه أنهم زعموا أن المخطئ من المجتهدين يعاقب على خطئه ، وهذا لأن لحوق الوعيد لمن فعل المحرم مشروط بعلمه بالتحريم أو بتمكنه من العلم بالتحريم .

فإن من نشأ ببادية ، أو كان حديث العهد بالإسلام ، أو فعل شيئا من المحرمات غير عالم بتحريمها ، لم يأثم ، ولم يحد ، وإن لم يستند فى استحلاله إلى دليل شرعى ، فمن لم يبلغه الحديث المحرِّم ، واستند فى الإباحة إلى دليل شرعى أولى أن يكون معذورا . ولهذا كان هذا مأجورا محمودا لأجل اجتهاده، قال الله تعالى : ﴿ **وداود وسليمان إذ يحكمان فى الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين . ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما وسخرنا مع داود الجبال يسبحن والطير وكنا فاعلين** ﴾(1) . فاختص سليمان بالفهم وأثنى عليهما بالحكم والعلم .

وفى الصحيحين عن عمرو بن العاص رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال : « إذا اجتهد الحاكم فأصاب ، فله أجران ، وإذا اجتهد فأخطأ فله

---

(1) سورة الأنبياء : ٧٨ ، ٧٩ .

أجر » فتبين أن المجتهد مع خطئه له أجر ، وذلك لأجل اجتهاده ، وخطؤه مغفور له ، لأن درك الصواب فى جميع أعيان الأحكام ، إما متعذر أو متعسر ، وقد قال تعالى : ﴿ **وماجعل عليكم فى الدين من حرج** ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ **يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر** ﴾ .

وفى الصحيحين عن النبى ﷺ أنه قال لأصحابه عام الخندق : « لا يصلين أحد العصر إلا فى بنى قريظة » ، فأدركتهم صلاة العصر فى الطريق ، فقال بعضهم : لا نصلى إلا فى بنى قريظة ، وقال بعضهم : لم يرد منا هذا ، فصلوا فى الطريق ، فلم يعب واحدة من الطائفتين .

فالأولون تمسكوا بعموم الخطاب ، فجعلوا صورة الفوات داخلة فى العموم .

والآخرون كان معهم من الدليل ما يوجب خروج هذه الصورة عن العموم ، فإن المقصود المبادرة إلى القوم .

وهى مسألة اختلف فيها الفقهاء اختلافا مشهورا ، هل يخص العموم بالقياس ؟ ومع هذا فالذين صلوا فى الطريق كانوا أصوب .

وكذلك بلال رضى الله عنه ، لما باع الصاعين بالصاع ، أمر النبى ﷺ برده ، ولم يرتب على ذلك حكم آكل الربا من التفسيق واللعن والتغليظ ، لعدم علمه بالتحريم .

وكذلك عدى بن حاتم ، وجماعة من الصحابة لما اعتقدوا أن قوله

تعالى : ﴿ حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود ﴾ معناه : الحبال البيض والسود ، فكان أحدهم يجعل عقالين : أبيض وأسود ، ويأكل حتى يتبين أحدهما من الآخر ، فقال النبى ﷺ لعدى : « إن وسادك إذن لعريض ، إنما هو بياض النهار وسواد الليل »[1] فأشار إلى عدم فقهه لمعنى الكلام ، ولم يرتب على هذا الفعل ذم من أفطر فى رمضان ، وإن كان من أعظم الكبائر .

بخلاف الذين أفتوا المشجوج فى البرد ، بوجوب الغسل ، فاغتسل ، فمات ! فإنه قال : « قتلوه ، قتلهم الله ! هلا سألوا إذ لم يعلموا ؟ إنما شفاء العىّ السؤال »[2] فإن هؤلاء أخطأوا بغير اجتهاد ، إذ لم يكونوا من أهل العلم وكذلك لم يوجب على أسامة بن زيد قودا ولا دية ولا كفارة لما قتل الذى قال : « لا إله إلا الله » فى غزوة الحرقات[3] فإنه كان معتقداً جواز قتله بناء على أن هذا الإسلام ليس بصحيح ، مع أن قتله حرام ، وعمل بذلك السلف وجمهور الفقهاء فى أن ما استباحه أهل البغي من دماء أهل العدل بتأويل سائغ ، لم يضمن بقود ولا دية ولا كفارة وإن كان قتلهم وقتالهم محرما .

أما القول بأن التقليد حرام على كل الناس ، وأن الاجتهاد واجب على كل الناس حتى العوام منهم ، فهو قول مرفوض عند الكافة .

---

(١) أخرجاه فى الصحيحين من غير وجه عن عدى .

(٢) رواه أبو داود ، والدارقطنى من حديث جابر ، وله تتمة .

(٣) أخرجه الشيخان وغيرهما .

كيف وللاجتهاد شروط أجمع عليها الأصوليون ، لا تتوافر لكثير من أهل العلم ، فكيف يتصور توافرها عند العامة والدهماء من الناس ، من الأميين وأشباههم ، وممن لا ينطقون بالعربية من المسلمين ، وهم يمثلون نحو ٨٥٪ من المجموع الكلى للمسلمين ؟

كيف نطالب العامى أن يجتهد فى معرفة الحكم بدليله ، وهو لا يملك أى أداة من الأدوات الضرورية للاجتهاد الجزئى ، ولو فى مسألة واحدة ؟

إننا نكلفه بما ليس فى وسعه ، والله تعالى يقول : ﴿ **لا يكلف الله نفساً إلا وسعها** ﴾(١) .

والقول بأن المذاهب فرقت المسلمين قول مردود ، فالاختلاف فى الفروع لا يضر بوحدة المسلمين ، وقد اختلف الصحابة والتابعون والأئمة فيها فما ضرهم ذلك شيئا .

والزعم بأن وجود النص أو الحديث كاف لإزالة الخلاف وتوحيد الجميع على رأى واحد ـ كما ترى المدرسة الأثرية المعاصرة ، التى أسميها (الظاهرية الجدد) ـ زعم غير صحيح ، وقد بينت خطأه فى مواضع أخر مما كتبت .

ومن ذلك ماذكرته فى كتاب : (الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف) :

---

(١) سورة البقرة : ٢٨٦ .

(قد عرفنا فى عصرنا أناسا يجهدون أنفسهم ، ويجهدون الناس معهم ، ظانين أنهم قادرون على أن يصبوا الناس فى قالب واحد يصنعونه هم لهم ، وأن يجتمع الناس على رأى واحد ، يمشون فيه وراءهم ، وفق ما فهموه من النصوص الشرعية ، وبذلك تنقرض المذاهب ، ويرتفع الخلاف ، ويلتقى الجميع على كلمة سواء .

ونسى هؤلاء أن فهمهم للنصوص ليس أكثر من رأى يحتمل الخطأ ، كما يحتمل الصواب ، إذ لم تضمن العصمة لعالم ، فيما ذهب إليه ، وإن جمع شروط الاجتهاد كلها ، كل ما ضمن له هو الأجر على اجتهاده ، أصاب أم أخطأ .

ولهذا لم يزد هؤلاء على أن أضافوا إلى المذاهب المدونة مذهبا جديدا !

ومن الغريب أن هؤلاء ينكرون على أتباع المذاهب تقليدهم لأئمتها على حين يطلبون من جماهير الناس أن يقلدوهم ويتبعوهم .

ولا تحسبن أنى أنكر عليهم دعوتهم إلى اتباع النصوص ، أو اجتهادهم فى فهمها ، فهذا من حق كل مسلم استوفى شرائط الاجتهاد وأدواته ، ولا يملك أحد أن يغلق بابا فتحه رسول الله ﷺ للأمة ، إنما أنكر عليهم تطاولهم على مناهج علماء الأمة ، واحتقارهم للفقه الموروث ، ودعاواهم العريضة فى أنهم وحدهم على الحق ، وما عداهم على خطأ أو ضلال ، وتوهمهم أن باستطاعتهم إزالة الخلاف ، وجمع الناس قاطبة على قول واحد ، هو قولهم !

قال لى واحد من طلبة العلم المخلصين ، من تلاميذ هذه المدرسة ، مدرسة « الرأى الواحد » : ولم لا يلتقى الجميع على الرأى الذى معه النص ؟

قلت : لابد أن يكون النص صحيحا مسلما به عند الجميع ، ولابد أن يكون صريح الدلالة على المعنى المراد ، ولا بد أن يسلم من معارض مثله أو أقوى منه من نصوص الشريعة الجزئية أو قواعدها الكلية ، فقد يكون النص صحيحا عند إمام ، ضعيفا عند غيره ، وقد يصح عنده ، ولكن لا يسلم بدلالته على المراد ، فقد يكون عند هذا عاما وعند غيره خاصا ، وقد يكون عند إماما مطلقا ، وعند آخر مقيدا ، وقد يراه هذا دليلا على الوجوب أو الحرمة ، ويراه ذلك دالا على الاستحباب ، أو الكراهية ، وقد يعتبره بعضهم محكما ، ويراه غيره منسوخا ، إلى غير ذلك من الاعتبارات التى ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية فى كتابه : « رفع الملام عن الأئمة الأعلام » وذكرها حكيم الإسلام ولى الله الدهلوي فى كتابه : « حجة الله البالغة » وفى رسالة « الإنصاف فى أسباب الاختلاف » وفصلها العلامة الشيخ على الخفيف فى كتاب « أسباب اختلاف الفقهاء »)[1] .

ولعل أعدل ما قيل فى التقليد والتمذهب ما قاله الشهيد حسن البنا رضى الله عنه فى أصوله العشرين :

---

(١) الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف ص ١٦٢ – ١٦٤ .

(لكل مسلم لم يبلغ درجة النظر فى أدلة الأحكام الشرعية أن يتبع إماماً من أئمة الدين ، ويحسن به مع ذلك أن يتعرف على أدلة إمامه ما استطاع ، وأن يتقبل كل إرشاد مصحوب بالدليل ، متى صح عنده صدق من أرشده وكفايته .. وأن يستكمل نقصه العلمى ــ إن كان من أهل العلم ــ حتى يبلغ درجة النظر)[1] .

فهذا هو القول الوسط ، فلم يجعل التقليد واجبا على كل الناس حتى أهل العلم منهم ، كما يقول غلاة المذهبيين ، ولم يجعل التقليد حراما على كل الناس كما يقول غلاة اللامذهبيين . بل فصل فى الأمر تفصيلا حسنا ، مفرقا بين أهل العلم وغيرهم من عامة الناس ، مجيزا لمن لم يبلغ درجة النظر والترجيح أن يتبع إماما من الأئمة ، وعبر بالاتباع ، وهو أولى من التعبير بالتقليد ، ولم يحصر الأئمة فى الأربعة ، فقد يتبع المسلم مذهب صحابى أو تابعى أو غيرهما من الأئمة ، ومع هذا ينبغى معرفة أدلة إمامه ، وخصوصا عند عروض الشبهة ، وأن يتقبل ما يرشده إليه غيره من الأحكام المقرونة بالأدلة المقنعة ، إذا صدرت ممن يثق بعلمه ودينه وإن كانت مخالفة لمذهبه .

ثم نبه الشيخ رضى الله عنه هنا إلى ما ينبغى على أهل العلم ، وهو طرح الكسل ومحاولة استكمال الأدوات العلمية من التعمق فى فقه الكتاب والسنة والمقاصد والأصول واللغة وغيرها .. حتى يغدو من أهل

---

(١) انظر : رسالة التعاليم ضمن مجموع رسائل الإمام الشهيد حسن البنا .

النظر والاجتهاد ، ولو جزئيا ، ومن جد وجد ، ومن سار على الدرب وصل .

ولنا - إن شاء الله - وقفة موسعة مع هذا الأصل ، عند شرحنا للأصول العشرين التى أراد بها الإمام البنا رحمه الله أن تكون أساسا لوحدة الفهم عند العاملين للإسلام ، وهو موضوع كتاب يصدر فى جزئين بتوفيق الله تعالى .

التعصب للفئة أو الحزب :

ومن التعصب الذى ينبغى أن نحذر منه : التعصب للفئة أو للحزب أو للجماعة التى ينتسب إليها المسلم ، تعصبا يجعله ينتصر لها بالحق وبالباطل على نحو ما قاله العرب فى الجاهلية : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوما » قبل أن يعدل رسول الله ﷺ مفهوم الجملة ، ويعطيها تفسيرا جديدا يتفق مع قيم الإسلام .

ومن التعصب للجماعة أو الحزب ، أن يضفى عليها من الصفات ما يشبه القداسة أو العصمة ، فكل ماتقوله فهو حق ، وكل ما تفعله فهو جميل ، وكل ما يصدر عنها فهو صواب ، وكل تاريخها أمجاد ، وكل رجالها ملائكة !

وهذا ليس بصحيح ، فكل جماعة قامت لنصرة الإسلام وتجديده فى العقول والأنفس والحياة والمجتمع ، ليست أكثر من مجموعة من المسلمين تجتهد فى خدمة الإسلام وإعلاء كلمته ، وهى فى اجتهادها

تصيب وتخطئ ، وهى مأجورة على كل حال أصابت أم أخطأت ، فلكل مجتهد نصيب ، ولكل امرىء مانوى .

ومن مظاهر هذا التعصب : ألا يذكر لجماعته أو لحزبه ، إلا المزايا والحسنات ، ولا يذكر للجماعات الأخرى إلا العيوب والسيئات ، وأن يعظم رجال مجموعته مهما يكن فيهم من تقصير أو قصور ، ويحقر رجال الآخرين مهما يكن فيهم من سمو فى العلم والعمل .

والإسلام يوجب على المسلم ، أن يكون عدلا مع من يحب ومن يكره ، يقوم لله شهيدا بالقسط ولو على نفسه ، ولا يخرجه غضبه عن الحق ، ولا يدخله رضاه فى الباطل ، ولا تمنعه الخصومة من الشهادة لخصمه بما فيه من خير ، قال تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين** ﴾[1] .

وقال :﴿ **ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون** ﴾[2] .

ومن مظاهره : أن يفرح بأخطاء الآخرين ، وقد يشنع بها ، ويضرب بها الطبل ، فى حين يتعامى عن أخطاء فئته وجماعته ، وإذا اعترف بها حاول أن يهون منها ، ويعتذر لها ، ويدافع عنها .

ومن مظاهر التعصب : المبالغة فى المحافظة على الأشكال التنظيمية للحزب أو للجماعة ، كأنها أمور تعبدية ، حتى يضحى ــ فى بعض

---

(١) سورة النساء : ١٣٥ .
(٢) سورة المائدة : ٨ .

الأحيان ـ بمصلحة الدعوة الإسلامية ، والأمة الإسلامية ، كيلا تخدش الصورة التنظيمية .

وهذا خطأ شنيع فى الفهم ، فالأشكال التنظيمية (وسائل وأدوات) تتغير بتغير الزمان والمكان والإنسان ، وليست (أصناما تعبد) أو غايات تقصد لذاتها ، كما يفهم ذلك من تصرفات بعض الغلاة فى احترام التنظيم !

أخلاقيات التحرر من التعصب :

ومن الضرورى هنا : التنبه والتنبيه على جملة من الأخلاقيات التى نراها لازمة للدلالة على التحرر من أسر التعصب حقا ، ومن الواجب لفت النظر إليها والتذكير بها ، فإن الذكرى تنفع المومنين .

ومن هذه الأخلاقيات : أن ينظر إلى القول لا إلى قائله ، وأن تكون لديه الشجاعة لنقد الذات ، والاعتراف بالخطأ ، والترحيب بالنقد من الآخرين ، وطلب النصح والتقويم منهم ، والاستفادة مما عند الآخرين من علم وحكمة ، والثناء على المخالف فيما أحسن فيه ، والدفاع عنه إذا اتهم بالباطل ، أو تطاول عليه أحد بغير حق .

وكل واحد من هذه الآداب أو الفضائل يحتاج إلى حديث ، نرجئه لدراستنا القادمة بإذن الله عن : (الصحوة الإسلامية من المراهقة إلى الرشد) ، أسأل الله أن يعيننا على إتمامه عن قريب .

الفصل الثالث

إحسان الظن بالآخرين

ومن المبادئ الأخلاقية المهمة فى التعامل بين الإسلاميين بعضهم وبعض : إحسان الظن بالآخرين ، وخلع المنظار الأسود ، عند النظر إلى أعمالهم ومواقفهم ، فلا ينبغى أن يكون سلوك المؤمن واتجاهه قائما على تزكية نفسه ، واتهام غيره .

والله تعالى ينهانا أن نزكى أنفسنا ، فيقول : ﴿ **هو أعلم بكم إذ أنشأكم من الأرض وإذ أنتم أجنة فى بطون أمهاتكم فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى** ﴾ (١) .

ويذم اليهود الذين زكوا أنفسهم وقالوا : إنهم أبناء الله وأحباؤه ، فقال تعالى : ﴿ **ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزكى من يشاء** ﴾ (٢) .

والمؤمن ــ كما قال بعض السلف ــ أشد حسابا لنفسه من سلطان غاشم ، ومن شريك شحيح !

---

(١) سورة النجم : ٣٢ .　　(٢) سورة النساء : ٤٩ .

فهو أبدا متهم لنفسه لا يتسامح معها ، ولا يبرر لها خطأها ، يغلب عليه شعور التفريط فى جنب الله ، والتقصير فى حقوق عباد الله .

وهو يعمل الخير ، ويجتهد فى الطاعة ، ويقول : أخشى ألا يقبل منى ، فإنما يتقبل الله من المتقين ، وما يدرينى أنّى منهم ؟

وهو فى الجانب المقابل يلتمس المعاذير لخلق الله ، وخصوصا لإخوانه والعاملين معه لنصرة دين الله ، فهو يقول ما قال بعض السلف الصالح : ألتمس لأخى من عذر إلى سبعين ، ثم أقول : لعل له عذرا آخر لا أعرفه !

وإن من أعظم شعب الإيمان : حسن الظن بالله ، وحسن الظن بالناس ، وفى مقابلهما : سوء الظن بالله ، وسوء الظن بعباد الله .

إن سوء الظن من خصال الشر التى حذر منها القرآن والسنة ، فالأصل حمل المسلم على الصلاح ، وألا تظن به إلا خيرا ، وأن تحمل ما يصدر منه على أحسن الوجوه ، وإن بدا ضعفها ، تغليبا لجانب الخير على جانب الشر .

والله تعالى يقول : ﴿ **يأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم** ﴾[1] . والمراد به : ظن السوء الذى لم يقم عليه دليل حاسم .

---

(١) سورة الحجرات : ١٢ .

ويقـول الرسول ﷺ : « إياكـم والظن ، فإن الظن أكذب الحـديث »[1] .

والمفروض فى المسلم إذا سمع شرا عن أخيه أن يطرد عن نفسه تصور أى سوء عنه ، وألا يظن به إلا خيرا ، كما قال الله تعالى فى سياق حديث الإفك : ﴿ **لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا وقالوا هذا إفك مبين** ﴾[2] .

صحيح أن سوء الظن من الأشياء التى لا يكاد يسلم منها أحد ، كما روى ذلك فى حديث ضعيف[3] ، ولكن يقويه ما ثبت فى الصحيح ، قول النبى ﷺ لبعض أصحابه الذين رأوه فى الاعتكاف يكلم امرأة عند المسجد ، فأسرعا الخطا ، فقال : « على رسلكما إنها صفية بنت حُيَىّ (زوجته) » فقالا : وهل نظن بك إلا خيرا يارسول الله ؟ قال : « إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم ، وإنى خشيت أن يقذف فى قلوبكما شرا »[4] .

ومع هذا ينبغى للمؤمن ألا يستسلم لوسوسة الشيطان فى إساءة الظن بالمسلمين ، بل عليه أن يلتمس لهم المعاذير والمخارج فيما يراهم أخطأوا فيه ، بدل أن يتطلب لهم العثرات والعيوب .

فإن من أبغض الناس إلى رسول الله ﷺ ، وأبعدهم منه مجالس يوم

---

(١) متفق عليه .
(٢) سورة النور : ١٢ .
(٣) رواه الطبرانى .
(٤) رواه البخارى .

القيامة الباغين للبرآء العثرات .

فإذا كان العمل الصادر عن المسلم يحتمل وجها واحدا يكون فيه خيرا ، وعشرين وجها لا يكون فيها إلا شرا ، فينبغى حمل هذا العمل على وجه الخير الممكن والمحتمل .

وإذا لم يجد وجها واحدا للخير يحمله عليه ، فيجمل به أن يتريث ، ولا يستعجل في الاتهام ، فقد يبدو له شيء عن قريب ، وما أصدق ما قاله الشاعر هنا :

تأن ولا تعجل بلومك صاحبا   لعل له عذرا وأنت تلوم !

ومما يجب التحذير منه : ما يتصل باتهام النيات ، والحكم على السرائر ، وإنما علمها عند الله ، الذى لا تخفى عليه خافية ، ولا يغيب عنه سر ولا علانية .

وهذا مطلوب للمسلم أى مسلم ، من عامة الناس ، فكيف بالمسلم الذي يعمل للإسلام والذى ضم إلى الإسلام العام : الدعوة إليه ، والغيرة عليه ، والدفاع عنه ، والتضحية فى سبيله ؟

ومن أجل هذا يعجب المرء غاية العجب ، ويتألم كل الألم ، إذا وجد بعض العاملين للإسلام يتهم بعضهم بالعمالة أو الخيانة ، جريا وراء العلمانيين وأعداء الإسلام فيقول أحدهم عن الآخر : هذا عميل للغرب أو للشرق أو للنظام الفلانى ، لمجرد أنه خالفه فى رأى أو فى موقف ، أو فى اتخاذ وسيلة للعمل مخالفة له ، ومثل هذا لا يجوز بحال لمن فقه

عن الله ورسوله .

إن مجال السياسة الشرعية مجال رحب ، وفيه تتفاوت الأنظار ، ما بين مضيق وموسع ، وبخاصة أن تقدير المصالح والمفاسد وراء الشيء الواحد يختلف الناس فيه اختلافا شاسعا .

وينبغي أن نقدم دائما حسن الظن ولا نتبع ظنون السوء فإنها لا تغني من الحق شيئا . فهذا يرى السكوت عن الحاكم في هذه المرحلة أولى ، وآخر يرى وجوب المواجهة .

وهذا يراها مواجهة سياسية ، وآخر يراها عسكرية .

وهذا يرى دخول الانتخابات ، وغيره ينكر المشاركة فيها .

وهذه كلها مجالات للاجتهاد لا ينبغي أن تمس دين شخص أو إيمانه أو تقواه بحال من الأحوال .

ويشتد الخطر حينما يجتمع اتباع الظن ، واتباع الهوى ، كالذى ذم الله به المشركين فى قوله : ﴿ **إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الأنفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى** ﴾[1] .

﴿ **ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله** ﴾[2] .

ومن أجل ذلك حذر الله الرسل - مع ما لهم من مقام عنده - من

---

(١) سورة النجم : ٢٣ .

(٢) سورة القصص : ٥٠ .

اتباع الأهواء، فقال تعالى لداود : ﴿ **يا داود إنا جعلناك خليفة فى الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله** ﴾[1] .

وقال لخاتم رسله محمد عليه الصلاة والسلام فى القرآن المكى : ﴿ **ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون** ﴾[2] .

وفى القرآن المدنى : ﴿ **وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك** ﴾[3] .

إن الإخلاص لله يجمع ويوحد ، أما اتباع الهوى فهو يفرق ويمزق ، لأن الحق واحد ، والأهواء بعدد رءوس الناس .

وإن أكثر ما فرق الأمة الإسلامية إلى فرق وطوائف شتى فى القديم والحديث هو اتباع هوى النفس أو أهواء الغير ، ولهذا أطلق (أهل السنة) على الفرق التى حادت عن (الصراط المستقيم) هذا العنوان المعبر : (أهل الأهواء) ، فكثيرا ما كان الخلاف غير جذرى ، أو غير حقيقى ، ولكن الذى ضخمه وخلده هو الهوى ، نسأل الله السلامة .

---

(١) سورة ص : ٢٦ .

(٢) سورة الجاثية : ١٨ .

(٣) سورة المائدة : ٤٩ .

الفصل الرابع

ترك الطعن والتجريح

ومن أسباب التواصل والتقارب : ترك الطعن والتجريح للمخالف ، والتماس العذر له ، وإن كان مخطئا في ظنك .

وذلك لأنه قد يكون مصيبا وأنت المخطئ ، إذ لا يقين في الاجتهاديات بصواب أحد القولين ، كل ما تملك في هذا المجال هو الترجيح ، والترجيح لا يعني القطع واليقين .

كما أن المخطئ في هذه القضايا لا يجوز الطعن عليه بحال ، لأنه معذور في خطئه ، بل مأجور عليه بنص الحديث النبوي الشريف .

فكيف يجرح أو يطعن عليه في أمر هو مأجور عليه من الله تعالى ، وإن كان أجرا واحدا غير مضاعف ، ولكن يكفي أنه مثاب ومأجور غير مأزور ؟

وهذا هو نهج السلف في اختلافهم في الاجتهاد ، فلا يجرح بعضهم بعضا ، بل أثنى بعضهم على بعض برغم ما اختلفوا فيه .

نموذج من أدب كبار العلماء مع مخالفيهم :

ولعل من أفضل وأحسن أمثلة أدب الاختلاف : تلك الرسالة العلمية الرائعة ، التي بعث بها فقيه مصر وإمامها وعالمها الليث بن سعد إلى الإمام مالك ، يعرض عليه فيها وجهة نظره في أدب جم رفيع ، حول كثير مما كان الإمام مالك يذهب إليه ، ويخالفه فيه الليث بن سعد ، ونظرا لطول الرسالة نقتطف منها ما يشير إلى ذلك الأدب الرفيع ، الذي اختلف في ظله سلف هذه الأمة ، وكرام علمائها ، يقول الليث بن سعد[1] :

(.. .. سلام عليك ، فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو . أما بعد : عافانا الله وإياك ، وأحسن لنا العاقبة في الدنيا والآخرة ، قد بلغني كتابك تذكر فيه من صلاح حالكم الذي يسرني ، فأدام الله ذلك لكم ، وأتمه بالعون على شكره والزيادة من إحسانه ..) . ثم يقول :
(وإنه بلغك أني أفتي الناس بأشياء مخالفة لما عليه الناس عندكم ، وأني يحق عليَّ الخوف على نفسي لاعتماد من قَبلي على ما أفتيهم به ، وأن الناس تبع لأهل المدينة التي كانت إليها الهجرة ، وبها نزل القرآن ، وقد أصبت بالذي كتبت به من ذلك - إن شاء الله تعالى - ووقع مني بالموقع الذي تحب ، وما أجد أحدا ينسب إليه العلم أكره لشواذ الفتيا ، ولا أشد تفضيلا لعلماء أهل المدينة الذين مضوا ، ولا آخذ لفتياهم فيما

---

(١) نقلا من كتاب : (أدب الاختلاف في الإسلام) للدكتور طه جابر العلواني ، كتاب (الأمة) رقم (٩) ص ١٢٠ - ١٢٢ .

اتفقوا عليه منى ، والحمد لله رب العالمين لا شريك له) .

ثم يمضى الإمام الليث بن سعد فى رسالته ، موردا أوجه الاختلاف بينه وبين الإمام مالك رحمهما الله تعالى حول حجية عمل أهل المدينة ، مبينا أن كثيرا من السابقين الأولين الذين تخرجوا فى مدرسة النبوة حملوا إلى مشارق الأرض ومغاربها ، وهم يجاهدون ، ما تعلموه من كتاب الله وسنة نبيه ، وبين أن التابعين قد اختلفوا فى أشياء ، وكذلك من أتى بعدهم من أمثال : ربيعة بن أبى عبد الرحمن ، حيث يذكر بعض مآخذه عليه ، ثم يقول : (ومع ذلك - بحمد الله - عند ربيعة خير كثير ، وعقل أصيل ، ولسان بليغ ، وفضل مستبين ، وطريقة حسنة فى الإسلام ومودة صادقة لإخوانه عامة ، ولنا خاصة ، رحمه الله وغفر له وجزاه بأحسن ما عمله) . ثم يذكر من أمثلة الاختلاف بينه وبين الإمام مالك قضايا عديدة مثل : الجمع ليلة المطر - والقضاء بشاهد ويمين - ومؤخر الصداق لا يقبض إلا عند الفراق - وتقديم الصلاة على الخطبة فى الاستسقاء .. وقضايا خلافية أخرى ، ثم قال فى نهاية الرسالة : (.... وقد تركت أشياء كثيرة من أشباه هذا ، وأنا أحب توفيق الله إياك ، وطول بقائك ، لما أرجو للناس فى ذلك من المنفعة ، وما أخاف من الضيعة إذا ذهب مثلك ، ومع استئناسى بمكانك وإن نأت الدار ، فهذه منزلتك عندى ، ورأيى فيك ، فاستيقنه ، ولا تترك الكتاب إلىّ بخبرك وحالك وحال ولدك وأهلك ، وحاجة إن كانت لك ، أو لأحد يوصل بك ، فإنى أسر بذلك ، كتبت إليك ونحن معافَوْن والحمد لله ، ونسأل الله أن يرزقنا وإياكم شكر ما أولانا ، وتمام ما أنعم به علينا ،

والسلام عليكم ورحمة الله)[1] .

وإن من المؤسف اليوم أن نجد من بين المشتغلين بالدعوة إلى الإسلام من يشهر سيف الذم والتجريح لكل من يخالفه ، متهما إياه بقلة الدين ، أو باتباع الهوى أو بالابتداع والانحراف ، أو بالنفاق ، وربما بالكفر !

وكثير من هؤلاء لا يقتصرون فى الحكم على الظواهر ، بل يتهمون النيات والسرائر ، التى لا يعلم حقيقة ما فيها إلا الله سبحانه ، كأنما شقّوا عن قلوب العباد واطلعوا على دخائلها !

ولم يكد يسلم من ألسنة هؤلاء أحد من القدامى ، أو المحدثين ، أو المعاصرين ممن لا يقول بقولهم فى قضايا معينة ، حتى وجدنا من يسب بعض الأئمة الأربعة ، فى الفقه ، ومن يسب بعض أئمة السلوك والزهد .

هذا مع أن حملة العلم قد عدلهم النبى ﷺ وزكاهم ، بقوله : « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله » .

وهذه من المزالق التى يتورط فيها كثير من المنتسبين إلى التيار الدينى : الطعن والتجريح فيمن يخالف وجهتهم ، أو مذهبهم فى الاعتقاد أو الفقه أو السلوك .

فتجد بعض المنتمين إلى مذهب يطعنون فى المذهب الآخر وإمامه .

---

(١) انظر الرسالة كاملة فى أعلام الموقعين (٣/٨٣ – ٨٨) .

ومن ينتمون إلى الحديث أو السلف يطعنون فى الفقهاء كالأئمة الأربعة وكبار أتباعهم ممن لايشك أحد فى علمهم واجتهادهم ودينهم. وورعهم .

أو يطعنون فى كبار الصوفية الذين أثنى عليهم الربانيون والعلماء المحققون من خيار الأمة ، وربما طعنوا فى الصوفية جميعا .

وكذلك قد يطعنون فى كبار علماء الأشاعرة ويجرحونهم تجريحا منكرا ، وهم من هم علما ومنزلة وفضلا فى الذب عن هذا الدين ، وعن الكتاب والسنة .

وانظر إلى موقف الإمام ابن القيم من شيخ الإسلام الهروى الأنصارى صاحب كتاب : (منازل السائرين إلى مقامات « إياك نعبد وإياك نستعين ») الذى شرحه ابن القيم بكتابه : (مدارج السالكين) فكثيرا ما خالف الشارح (صاحب المدارج) المؤلف (صاحب المنازل) وبين خطأه فيما ذهب إليه ، وذلك حين لا يجد أى مجال لتأويل كلامه وحمله على أحسن الوجوه الممكنة ، ومع ذلك يلتمس له العذر بعد العذر ، ويثنى عليه وعلى علمه وفضله ومنزلته .

خذ مثلا لذلك ما قاله الهروى فى حقائق التوبة ، حيث جعل منها : (طلب إعذار الخليقة) ، على نحو ما يقوله كثير من الصوفية أن من نظر إلى الخلق بعين الحقيقة عذرهم ، على حين أن من نظر إليهم بعين الشريعة لامهم .

وقد بين ابن القيم أنه لاوجه لعذر العصاة بالقدر ، وليس عذرهم من التوبة فى شىء ، فلا هم معذورون ، ولا طلب عذرهم من حقائق التوبة .

قال : (ولا سيما أنه يدخل فى هذا عذر عباد الأصنام والأوثان ، وقتلة الأنبياء ، وفرعون وهامان ، ونمروذ بن كنعان ، وأبى جهل وأصحابه ، وكل كافر وظالم ، ومتعد حدود الله ، ومنتهك محارم الله ، فإنهم كلهم تحت القدر ، وهم من الخليقة أفيكون عذر هؤلاء من حقيقة التوبة ؟) .

ثم يقول ابن القيم :

(ولا توجب هذه الزلة من شيخ الإسلام إهدار محاسنه وإساءة الظن به ، فمحله من العلم والإمامة والمعرفة والتقدم فى طريق السلوك المحل الذى لا يجهل ، وكل أحد فمأخوذ من قوله ومتروك إلا المعصوم ، صلوات الله وسلامه عليه ، والكامل من عد خطؤه ، ولا سيما فى مثل هذا المجال الضنك ، والمعترك الصعب ، الذى زلت فيه أقدام ، وضلت فيه أفهام ، وافترقت بالسالكين فيه الطرقات ، وأشرفوا ـ إلا أقلهم ـ على أودية الهلكات)[1] اهـ.

ومن الخطأ الذى يقع فيه بعض المتدينين : أنهم لا يسمحون للشخص الذى يثقون بمنزلته فى العلم أو فى الدين ، بأى زلة تزلها قدمه فى الفكر

---

(١) انظر : مدارج السالكين جـ ١ / ١٩٦ - ١٩٨ ، دار السنة المحمدية .

أو فى السلوك ، وتراهم بزلة واحدة يهدمون جهاد إنسان وجهوده طوال عمره ويهيلون التراب على تاريخه كله .

ولو عامل الله عباده كما يعامل هؤلاء غيرهم ، ما نجا أحد ـ بعد الأنبياء ـ من الهلاك فى الدنيا ولا من العذاب فى الآخرة ، ولكنه تعالى خاطب المكلفين بقوله : ﴿ **وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير** ﴾[1]

وقال : ﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما** ﴾[2] .

ووصف الذين أحسنوا من عباده بقوله : ﴿ **الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم** ﴾[3] .

إن الله تعالى يحكم على الناس بغالب أعمالهم ، فمن ثقلت موازينه فهو المفلح ومن خفت موازينه فقد خاب وخسر ، مع أن الله تعالى ـ بفضله ورحمته ـ يضاعف الحسنات ، ولا يضاعف السيئات ﴿ **إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما** ﴾ .

ويقول الرسول ﷺ : « كل بنى آدم خطاء ، وخير الخطائين

---

(٢) سورة الشورى : ٣٠ .

(٢) سورة النساء : ٣١ .

(٣) سورة النجم : ٣٢ .

التوابون »[1] .

ويقول : « والذى نفسي بيده لو لم تذنبوا ، لذهب الله بكم وجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم »[2] .

ومن المأثور :

إن تغفر اللهم تغفر جما   وأى عبد لك ما ألما ؟[3]

ومن الوقائع التى لها دلالتها : ما وقع من حاطب بن أبى بلتعة رضى الله عنه قبيل غزوة الفتح ، حين أراد إرسال كتاب إلى أهل مكة ، ينبئهم بتهيؤ الرسول لغزوهم ، وكان الرسول ﷺ حريصا على أن يباغتهم فيجبرهم على التسليم بأقل ما يمكن من الخسائر والدماء .

وقد بعث حاطب بالكتاب بالفعل مع امرأة مسافرة إلى مكة ، واستطاع على رضى الله عنه أن يستخرجه منها ، وقال عمر رضى الله عنه ، حين اكتشف هذا الأمر : دعنى يا رسول الله أضرب عنقه (يعنى حاطبا) فقد نافق ! ولكن النبى الكريم أبى ذلك وقال : « وما يدريكم يا

---

(1) رواه أحمد والترمذى وابن ماجه والحاكم عن أنس ، كما في صحيح الجامع الصغير (٤٥١٥) .

(2) رواه أحمد ومسلم عن أبى هريرة كما فى صحيح الجامع الصغير (٧٠٧٤) .

(3) روى ابن جرير عن مجاهد : أن أهل الجاهلية كانوا يطوفون بالبيت وهم يقولون : إن تغفر اللهم .. إلخ ، ورواه عن ابن عباس مرفوعا ، وكذا رواه الترمذى وقال : صحيح حسن غريب . قال ابن كثير : وفى صحته مرفوعا انظر (تفسير ابن كثير جـ٤ /٢٥٦) ط . الحلبى .

عمر ، لعل الله اطلع على أهل بدر ، فقال : اعملوا ما شئتم فإنى قد غفرت لكم »[1] .

ومعنى هذا أن سوابق هذا الصحابى شفعت له ، مع عظم الذنب الذى اقترفه مما يشبه أن يكون خيانة عظمى .

ومن الكلمات الحكيمة هنا ما رواه أبو داود فى سننه عن الفقيه الجليل معاذ بن جبل رضى الله عنه ، فقد قال : إياكم وما ابتدع ، فإن ما ابتدع ضلالة ، وأحذركم زيغة الحكيم ، فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم ، وقد يقول المنافق كلمة الحق ! . قال يزيد بن عميرة ، راوى الحديث ، وهو من أصحاب معاذ : قلت لمعاذ : ما يدرينى رحمك الله أن الحكيم قد يقول كلمة الضلالة ، وأن المنافق قد يقول كلمة الحق ؟ قال : بلى ، اجتنب من كلام الحكيم (المشتهرات) التى يقال لها : ما هذه ؟ ولا يثنينّك ذلك عنه ، فإنه لعله أن يراجع ، وتلق الحق إذا سمعته ، فإنه على الحق نورا .

وفى رواية : (المشبهات) مكان (المشتهرات) وفسرها بقوله : ما تشابه عليك من قولة الحكيم ، حتى تقول : ما أراد بهذه الكلمة ؟![2] .

والشاهد هنا قول معاذ بعد التحذير من زيغة الحكيم : ولا يثنينك ذلك عنه ، فإنه لعله أن يراجع ، فلا ينبغى أن يسقط المرء بسبب كلمة

---

(١) رواه البخارى .

(٢) رواه أبو داود فى كتاب السنة (الحديث : ٤٦١١) .

يزيغ فيها عن الحق .

ومن القواعد المسلمة : أن الخطأ مرفوع عن هذه الأمة كالنسيان ، وهو ما علمه الله للمؤمنين أن يدعو به في ختام سورة البقرة ، وهو قوله تعالى ﴿ **ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا** ﴾[1] . وقد صح في الحديث : أن الله تعالى قال : « قد فعلت »[2] .

وأكد هذا الحديث النبوى : « إن الله تجاوز لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه »[3] .

وقال تعالى : ﴿ **وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم** ﴾[4] .

يؤكد هذا قوله تعالى : ﴿ **لا يكلف الله نفسا إلا وسعها** ﴾[5] .

ومن بذل جهده في معرفة الحق ، فأخطأ الطريق إليه ، لم يكن عليه جناح ولم يوجه إليه لوم ، وإلا كلفناه ما لا طاقة له به ، وهو منفى أيضا بما دلت عليه الآية السابقة : ﴿ **ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به** ﴾ .

---

(١) سورة البقرة : ٢٨٦ .

(٢) رواه مسلم من حديث ابن عباس (١٢٦) ومن حديث أبى هريرة بلفظ قال : « نعم » . (١٢٥) .

(٣) رواه ابن ماجه في سننه (٢٠٤٥) ، وابن حبان في صحيحه كما في الموارد (١٤٩٨)، والحاكم وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبى (١٩٨/٢) ، والبيهقى فى السنن (٧/ ٣٥٦) من حديث ابن عباس ، وله طرق أخرى .

(٤) سورة الأحزاب : ٥ . (٥) سورة البقرة :٢٨٦ .

الفصل الخامس

البعد عن المراء واللدد فى الخصومة

وعامل آخـر يقرب بين أصـحاب الرأى المختـلف ، وهو : البـعد عن المراء المذموم واللدد في الخصومة .

. فالإسلام ـ وإن أمر بالجدال بالتى هى أحسن ـ ذم المراء ، الذى يراد منه الغلبة على الخصم بأى طـريق ، دون التزام بمنطق ولا خضوع لميزان حاكم بين الطرفين .

وهذا ما ذم الله بـه الممارين مـن أهل الشـرك والكفـر ، بمثل قـولـه تعالى : ﴿ **ومن الناس من يجادل فى الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير . ثانى عطفه ليضل عن سبيل الله** ﴾[1] .

﴿ **ويجادل الذين كفروا بالباطل ليدحضوا به الحق**﴾[2] ،﴿ **ألم تر إلى الذى حاج إبراهيم في ربه أن آتاه الـله الملك إذ قال إبراهيم ربى الذى يحيي ويميت قال أنا أحيي وأميت** ﴾[3] .

---

(١) سورة الحج : ٨ ، ٩ .　　(٢) سورة الكهف : ٥٦ .

(٣) سورة البقرة : ٢٥٨ .

فهذا المماري المتجبر يزعم أنه يحيي ويميت ، لأنه يحكم على بعض الناس بالموت ، ثم يعفو عنهم ، فيقول : قد أحييتهم ! ويحكم على آخرين وينفذ الحكم ، فيقول : قد أمتّهم ! فهو يفسر الإحياء والإماتة كما يشاء ، وليس هذا هو التفسير الذى يعرفه الناس ، والذى قصده إبراهيم عليه السلام بقوله : ﴿ **ربى الذى يحيى ويميت** ﴾ .

ومن هنا جاء في الحديث ذم المراء ، والترغيب فى البعد عنه .

فعن أبى أمامة رضى الله عنه ، أن النبى ﷺ قال : « أنا زعيم ببيت فى ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقا ، وببيت فى وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً ، وببيت فى أعلى الجنة لمن حسن خلقه »[1] .

وعن أبى أمامة أيضا ، أن النبى ﷺ قال : « ماضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل » ثم تلا : ﴿ **بل هم قوم خصمون** ﴾[2] .

وهذا أمر ملاحظ : أن القوم إذا حرموا التوفيق ، تركوا العمل ، وغرقوا فى الجدل وبخاصة أن هذا الموافق لطبيعة الإنسان التى لم

---

(١) رواه أو داود فى الأدب (٤٨٠٠) وحسنه فى صحيح الجامع الصغير (١٤٦٤) ، ومعنى زعيم : أى كفيل ، والربض الأسفل ، والمراد بالبيت : القصر .

(٢) رواه الترمذى فى أبواب تفسير القرآن (٣٢٥٠) ، وقال : حسن صحيح . والآية رقم ٥٨ من سورة الزخرف .

(٣) رواه مسلم فى كتاب العلم برقم (٢٦٦٨) .

يهذبها الإيمان : ﴿ **وكان الإنسان أكثر شيء جدلا** ﴾[1] .

ونحن نشاهد على الساحة الإسلامية أناسا لاهمّ لهم إلا الجدل في كل شيء ، وليس لديهم أدنى استعداد لأن يعدلوا عن أى رأى من آرائهم ، وإنما يريدون للآخرين أن يتبعوهم فيما يقولون . فهم على حق دائما ، وغيرهم على باطل أبدا. منهم من يجادل فى كلمات أعطاها اصطلاحا خاصا ، خالفهُ فيه غيره ، ويريد أن يلزم الآخرين برأيه ، مع أن علماءنا قالوا : لا مشاحّة فى الاصطلاح .

ومنهم من يذم التعصب للمذاهب ، وهو يقيم مذهبا جديدا ، يقاتل الآخرين عليه !

ومن يحرم التقليد ، ويطلب من الناس أن يقلدوه ! أو يمنع تقليد القدامى وهو يقلد بعض المعاصرين !

ومن يقيم معركة من أجل مسائل فرعية ، وجزئية ، اختلف السلف فيها وفى أمثالها ، ولم تعكر لعلاقاتهم صفوا .

إن آفتهم هى المراء : أو اللدد في الخصومة ، وهو أمر ذمه الله ورسوله .

عن عائشة رضى الله عنها قالت : « إن أبغض الرجال إلى الله الألدّ الخصم »[2] .

---

(١) سورة الكهف : ٥٤ .

(٢) رواه مسلم فى كتاب العلم برقم (٢٦٦٨) .

والألدّ : الشديد الخصومة ، مأخوذ من لديدى الوادى أى جانبيه ، لأنه كلما احتج عليه بحجة أخذ فى جانب آخر . والخَصم : الحاذق بالخصومة .

وقد ذم الله المشركين بقوله فى شأن القرآن : ﴿ **فإنما يسرناه بلسانك لتبشر به المتقين وتنذر به قوما لدّا** ﴾[1] .

ولدّا : جمع ألدّ .

وقال فى شأن مشركى قريش : ﴿ **ما ضربوه لك إلا جدلا بل هم قوم خصمون** ﴾[2] .

وذم القرآن بعض أصناف الناس بقوله : ﴿ **ومن الناس من يعجبك قوله فى الحياة الدنيا ويشهد الله على مافى قلبه وهو ألد الخصام** ﴾[3] .

وأكره ما يكون المراء واللدد فى الخصومة ، حينما يكون حول (القرآن) الذى أنزله الله ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، فإذا أصبح هو مثار للاختلاف فما المعيار الذى يحتكم الناس إليه ؟ وما المرجع الذى يعولون عليه ؟

وهذا سر ما روى من شدة غضب النبى ﷺ على الذين اختصموا فى القرآن ، وضربوا آياته بعضها ببعض .

---

(١) سورة مريم : ٩٧ .
(٢) سورة الزخرف : ٥٨ .
(٣) سورة البقرة : ٢٠٤ .

عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال : هجّرت (أى بكرت) إلى رسول الله ﷺ يوما ، قال : فسمع أصوات رجلين اختلفا فى آية ، فخرج علينا رسول الله ﷺ ، يعرف فى وجهه الغضب ، فقال : « إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم فى الكتاب »[1].

قال النووى : (المراد بهلاك من قبلنا : هلاكهم فى الدين بكفرهم وابتداعهم فحذر رسول الله ﷺ من مثل فعلهم)[2].

ومن طريق آخر ، عن عبد الله بن عمرو أيضا قال : سمع النبى ﷺ قوما يتدارؤون (أى يتدافعون القول) فقال : « إنما هلك من كان قبلكم بهذا ، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض ، وإنما نزل كتاب الله يصدق بعضه بعضا ، فلا تكذبوا بعضه ببعض ، فما علمتم منه فقولوا ، وما جهلتم فكلوهُ إلى عالمه »[3].

وفى بعض روايات الحديث : أنهم كانوا يتنازعون فى (القدر) هذا ينزع آية وهذا ينزع آية [4].

وفى رواية : أن بعضهم قال : ألم يقل الله كذا وكذا ؟ وقال بعضهم : ألم يقل الله كذا وكذا ؟

---

(١) رواه مسلم فى كتاب العلم برقم (٢٦٦٦) .

(٢) صحيح مسلم شرح النووى جـ ٢١٨/١٦ . دار الكتب العلمية .

(٣) رواه أحمد فى مسنده (٦٧٤١) وقال شاكر : إسناده صحيح ، وذكر أن البخارى رواه فى كتاب خلق الأفعال – ص ٧٨ . وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

(٤) انظر : المسند ، (لحديث : ٦٨٤٦) وصحح شاكر إسناده .

وفصلت رواية أخرى عن ابن عمرو قال :

لقد جلست أنا وأخى مجلسا ما أحب أن لى به حمر النعم . أقبلت أنا وأخى ، وإذا مشيخة من صحابة رسول الله ﷺ جلوس عند باب من أبوابه ، فكرهنا أن نفرق بينهم ، فجلسنا حَجْرة (أى ناحية منفردين) إذ ذكروا آية من القرآن فتماروا فيها ، حتى ارتفعت أصواتهم فخرج رسول الله ﷺ ، مغضبا ، قد احمر وجهه ، يرميهم بالتراب ويقول : « مهلا ياقوم ، بهذا أهلكت الأمم من قبلكم ، باختلافهم على أنبيائهم وضربهم الكتب بعضها ببعض ، إن القرآن لم ينزل يكذب بعضه بعضا ، بل يصدق بعضه بعضا ، فما عرفتم منه فاعملوا به ، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه »[1] .

---

(٢) (الحديث : ٦٧٠٢) من المسند (جـ١٠/١٧٤ ، ١٧٥) وقال شاكر : إسناده صحيح .

الفصل السادس

الحوار بالتى هى أحسن

ومن الدعائم الأساسية في أدب الاختلاف : الحوار بالحسنى ، وإذا استخدمنا التعبير القرآنى قلنا : الجدال بالتى هى أحسن ، وهو ما أمر الله تعالى به في كتابه حين قال : ﴿ **ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن** ﴾[1] .

وهنا نجد تفرقة في التعبير بين المطلوب فى الموعظة والمطلوب فى الجدال . ففى الموعظة اكتفى بأن تكون حسنة ، أما فى الجدال فلم يرض إلا أن يكون بالتى هى أحسن ، بمعنى أنه إذا كان هناك أسلوبان ، أو طريقتان إحداهما حسنة ، والأخرى أحسن منها وأفضل ، فالمأمور به أن نتبع التى هى أحسن .

وسر ذلك : أن الموعظة ترجع ـ عادة ـ إلى الموافقين ، الملتزمين بالمبدأ والفكرة ، فهم لا يحتاجون إلا إلى موعظة تذكرهم ، وترقق قلوبهم وتجلو صدأهم ، وتقوى عزائمهم ، على حين يوجه الجدال ـ

---

(١) سورة النحل : ١٢٥ .

عادة - إلى المخالفين ، الذين قد يدفع الخلاف معهم إلى شيء من القسوة في التعبير ، أو الخشونة في التعامل ، أو العنف في الجدل ، فكان من الحكمة أن يطلب القرآن اتخاذ أحسن الطرائق وأمثلها للجدال أو الحوار ، حتى يؤتي أكله .

ومن هذه الطرائق أو الأساليب : أن يختار المجادل أرق التعبيرات وألطفها في مخاطبة الطرف الآخر .

ولهذا استخدم القرآن في مخاطبة اليهود ، والنصارى ، تعبيرا له إيحاؤه ودلالته في التقريب بينهم وبين المسلمين ، وهو تعبير (أهل الكتاب) أو (الذين أوتوا الكتاب) ولهذا جاء في القرآن مثل قوله تعالى ﴿ **يأهل الكتاب لا تغلوا في دينكم** ﴾[1] .

﴿ **يأهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم** ﴾[2] .

﴿ **يأهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم** ﴾ ..إلخ .

والآية التي كان يرسل بها النبي ﷺ ، إلى ملوك النصارى وأمرائهم ، مثل قيصر والنجاشي والمقوقس :

﴿ **وقل للذين أوتوا الكتاب والأميين أأسلمتم** ﴾[3] .

حتى المشركون الوثنيون لم يخاطبهم القرآن بقوله : « يأيها

---

(١) سورة النساء : ١٧١ .
(٢) سورة المائدة : ١٥ .
(٣) سورة آل عمران : ٢٠ .

المشركون » بل كان يناديهم بقوله : ﴿ **يأيها الناس** ﴾ .

ولم يرد في القرآن خطاب للمشركين بعنوان الشرك أو الكفر ، إلا في سورة (الكافرون) ، وذلك لمناسبة خاصة هي قطع الأمل عند المشركين أن يتنازل المسلمون عن أساس عقيدتهم ، وهو التوحيد ، ولهذا كرر فيها المعنى الواحد بصيغ عدة تأكيدا وتثبيتا ، ومع هذا ختمها بهذه الآية الكريمة التي تعد غاية في السماحة : ﴿ **لكم دينكم ولي دين** ﴾ .

ومثلها قوله تعالى : ﴿ **وإن كذبوك فقل لي عملي ولكم عملكم أنتم بريئون مما أعمل وأنا برىء مما تعملون** ﴾[1].

وإنما اصطدم الإسلام بالشرك ، واقتتل الرسول والمشركون ، لأنهم لم يقابلوه بمثل منطقه ، بل قالوا : لنا ديننا ، وليس لك دينك ، ولنا عملنا ، وليس لك عملك ، من حقنا أن نعبد الأوثان ، وندعو إليها . وليس من حقك أن تعبد الله وتدعو إليه ، ومن اتبعك على دينك بإرادته واختياره كان علينا أن نفتنه عن دينه .

ومن أساليب الحوار بالحسنى : التركيز على نقاط الالتقاء ، ومواضع الاتفاق بينك وبين من تحاوره .

وهو أسلوب قرآني ، يجب أن نتعرف عليه ، فهو يقول في حوار أهل الكتاب من اليهود والنصارى : ﴿ **ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا**

---

(١) سورة يونس : ٤١ .

بالتى هى أحسن .. وقولوا آمنا بالذى أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون ﴾(١) .

ومثل ذلك قوله فى سورة أخرى : **﴿ قل أتحاجوننا فى الله وهو ربنا وربكم ﴾**(٢) .

فإذا كان هذا موقف المسلم ممن يجادله من أهل الكتاب الذين يخالفونه فى عقيدته ، وأصل دينه ، ولا يؤمنون بأن محمدا رسول الله ، ولا أن القرآن كتاب الله ، ولا أن الإسلام شريعة الله ، فكيف ينبغى أن يكون موقفه من أخيه المسلم الذى يؤمن بكل ما يؤمن به من عقيدة وشريعة ، ورسول وكتاب ؟

وأذكر هنا نموذجا رائعا من نماذج حوار القرآن مع المخالفين وكيف يتنزل معهم فى الكلام ، ويرخى لهم العنان ، ليستميلهم إليه ، ويقربهم إلى ساحته ولا يستثير دوافع الخصومة ، وحب الجدل فى نفوسهم بل يحاول - بأسلوبه الرفيق الحكيم - تهدئتها ، وتقليم أظافرها .

يقول تعالى فى سورة (سبأ) مخاطبا المشركين : **﴿ قل من يرزقُكم من السموات والأرض قل اللهُ وإنا أو إيّاكم لعلَى هُدى أو فى ضلال مبين . قل لا تسألون عما أجرمنا ولا نُسألُ عما تعملون . قل يجمعُ بيننا ربُّنا ثم يَفتحُ بيننا بالحقّ وهو الفتاحُ العليم ﴾**(٣) .

---

(١) سورة العنكبوت : ٤٦ .

(٢) سورة البقرة : ١٣٩ .

(٣) سورة سبأ : ٢٤ - ٢٦ .

يقول الفخر الرازى فى تفسير هذه الآيات :

(هذا إرشاد من الله لرسوله إلى المناظرات الجارية فى العلوم وغيرها ، وذلك لأن أحد المتناظرين ، إذا قال للآخر : هذا الذى تقوله خطأ ، وأنت فيه مخطئ يغضبه ، وعند الغضب لا يبقى سداد الفكر ، وعند اختلاله لا مطمع فى الفهم فيفوت الغرض ، وأما إذا قال له بأن أحدنا لا يشك فى أنه مخطئ والتمادى فى الباطل قبيح ، والرجوع إلى الحق أحسن الأخلاق ، فنجتهد ونبصر أيّنا على الخطأ ليحترز ، فإنه يجتهد ذلك الخصم فى النظر ، ويترك التعصب ، وذلك لا يوجب نقصا فى المنزلة ؛ لأنه أوهم بأنه فى قوله شاك . ويدل عليه قول الله تعالى لنبيه : ﴿ **وإنا أو إياكم** ﴾ مع أنه لايشك فى أنه هو الهادى وهو المهتدى ، وهم الضالون والمضلون .

ثم قال تعالى : ﴿ **قل لا تسألون عما أجرمنا ولا نسأل عما تعملون** ﴾ أضاف الإجرام إلى النفس وقال فى حقهم : ﴿ **ولا نسأل عما تعملون** ﴾ ذكر بلفظ العمل لئلا يحصل الإغضاب المانع من الفهم وقوله : ﴿ **لا تسألون** ﴾ ، ﴿ **ولا نسأل** ﴾ زيادة حث على النظر ، وذلك لأن كل أحد إذا كان مؤاخذا بجرمه ، فإذا احترز نجا ولو كان البرىء يؤاخذ بالجرم لما كفى النظر .

ثم قال تعالى : ﴿ **قل يجمع بيننا ربنا ثم يفتح بيننا بالحق وهو الفتاح العليم** ﴾ أكد ما يوجب النظر والتفكر ، فإن مجرد الخطأ والضلال واجب الاجتناب ، فكيف إذا كان يوم عرض وحساب

وثواب وعذاب)[1] .

ومجادلات الرسل مع أقوامهم ، كما حكاها القرآن ، تحمل هذا المعنى بكل جلاء ، معنى الرفق والتلطف واستخدام ألين العبارات فى الدعوة والحوار .

وحسبنا أن نذكر نموذجا لذلك : حوار نوح عليه السلام مع قومه ، لنتمثل فيه أدب النبوة ، وهديها .

يقول تعالى فى سورة هود : ﴿ **ولقد أرسلنا نوحا إلى قومه إنى لكم نذير مبين . أن لا تعبدوا إلا اللهَ إنى أخافُ عليكم عذابَ يومٍ أليم . فقال الملأُ الذين كفروا من قومه ما نراك إلا بشرا مثلنا وما نراك اتبعك إلا الذين هم أراذلُنا بادىَ الرأى وما نرى لكم علينا من فضل بل نظنُّكم كاذبين . قال ياقومِ أرأيتم إن كنتُ على بينةٍ من ربى وآتانى رحمةً من عندهِ فعُمِّيت عليكم أنُلزمُكُمُوها وأنتم لها كارهون . وياقومِ لا أسألُكم عليه مالا إن أجرىَ إلا على اللهِ وما أنا بطاردِ الذين آمنوا إنهم ملاقو ربِّهم ولكنى أراكم قوما تجهلون . ويا قوم من ينصرُنى من اللهِ إن طردتُهم أفلا تذكرون . ولا أقولُ لكم عندى خزائنُ اللهِ ولا أعلمُ الغيبَ ولا أقولُ إنى مَلَك ولا أقولُ للذين تزدرى أعينُكم لن يؤتيَهم اللهُ خيرا اللهُ أعلمُ بما فى أنفسِهم إنى إذًا لمن الظالمين . قالوا يانوحُ قد جادلتَنا فأكثرتَ جدالَنا فأتنا بما تعدُنا إن كنت من الصادقين . قال إنما يأتيكم به اللهُ إن شاء وما أنتم بمعجزين . ولا**

(١) التفسير الكبير للفخر الرازى جـ ٢٥/٢٥٧ .

ينفعكُم نصحى إن أردتُ أن أنصحَ لكم إن كان اللهُ يريدُ أن يغويَكم هو ربُكم وإليه تُرجَعون ﴾ (١) .

إن بعض المتحاورين فى مسائل العلم والدين ، يخيل إليك أنهم يتقاتلون لا أنهم يتجادلون ، وأن الذى فى أيمانهم ليس قلما يقطر مدادا أسود بل سيفا يقطر دما أحمر .

وكان الأولى أن يغلب الجو العلمى بهدوئه ورزانته على الجو الانفعالى بشدته وسخونته ، وأن تهب الكلمات من الجانبين نسائم تنعش ، لا أعاصير تدمر .

إن الكلمة العنيفة لا لزوم لها ، ولا ثمرة تجتنى من ورائها ، إلا أنها تجرح المشاعر ، وتغير مودة القلوب ، وإن قال شوقى :

« اختلاف الرأى لا يفسد للود قضية » .

ولكن هذا إنما يكون فى الاختلاف الملتزم بآداب الحوار وموضوعيته ، والبعد عن الإثارة والتهييج . أما الحوار الذى يصحبه العنف والاتهام والتجريح فالأغلب أنه يفسد الود ، ويعكر صفاء الأنفس بل قد يخشى إذا ذهب الود ألا يعود مرة أخرى ، على نحو ما قال الشاعر :

إن القلوب إذا تنافر ودها   مثل الزجاجة كسرها لا يشعب !

---

(١) سورة هود : ٢٥ – ٣٤ .

إن حسن اختيار بعض الجمل أو العبارات المناسبة فى بعض الأحيان يحل مشكلات ، ويفض اشتباكات .

وهذا ما يحسن بالدعاة والمفكرين المسلمين أن يحرصوا عليه ، ويدققوا فيه .

ففى الآونة الأخيرة ، علق الملك حسين بن طلال ملك المملكة الأردنية الهاشمية على نجاح التيار الإسلامى فى الانتخابات الأردنية نجاحا فاق كل التوقعات بقوله : إنه يعتبر هذا النجاح (تقدما إلى الإسلام) ولا يوافق على التعبير الذى يسميه (رجوعا إلى الإسلام) .

وذلك أن التعبير الأخير قد يوحى بأن الأمة تركت الإسلام ، وهى الآن ترجع إليه مع أن الأمة لم تتخل عن دينها يوما . أما التعبير الآخر فيوحى بأن الأمة - وهى مسلمة - تتقدم أكثر وأكثر إلى الإسلام من حيث حسن الفهم والإيمان والسلوك والتطبيق .

وقد لاقت عبارة الملك حسين استحسان كثيرين ، حتى كتب الأستاذ أحمد بهاء الدين فى (يومياته) بالأهرام (١٣ / ١١ / ١٩٨٩ م يقول : (كنت أحاول أن أصوغ المعنى الذى قاله الملك ، فلم أعثر عليه . وربما لو عثرت عليه لفضَّت اشتباكات كثيرة مع كتاب ومفكرى التيار الإسلامى ، وسوء تفاهم لا مبرر له) .

ولا ضرورة تدعو الدعاة والعاملين للإسلام إلى اتخاذ الكلمات أو

العبارات التي من شأنها أن تنفر ولا تبشر ، وأن تفرق ولا تجمع .

كيف والتوجيهات النبوية تأمر بالتبشير وتنهى عن التنفير ، ففى الحديث المتفق عليه عن أنس أنه ﷺ قال : « يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا »[1] .

---

(١) متفق عليه .

خاتمـة

ماذا نريد من وراء هذا البحث ؟

أجل ، ماذا نريد من وراء هذا البحث ؟

إننا نريد أن تقف الجبهة الإسلامية - وهى أعرض الجبهات وأوسعها قاعدة ــ صفا واحدا فى قضايا الأمة المصيرية ، وفى هموم الدعوة الكبرى ، وألا تعتبر الاختلاف في الفروع والمواقف والمسائل الجزئية عائقا أمام إرادة التجمع والتضامن والتراص فى مواجهة العدو المشترك ، وفى تحقيق الأهداف العظمى المتفق عليها بين الجميع .

إن الاختلاف فى الأفهام والتفسيرات الجزئية ، لا يضر إذا اتفقنا على الأصول الأساسية ، والمقاصد الكلية ، وإذا أيقنا أننا يمكن أن نختلف في الجزئيات اختلافا لا يؤدى إلى تفرق ولا عداوة ولا بغضاء .

وإنما يتم ذلك إذا عرفنا (فقه الاختلاف) وأدبه ، والأصول أن الدعائم العلمية والخلقية التى يقوم عليها .

وهذا ما حاوله هذا البحث ، وأرجو أن أكون قد وفقت إلى إصابة الهدف الذى رنوت إليه .

على أن معركتنا التي تخوضها أمتنا المسلمة من المحيط إلى المحيط من أجل التحرير والبناء والتقدم والوحدة على أساس من ديننا الحنيف ، توجب علينا أن ننسى كل الخلافات الفرعية ، وننكر كل المعارك الجانبية لنقف صفا واحدا ، أمام قوى الشر المعادية لنا ، والمتربصة بنا ، ونتعلم منهم كيف يختلفون فيما بينهم ، ولكنهم يتفقون علينا ، وهو ما نبهنا عليه القرآن الكريم : ﴿ **والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير** ﴾(١) .

إن الأفراد والجماعات والأمم ، إذا بقيت سليمة الفطرة ، فإن الشدائد تجمعها والمعارك توحد صفوفها وتلم شملها . وهكذا يحب الله من المؤمنين أن يكونوا : ﴿ **إن الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص** ﴾(٢) .

إن الجبهة الإسلامية لم تستطع أن تقدم لدينها ودنياها شيئا كثيرا ، مع مالها من رصيد ضخم فى نفوس الأمة ، وهى التى تملك الأغلبية الحقيقية ، وهى وحدها المعبرة عن ضمير الأمة وعن تاريخها وواقعها .

والسر في هذا القصور لدى الجبهة الإسلامية يرجع - أول ما يرجع - إلى أنها مبعثرة القوى ، مشتتة الجنود ، موزعة الجهود .

ولو أنها توحدت وتراصت واستفاد بعضها من بعض ،وكان الأساس فى التعامل بينها : التكامل والتناسق والتعاون ، لا التناقض والتخاذل

---

(١) سورة الأنفال : ٧٣ . (٢) سورة الصف : ٤ .

والتشاحن ـ لشقت طريقها إلى الغد بسرعة الصاروخ ، لا ببطء السلحفاة ، كما هو الطابع الغالب على مسيرتنا اليوم فى كثير من الأقطار .

فلنبدأ إذن صفحة جديدة ، نقيم فيها العلاقة فيما بيننا على أساس من تلك الدعائم الفكرية ، والأخلاقية التى سلطنا عليها بعض الأشعة في دراستنا هذه .

ولقد ناديت من قبل ، وخصوصا فيما كتبته فى مجلة (الأمة) القطرية منذ سنوات تحت عنوان : (أين الخلل ؟) ونشر فى بحث مستقل ، بضرورة التلاقى بين الجماعات والحركات العاملة للإسلام ، للتفاهم والتنسيق فيما بينها ، وتعميق مواضع الاتفاق وفتح باب الحوار الأخوى في نقاط الاختلاف ، لتمحيص ما يمكن تمحيصه ، وتضييق دائرته بقدر الإمكان ، وتبادل العذر فيما لا يمكن الاتفاق عليه .

وهذه الدراسة تعميق وتأكيد لهذه الدعوة التى أرجو أن تكون خالصة لوجه الله تعالى ولنصرة دينه ، بل هى دعوة لأهل القبلة جميعا ، ولكل من رضى بالله ربا ، وبالإسلام دينا وبمحمد ﷺ رسولا ، وبالقرآن إماما ـ أن ينسوا خلافاتهم وانقساماتهم في مواجهة القوى الإلحادية والصليبية والصهيونية والوثنية المناوئة للإسلام ، إن كانوا يفقهون أو يعقلون !

وكل إعراض عن هذه الدعوة فى هذه الآونة الحرجة يعتبر سلوكا غير مبرر ولا مقبول ، لا عند الله ، ولا عند الذين آمنوا ، ولا يقوم على

أى منطق دينى أو أخلاقى أو مصلحى . ولا يمكن أن يكون وراءه إلا نفاق خفىّ ، أو حمق جلىّ ، كما قيل قديما فى غلاة المتعصبين .

والداعية الموفق الذى آتاه الله الحكمة ، هو الذى يتبنى هذه الدعوة المخلصة ، ويذكر بها ، ويلح عليها ، حتى يفتح الله لها الآذان والعقول والقلوب ، فتستجيب لها : ﴿ **والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه** ﴾ .

الإمام حسن البنا وفقه الاختلاف :

ولم أر من المصلحين المجددين من رجال الإسلام فى العصر الحديث من عرف فقه الاختلاف ، وسبر غوره ، وأدرك ضرورة اجتماع الكلمة بين الجماعات الدينية والهيئات الإسلامية ، وحرص على توحيد صف العاملين للإسلام ، مثل الإمام الشهيد حسن البنا رضى الله عنه .

فقد ظهرت دعوته فى مرحلة أصيب الناس فيها بالفرقة ، والاختلاف فى شتى المجالات فى الوطن المصرى ، وفى سائر أوطان العرب والإسلام .

فى المجال السياسى : لا سيما بعد سقوط الخلافة ، وتعدد الرايات التى ارتفعت بعدها ، وعدم وجود مظلة تضم شمل الأمة الإسلامية تحت راية العقيدة ، وإخفاق المحاولات التى بذلت لإحياء فكرة الخلافة ، أو نقلها إلى بلد آخر ، فظهرت رايات قومية ، ووطنية ، يجافى بعضها بعضا ، بل يحارب بعضها بعضا وشكلت أحزاب سياسية اتفقت على

ألا تتفق ، حتى استخدمها الأعداء ليضرب بعضها ببعض .

وفى المجال الفكرى : ظهرت دعوة (التغريب) والمناداة باتباع الحضارة الغربية فى خيرها وشرها ، حلوها ومرها ، ويريدون بها الاتجاه الليبرالى الديمقراطى الرأسمالى فى حضارة الغرب .

وفى مقابلهم من يدعو إلى اليسار الاشتراكى ، أو الشيوعى ، وإن كانوا أخفت صوتا فى ذلك الزمن .

وآخرون يدعون إلى العزلة عن الحضارة ، والنجاة من شرها بإغلاق النوافذ دونها .

وفى المجال الدينى : كان هناك عدة جبهات لكل منها وجهتها :

جبهة الأزهر : بمذاهبه الأربعة : واختلاف علمائه حول الاجتهاد والتقليد .

وجبهة الصوفية : بطرقها ومشايخها وأتباعها وتغلغلها فى فئات غير قليلة من الشعب .

وجبهة الجماعات الإسلامية : المنقسمة فيما بينها كذلك : الجمعية الشرعية ، وجمعية أنصار السنة ، وجمعية الشبان المسلمين ، وشباب سيدنا محمد ﷺ ، وغيرها .

ومنذ بدأ الأستاذ البنا دعوته فى مدينة الإسماعيلية ، وجد الخلاف مستعراً بين الجماعات الدينية ، وخصوصا بين معسكر السلفيين

ومعسكر الصوفيين ، وقد انتقل هذا الخلاف إلى المساجد ، وانقسم معه المصلون إلى فريقين ، يجرح بعضهم بعضا ، ولا يقبل الصلاة خلفه ، وتراشقوا التهم إلى حد التكفير ، مما جعل الشهيد البنا يدع المساجد بخلافاتها الحادة ، ويولى وجهه شطر التجمعات الأخرى ، البريئة من هذه العقد ، وإن كان ينقصها الالتزام الدينى ، وذلك فى الأندية والمقاهى ونحوها .

لقد كان الإمام البنا حكيما غاية الحكمة فى معالجة أمور الخلاف فكرية أو دينية .

فهو لا يرفض كل ما يقوله أصحاب الأفكار الوضعية من قومية ووطنية ، بل يقسمها ويصنفها ، ثم يقبل منها ويرفض على أساس معيارى قويم مستمد من الإسلام نفسه .

فهو يقبل من معانى القومية والوطنية ما لا يتعارض مع الإسلام ، كما بين ذلك فى رسالة : (دعوتنا) .

ولكنه يوجه عناية بالغة إلى الخلاف الدينى ، ويعالجه فى أكثر من رسالة من رسائله ، بل يضع (الأصول العشرين) لتمثل الحد الأدنى الذى يمكن أن تجتمع عليه الجماعات العاملة لخدمة الإسلام ، ولهذا ترك بعض الأمور دون أن يقول فيها الكلمة الحاسمة كما فى مسألة التوسل ، والالتزام فى العبادات ونحوها ، قصدا منه إلى تجميع الصف ، وتوحيد الكلمة .

من هنا كان همه متوجها إلى القضايا الكلية ، لا إلى المسائل الجزئية فمن شأن الأولى أن توحد وتجمع ، ومن شأن الثانية أن تباعد وتفرق .

ولعل مما يفيدنا هنا أن نسجل ما ذكره في رسالة : (دعوتنا) حول موقف الدعوة من الخلاف الديني ، وهو ما يدل على عمق فقه الرجل ، ونور بصيرته وحرصه منذ وقت مبكر على البناء لا الهدم ، وعلى التجمع لا التفريق .

وقد ذكرت شيئا من ذلك في كتابي : (الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف) ولا بأس بإعادته هنا تذكيرا وتوكيدا ، فهذا هو مكانه .

يقول رحمه الله تعالى :
(أتحدث إليك الآن عن دعوتنا أمام الخلافات الدينية والآراء المذهبية .

نجمع ولا نفرق :

اعلم ـ فقهك الله ـ أولا : أن دعوة الإخوان المسلمين دعوة عامة لا تنتسب إلى طائفة خاصة ، ولا تنحاز إلى رأى عرف عند الناس بلون خاص ومستلزمات وتوابع خاصة ، وهى تتوجه إلى صميم الدين ولبه ، ونود أن تتوحد وجهة الأنظار والهمم حتى يكون العمل أجدى والإنتاج أعظم وأكبر ، فدعوة الإخوان دعوة بيضاء نقية غير ملونة بلون ، وهى مع الحق أينما كان ، تحب الإجماع ، وتكره الشذوذ ،

وإن أعظم ما مني به المسلمون الفرقة والخلاف ، وأساس ما انتصروا به الحب والوحدة ، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها .

هذه قاعدة أساسية وهدف معلوم لكل أخ مسلم ، وعقيدة راسخة في نفوسنا ، نصدر عنها وندعو إليها .

الخلاف ضرورى :

ونحن مع هذا نعتقد أن الخلاف فى فروع الدين أمر لا بد منه ضرورة ، ولا يمكن أن نتحد فى هذه الفروع والآراء و المذاهب لأسباب عدة :

منها : اختلاف العقول فى قوة الاستنباط أو ضعفه ؛ وإدراك الدلائل والجهل بها والغوص على أعماق المعانى ، وارتباط الحقائق بعضها ببعض ، والدين آيات وأحاديث ونصوص يفسرها العقل والرأى فى حدود اللغة وقوانينها ، والناس في ذلك جد متفاوتين فلا بد من خلاف .

ومنها : سعة العلم وضيقه ، وأن هذا بلغه ما لم يبلغ ذاك والآخر شأنه كذلك ، وقد قال مالك لأبي جعفر : إن أصحاب رسول الله ﷺ تفرقوا فى الأمصار وعند كل قوم علم ، فإذا حملتهم على رأى واحد تكون فتنة .

ومنها : اختلاف البيئات حتى إن التطبيق ليختلف باختلاف كل بيئة ، وإنك لترى الإمام الشافعي رضى الله عنه يفتي بالقديم في العراق

ويفتي بالجديد في مصر ، وهو في كليهما آخذ بما استبان له وما اتضح عنده لا يعدو أن يتحرى الحق في كليهما .

ومنها : اختلاف الاطمئنان القلبي إلى الرواية عند التلقين لها ، فبينما نجد هذا الراوي ثقة عند هذا الإمام تطمئن إليه نفسه وتطيب بالأخذ به ، تراه مجروحا عند غيره لما علم عن حاله .

ومنها : اختلاف تقدير الدلالات ، فهذا يعتبر عمل الناس مقدما على خبر الآحاد مثلا ، وذاك لا يقول معه به ، وهكذا ..

الإجماع على أمر فرعي متعذر :

كل هذه أسباب جعلتنا نعتقد أن الإجماع على أمر واحد في فروع الدين مطلب مستحيل ، بل هو يتنافى مع طبيعة الدين ، وإنما يريد الله لهذا الدين أن يبقى ويخلد ويساير العصور ، ويماشي الأزمان ، وهو لهذا سهل مرن هين ، لين ، لا جمود فيه ولا تشديد .

نعتذر لمخالفينا :

نعتقد هذا فنلتمس العذر كل العذر لمن يخالفوننا في بعض الفرعيات ، ونرى أن هذا الخلاف لا يكون أبدا حائلا دون ارتباط القلوب وتبادل الحب والتعاون على الخير ، وأن يشملنا وإياهم معنى الإسلام السابغ بأفضل حدوده ، وأوسع مشتملاته ، ألسنا مسلمين وهم كذلك ؟ وألسنا نحب أن ننزل على حكم اطمئنان نفوسنا وهم يحبون ذلك ؟ وألسنا مطالبين بأن نحب لإخواننا ما نحب لأنفسنا ؟ ففيم

الخلاف إذن ؟ ولماذا لا يكون رأينا مجالا للنظر عندهم كرأيهم عندنا ؟ ولماذا لا نتفاهم فى جو الصفاء والحب إذا كان هناك ما يدعو إلى التفاهم ؟

هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ كان يخالف بعضهم بعضا فى الإفتاء ، فهل أوقع ذلك اختلافا بينهم فى القلوب ؟ وهل فرق وحدتهم أو فرق رابطتهم ؟ اللهم لا . وما حديث صلاة العصر فى قريظة ببعيد .

وإذا كان هؤلاء قد اختلفوا وهم أقرب الناس عهدا بالنبوة وأعرفهم بقرائن الأحكام ، فما بالنا نتناحر فى خلافات تافهة لا خطر لها ؟ وإذا كان الأئمة وهم أعلم الناس بكتاب الله وسنة رسوله قد اختلف بعضهم مع بعض وناظر بعضهم بعضا ، فلم لا يسعنا ما وسعهم ؟ وإذا كان الخلاف قد وقع فى أشهر المسائل الفرعية وأوضحها كالأذان الذى ينادى به خمس مرات فى اليوم الواحد ، ووردت به النصوص والآثار ، فما بالك فى دقائق المسائل التى مرجعها إلى الرأى والاستنباط ؟

وثم أمر آخر جدير بالنظر : أن الناس كانوا إذا اختلفوا رجعوا إلى (الخليفة) وشرطه الإمامة ، فيقضى بينهم ويرفع حكمه الخلاف ، أما الآن فأين الخليفة ؟ وإذا كان الأمر كذلك فأولى بالمسلمين أن يبحثوا عن القاضى ، ثم يعرضوا قضيتهم عليه ، فإن اختلافهم من غير مرجع لا يردهم إلا إلى خلاف آخر

يعلم الإخوان المسلمون كل هذه الحيثيات ، فهم لهذا أوسع الناس

صدراً مع مخالفيهم ، ويرون أن مع كل قوم علما ، وفى كل دعوة حقا وباطلا ، فهم يتحرون الحق ويأخذون به ، ويحاولون فى هوادة ورفق إقناع المخالفين بوجهة نظرهم ، فإن اقتنعوا فذاك ، وإن لم يقتنعوا فإخوان فى الدين نسأل الله لنا ولهم الهداية .

ذلك منهاج الإخوان المسلمين أمام مخالفيهم فى المسائل الفرعية فى دين الله ، يمكن أن أجمله لك فى : أن الإخوان يجيزون الخلاف ، ويكرهون التغضب للرأى ، ويحاولون الوصول إلى الحق ، ويحملون الناس على ذلك بألطف وسائل اللين والحب) : ا . هـ .

وهذا هو المنهج الذى يمثل الوسطية الإسلامية التى نؤمن بها وندعو إليها ، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل .

الفهرس

الموضوع	الصفحة

الباب الثالث

الدعائم الأخلاقية لفقه الاختلاف

رقم الإيداع بدار الكتب ٤٤١٢ / ١٩٩٠

الترقيم الدولى I.S.B.N. 977 - 15 - 0004 - X

مطابع الوفاء - المنصورة

شارع الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب

ت : ٣٤٢٧٢١ - ص.ب : ٢٣٠

تلكس : ٢٤٠٠٤ DWFA UN

هذا الكتاب

« اقتضت سنة التدافع بين الحق والباطل ، والصراع بين الخير والشر أن يكون للصحوة الإسلامية المعاصرة أعداء من خارجها يتربصون بها ويكيدون لها وهذا لا يزعج .

أما أن يكون عدوها من داخلها ، وأن تعادى نفسها ، كأن يضرب بعضها بعضا ، ويكيد بعضها لبعض ، وأن يكون بأسها بينها - فهذا ما يزعج ويذيب القلب حسرات .

« والعمل لنصرة الإسلام لا يمنع أن تتعدد الفصائل والجماعات العاملة لهذه الغاية ، إذا كان تعدد تنوع وتخصص ، لا تعدد تعارض وتناقض ، على أن يتم بين الجميع قدر من التعاون والتنسيق حتى يشد بعضهم أزر بعض .

لذا فمما يدمي القلب أن يوجد بين الدعاة والعاملين من لا يقدر هذا الأمر ، وأن يبحث عن كل ما يوقد نيران الخلاف ، وتركيزه دائما على مواضع الاختلاف لا نقاط الاتفاق .

« ولما كان الأمر كذلك فإن الصحوة الإسلامية بمختلف اتجاهاتها ومدارسها في حاجة إلى وعى عميق بما يسمى (فقه الاختلاف) ، وهو ما تناولته هذه الدراسة فى ضوء النصوص والمقاصد الشرعية ، التي أوضحت الاختلاف المشروع والتفرق المذموم مع ربطه بالواقع .

« ونحن إذ نقدم هذه الدراسة لأحد رجالات الدعوة البارزين نسأل الله أن يعم بها النفع وأن يخطو العاملون للإسلام على هداها .

والله من وراء القصد ،،

الناشر



دار الصحوة للنشر والتوزيع - القاهرة

٧ ش السراى - المنيل ت : ٩٨٧٩٢٤

حدائق حلوان - مدينة الهدى ت : ٦٨٨٠٧١



دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة . ش.م.م

الإدارة والمطابع : المنصورة ش الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب

ت : ٣٤٢٧٢١ / ٣٥٦٢٣٠ / ٣٥٦٢٣٠

المكتبة : أمام كلية الطب ت : ٣٤٧٤٢٣ ص . ب : ٢٣٠ تلكس DWFA UN 24004